جامعة قاصدي مرباح- ورقلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

مذكرة بعنوان

المجتمع المدني في الجزائر ودوره في التنمية السياسية (1989- 2012)

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم السياسية
التخصص: تنظيم سياسي وإداري

نوقشت يـوم: 2016/05/24

إعداد الطالب:

- العابـد عمـر

إشراف الأستاذ:

د. مصطفى بلعور.

لجـنة المنـاقشـــة

د/ مصطفى بلعور..... مشرفاً ومقرراً
أ/ حسن بن كادي ..... رئيســاً
أ/ نعيمة ولد عامر ..... مناقشــاً

السنة الجامعية:2016/2015

الإهـــداء

أهدي ثمرة جهدي هذا إلى:

إلى من ربتني وأنارت دربي وأعانتني بالصلوات

والدعوات، " أمي الحبيبة "

أطال الله في عمرها، إلى من سهر وعمل بكد في سبيلي

وعلمني أن العلم سلاح والحياة عقيدة وجهاد

وشجعني على طلب العلم والمعرفة " أبي العزيز"

وإلى كل إخوتي وجميع أفراد العائلة الكريمة

إلى زملائي في الدراسة بجامعة قاصدي مرباح ورقلة

إلى كل من ساعدني ولو بكلمة

إلى كل من عرف معنى التعب والسهر

في طريق البحث العلمي.

العابد عمر

شكر وتقدير

الحمد الله الذي سدّد خطانا لهذا العمل وأعاننا عليه

نتقدم بالشكر والعرفان للدكتور المحترم الذي تفضل بإشرافه على هذا العمل

"مصطفى بلعور"

على الجهد المبذول منه ووقوفه معنا ونصائحه القيمة وإر شادته وانتقاداته

كما نتقدم بالشكر لكل الأساتذة الذين تعلمنا على أيديهم منذ بداية مشوارنا

الدراسي وإلى كل من ساعدنا على إنجاز هذه المذكرة من بعيد أو قريب

وإلى كل أساتذة قسم العلوم السياسية بصفة خاصة، وأسمى التحيات إلى زملائي

الذين درسوا معي

وإلى كل عمال الإدارة والمكتبة.

العابد عمر

مقدمة

مقدمة:

يشكل المجتمع المدني قطباً قائماً بذاته ومركز لقيادة السلطة الإجتماعية في مواجهة سلطة الدولة، والذي يحتّم عليها أن تتقاسم معه القرار، فإنشاء الجمعيات والمنظمات والأحزاب السياسية تضمن حقوق الإنسان، لأن المجتمع الفعَّال يشكل ضمانة للديمقراطية، وعليه فإنّ مفهوم المجتمع المدني إرتبط بالنظال من أجل الديمقراطية والمشاركة في العمليات التنموية خاصة منها السياسية، ولما كان مفهوم المجتمع المدني بهذه الأهمية، خاصة بعد موجة التحولات الديمقراطية والتي شهدها العالم الثالث في السنوات الماضية، أصبح يكتسي أهمية في الدراسات السياسية المعاصرة وفي الدفع بالعملية التنموية بكل أشكالها ومنها التنمية السياسية، ويعد المجتمع المدني أحد ركائز التنمية السياسية ومقوماتها، وبالتالي فقضية المجتمع المدني والتنمية السياسية أصبحت من بين القضايا المهمة المطروحة في الوطن العربي والجزائر بصفة خاصة.

من هذا المنطلق أصبح للمجتمع المدني أدواراً متعدِّدَة في الدّفع بعملية التنمية السياسية بالجزائر، و لم تعد التنمية السياسية مسؤولية الجهات الرّسمية فقط، خاصة بعد ظهور مفهوم التنمية بالمشاركة، أين يكون للمواطن دوراً أساسياً فيها، وهنا يبرز جلياً دور المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية، الذّي يُعبِّر في صمِيمه عن" شبكة واسعة من التنظيمات المتمثلة في الجمعيات والروابط والنقابات والأحزاب والأندية والتعاونات أي كل ما هو غير حكومي"، والتي تقوم بدور مهم في عملية التنمية السياسية من خلال تعزيز المشاركة السياسية والتنشئة السياسية وتحقيق الإستقرار السياسي في الجزائر.

ونقصد بالمجتمع المدني في دراستنا هذه بتلك المؤسسات التي لها علاقة ودور في التنمية السياسية وسوف نركز على الأحزاب السياسية وبعض تنظيمات المجتمع في الجزائر.

1/ أهميـة المـوضوع : لكل عمل أو بحث علمي أهمية، وموضوع المجتمع المدني ودوره في التنمية السياسية موضوع هام للغاية وتبرز أهمية دراستنا في:

- ✓ تكمن أهمية الدراسة في ضبط المفاهيم المتعلقة بقضايا التنمية السياسية ودور المجتمع المدني في تحقيق ذلك.
- ✓ معرفة مكانة المجتمع المدني وأهميته في مرحلة الإنفتاح السياسي الذي شهدته الجزائر مند 1989، وكدها معرفة دوره في عملية التنمية السياسية.

2/ أهـداف البحث: نسعى من خلال هذه الدراسة الوصول إلى بعض الأهداف يمكن إيجازها في مايلي:

- ✓ إبراز وتوضيح دور المجتمع المدني في تكريس التنمية السياسية في الجزائر، فبلوغ التنمية السياسية مرتبط بدور المجتمع المدني الفعال.
- ✓ معرفة واقع التنمية السياسية في الجزائر، ومدى فاعلية المجتمع المدني في تحقيق ذلك.
- ✓ إضهار الأهمية الأساسية للمجتمع المدني باعتباره هيئة قريبة من أفراد المجتمع والتي من خلالها يتمكنون من التعبير على توجهاتهم وإيديولوجياتهم وأفكارهم، وأثر ذلك على التنمية السياسية.

3/ أسباب اختيار الموضوع : ساهمت جملة من الأسباب والدوافع في إختيار هذا الموضوع كمشروع بحث ودراسة، ومن بينها أسباب ذاتية(شخصية) وأسباب موضوعية.

أ/أسباب موضوعية: المتمثلة في:

- ✓ أهمية موضوع البحث بالدرجة الأولى في محاولة لعرض وتحليل طبيعة ودور المجتمع المدني و مساهمته في تنمية المجتمع سياسيا لتكريس التنمية السياسية.
- ✓ الاهتمام الأكاديمي المتواصل بدراسة موضوع المجتمع المدني في الجزائر والذي تركّز حول الكشف عن ملامح تنظيم المجتمع المدني، وعلاقته بالدولة تم إنتقل هذا الإهتمام في السنوات الأخيرة إلى علاقته بالعملية السياسية.
- ✓ **ب/أسباب ذاتية:**
- ✓ طبيعة التخصص العلمي الذي ندرس فيه (تنظيم سياسي وإداري) وصلته بموضوع الدراسة.
- ✓ الاهتمام الشخصي بهذا الموضوع نظرا لحيويته و شغله حيزاً معرفياً مهما في الآونة الأخيرة.

4/ إشكالية الدراسة: على ضوء ماسبق يمكننا طرح الإشكالية االتالية :

- ✓ **مامدى تأثير ومساهمة المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين (1989-2012)؟.**

5/ فرضيات الدراسة:

- ✓ يساهم المجتمع المدني من خلال عملية المشاركة السياسية في تفعيل التنمية السياسية
- ✓ هناك علاقة وثيقة بين إستقلالية المجتمع المدني، ومدى تأثيره على عملية التنمية السياسية في الجزائر، فكلما كانت هناك استقلالية للمجتمع المدني، كلما زادت فاعليته وتأثيره في عملية التنمية السياسية والعكس.

- ✓ يتميز المجتمع المدني في الجزائر بشكل عام أنه حديث النشأة ونظراً للمشاكل التي يتخبط بها ونقص الخبرة فإنهما يعيقان دوره في عملية التنمية السياسية.
- ✓ يتطلب تفعيل دور المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية أليات سياسية وإجتماعية وتقافية وأليات إقتصادية.

6/ الإطار الزماني والمكاني للدراسة :

سوف تتناول الدراسة الحيِّز المكاني المتمثل في الجمهورية الجزائرية.

أما الإطار الزّماني فتم تحديده من الفترة الممتدة مابين (1989 إلى 2012) وإخترت هذه الفترة لكون سنة 1989 هي بداية التحوّل نحوى التعدُّدِية السياسية، وكذلك هذه الفترة تُعتَبر مرحلة تفعيل دور المجتمع المدني في المشاركة في برامج التنمية الشاملة، وكذلك باعتبار هذه الفترة شَهِدت إرتفاعاً كبيراً من حيث عدد تنظيمات المجتمع المدني ومنها الأحزاب السياسية، وظهور ترسانة من القوانين التي تنظِّم هذه المنظمات، وتحديد هذه الفترة الزمنية لايمنع ولو بإيجاز عرض الصيرورة التاريخية لتطور المجتمع المدني في الجزائر قبل 1989.

7/ مناهج وإقترابات الـدراسـة.

- ✓ **المنهج الوصفي:** وهو المنهج المناسب للدِّراسات الاجتماعية ومنها العلوم السياسية، وإعتمدت عليه في الفصل الأول المتضمن الإطار النظري للدراسة، وذلك في وصف المجتمع المدني والتنمية السياسية .
- ✓ **الإقتراب التاريخي:** وهو إقتراب أساسي في حقل العلوم الاجتماعية والعلوم السياسية خاصة، فبواسطته يُفهم التاريخ ويُعاد بناء الحدث وساعدنا هدا الإقتراب في تَتَبُّع سيرورة تاريخ المجتمع المدني في الجزائر وتجربته في التنمية السياسية، لأنه في بعض الأحيان لا يمكن فهم الظاهرة دون الرجوع إلى الحوادث والوقائع السابقة،لأن دور المجتمع المدني في الجزائر إرتبط بحوادث تاريخية عديدة، مما يتطلب إستعمال هذا الإقتراب التاريخي.
- ✓ **الإقتراب المؤسسي و القانوني:** تمّ الإستعانة به في تحديد ومعرفة الأُطر الدستورية والقانونية التي وضعها المشرع الجزائري لتنظيم المجتمع المدني، وكذا معرفة طبيعة المؤسسات المكونة للمجتمع المدني في الجزائر.

8/ أدبيات الدراسة: هناك العديد من الدراسات التي تناولت موضوع المجتمع المدني وعلاقته بالتنمية السياسية سواء بشكل صريح أو ضمني، ومنها الدراسات العامة ومنها الخاصة في الجزائر نذكر أهمها:

1- كتاب تامر محمد كامل، بعنوان: **المجتمع المدني والتنمية السياسية:دراسة في الإصلاح والتحديث**، سنة 2014، وتمّ تناول موضوع المجتمع المدني والتنمية السياسية في هذا الكتاب بشكل مباشر وتمّ فيه تحديد الوظائف التي يقوم بها المجتمع المدني تجاه التنمية السياسية، كما تناول العلاقة بين النظام السياسي والمجتمع المدني.

2- كتاب أحمد شكر الصبيحي، بعنوان: **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي سنة2000**، والذّي إحتوى مضمونه تحليل أكثر لموضوع المجتمع المدني في الوطن العربي وعلاقته بالديمقراطية مع تحديد المشكلات والصعوبات التي يواجهها المجتمع المدني في البلدان العربية.

3- كتاب لرعد عبد الجليل علي، بعنوان: **التنمية السياسية مدخل للتغيير**، وتطرّق في كتابه هذا لأزمات التنمية السياسية التي تعاني منها الدول النامية.

4- دراسة **ياسين ربوح:** بعنوان"**الأحزاب السياسية ودرها في التنمية السياسية في الجزائر(1996-2008)**، مذكرة ماجستير، ناقشت هذه الدراسة إشكالية: **مدى مساهمت الأحزاب السياسية في تحقيق التنمية السياسية في الجزائر(1996-2008)**.

5_ دراسة **نادية بونوة**، بعنوان: "**دور المجتمع المدني في صنع و تنفيذ و تقييم السياسة العامة دراسة حالة الجزائر 1989-2009** "، مذكرة ماجستير، هدفت هذه الدراسة إلى رصد و تحليل دور المجتمع المدني في رسم و صنع السياسة العامة في الجزائر من خلال الإصلاحات التي أقرتها التعددية السياسية و التعديلات القانونية.

6- دراسة **بياض محي الدين**، بعنوان: **المجتمع المدني في دول المغرب العربي ودوره في التنمية السياسية**، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص دراسات مغاربية سنة 2012/2011. وناقشة الدراسة إشكالية: **مامدى تأثير مؤسسات المجتمع المدني المغاربي في تحقيق التنمية السياسية ؟** وركّزت هذه الدراسة على دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية السياسية في الدول المغاربية ومن بينها الجزائر كما وضّحت الدراسة العلاقة المجتمع المدني والسلطة، كما بيّنت معوقات المجتمع المدني في الجزائر.

9/ تقسيمات الدراسة

للإلمام بالإشكالية المطروحة وإثبات صحة الفرضيات أو نفيها، تمّ إعتماد على الطريقة القائمة على الفصول، وإعتمدنا في دراستنا على الخطة التالية والمقسمة إلى فصلين، الفصل الأول بعنوان الإطار المفاهيمي للمجتمع والتنمية السياسية، الذي تضمن ثلاثة مباحث وفيه سنتطرق إلى المفاهيم المتعلقة بالبحث من تعريف المجتمع المدني ومؤسساته وأهم وظائفه، وتحديد تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر، وكذا مفهوم التنمية السياسية وأزمات التنمية السياسية وكدا أهدافها، أما الفصل الثاني فتمّ من خلاله التطرق إلى مساهمة المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية وذلك من خلال ثلاث مباحث وتم فيه التركيز على الإطار القانوني للمجتمع المدني في الجزائر وكدا مظاهر مساهمة

المجتمع المدني في الجزائر في عملية التنمية السياسية والمبحث الأخير إقتصرا على آليات تفعيل دور المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية.

10/ صعوبات الدراسة

من بين أبرز الصعوبات التي واجهتنا خلال الدراسة هي تلك المتعلقة بطبيعة الموضوع أساساً، حيث صَعُبَ علينا حصر كل تنظيمات المجتمع المدني ودورها في التنمية السياسية لشساعة وتعدُّدْ تنظيمات المجتمع المدني.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني والتنمية السياسية

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني والتنمية السياسية.

لأنّ التحديث العلمي للمفاهيم وعرض المضامين المختلفة بها تُعتَبر الخطو الأولى والمفتاحية التي من خلالها تَتَّضِح لنا الرؤية البحثية، إذْ تُعَد الخُطوة الأولى لتمهيد الطريق أمام الباحث لفهم الموضوع، لِدَى كان من الضروري التعرّض إلى تحديد كل من مفهومي المجتمع المدني والتنمية السياسية خاصة وأنه قد أَجمع الكثير أن المجتمع المدني يلعب دوراً مهماً في التنمية السياسية.

يعتبر المجتمع المدني مظهرًا بارزًا للديمقراطية، كونه يُعبِّر عن مدى إنفتاح الدولة على الحرِّيات الفردية، وفسح المجال أمام أفراد المجتمع لممارسة نشاطهم وطرح أفكارِهم وإبداء آرائِهم وتوجهاتِهم، من خلال ممارسة مختلف الأنشطة التي من شأنها أن تُساهِم في تطوير الفرد و المجتمع و الدولة ككل، في مختلف المجالات السياسية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية.

ومن خلال هذا الفصل سنتعرض لمفهومي المجتمع المدني والتنمية السياسية، ويتضمن هذا الفصل ثلاثة مباحث كالأتي.

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني.

المبحث الثاني: تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر.

المبحث الثالث: مفهوم التنمية السياسية.

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني.

لقد تطرّقة الباحثون لمفهوم المجتمع المدني في سيّاق إتّسم بتحولات جذرية ونوعية في كثير من الدول والأقطار، كما أن مفهوم المجتمع المدني لم يتطور دفعة واحدة أو على يد فيلسوف معين إنما نشأ وتطور بفضل تراكم الإسهامات من طرف العديد من الفلاسفة والمفكرين خاصة السياسيين والمبنية على إختلافاتِهم الفكرية، والتي بدورها أثارة جدلاً كبيرًا نتجت عنه أطروحات أيديولوجية كما إرتبط هذا التوسع في إستعماله وشيوعه بمفاهيم أخرى، لدى سنتطرق في هذا المبحث إلى أهم المفاهيم الأساسية للمجتمع المدني تعريفه وأهم خصائصه، والمؤسسات المشكلة للمجتمع المدني وأهم وظائفه.

المطلب الأول: تعريف المجتمع المدني وأهم خصائصه.

أولا- تعريف المجتمع المدني:

إن مفهوم المجتمع المدني بالرغم ما يلقاه من رواج أكاديمي علمي، إلا أنه تلقى صعوبة في تأصيل المفهوم وفي تحديد المؤسسات المكونة له، لدى سنقوم بتعريفه من الناحية الإصلاحية واللغوية.

التعريف اللغوي:

بالرجوع إلى القواميس والموسوعات، نجد في موسوعات الفلسفة والعلوم الإجتماعية، أن مصطلح civil societe لم يرد فيها، بل وردت فيها كلمة civil لكن جاءت للتعبير عن مصطلحات أخرى، وكذلك يستعمل لفظ civil في اللاتينية Civis للتعبير عن دلالات ذات صلة بالحقوق الخاصة بالمواطن العادي خلاف للجند، أمّا معاجم تاريخ الأفكار فيظهر مصطلح civil disobedience بمعنى العصيان المدني، وتطلق عليه هذه الصفة بمعنى عصيان القانون المدني أو أنه عبارة عن مقاومة حضارية أو متميزة، أو إنه إشتِقاق من عصيان المواطنين الناجم عن إنْعِدام الحقوق المدنية[1].

التعريف الاصطلاحي:

المجتمع المدني: هو مجموعة التنظيمات المستقلة ذاتيًا، التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، وهي غير ربحية تسعى إلى تحقيق مصالح أو منافع مشتركة للمجتمع ككل أو بعض فئاته المهمشة، أو لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة بقيم ومعايير الإحترام والتراضي والإدارة السامية

[1]- الطاهر بلعيور،«**المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي**»، مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية، جامعة بسكرة: العدد10، 2006، ص ص(3، 4).

للإختلافات والتسامح وقبول الأخر[1]، وأشار "**أليكس توكفيل**" في كتابه **الديمقراطية في أمريكا** إلى تلك السلسلة اللامتناهية من الجمعيات والنوادي التي ينْظَم إليها المواطنِين بكل عفوية، وربط ضمان الحرِّية السياسية بالقوانين والعادات، أي الوضعية الأخلاقية والفكرية للشعب[2]. ويعرفه "**أنطونيو غرامشي**" بأنه" مجموعة التنظيمات والمؤسسات التي تحقق التوافق حول المجتمع السياسي وبالتالي تهدِف إلى هيمنة مجموعة إجتماعية على المجتمع، هذه التنظيمات والمؤسسات هي الكنيسة والنقابة والمدرسة وغيرها[3].

يعرِّفه الدكتور سعد الدين إبراهيم:"مجموعة التنظيمات التطوعية الحرّة غير الحكومية وغير الإرثية، التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتنسيق مصالح أفرادها من أجل قضية أو مصلحة أو التعبير عمن مصالح جماعية، ملتزمة في ذلك معايير الإحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والإختلاف[4].

وجاء تعريف للمجتمع المدني في ندوة المجتمع المدني التي نظّمها مركز دراسات الوحدة العربية عام 1992" على أنه" يقصد به المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في إستقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة منها أعراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني والقومي، ومثال ذلك الأحزاب السياسية، ومنها أغراض نقابية كالدِّفاع عن مصالح أعضائها ومنها أغراض ثقافية كما في ذلك إتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية التي تهدِف إلى نشر الوعي الثقافي وفق إتجاهات أعضاء كل جماعة، ومنها أغراض للإسهام في العمل الإجتماعي لتحقيق التنمية[5].

التعريف الإجرائي للمجتمع المدني: هو تلك التنظيمات الإجتماعية والإقتصادية والسياسية التي ينظم إليها الأفراد بصفة طوعية، وتمارس مهام ووظائف نبيلة بوسائل وأساليب مختلفة وتعمل بصورة مستقلة عن الدولة، وتهدف إلى تحقيق مصالح ومنافع الفئات المهمشة والضعيفة في المجتمع، ونشر الوعي والاهتمام بمختلف القضايا المطروحة والمساهمة في تقديم الحلول.

---

[1]– أماني قنديل، **الموسوعة العربية للمجتمع المدني**، القاهرة: مكتبة الأسيرة، 2008، ص64.

[2]–أحمد شكر الصبيحي، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**، ط1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص 73.

[3]– منصور مرقومة، «**المجتمع المدني والثقافة السياسية المحلية في الجزائر بين الواقع والنظرية**»، دفاتر السياسة والقانون ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، عدد خاص بأشغال الملتقى الدولي الأنماط الإنتخابية في ظل التحول الديمقراطي، جامعة قاصدي مرباح ورقلة،03–04 نوفمبر 2010، ص303.

[4]– ليندة نصيب، «**المجتمع المدني الواقع والتحديات**»، مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية، العدد15، 2006، ص167.

[5]– خير الدين عبادي، «**المجتمع المدني والعملية السياسية في دول شمال إفريقيا (1990–2010)**»، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر–03–: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2011)، ص10.

غير أن التعريف الإجرائي لمصطلح المجتمع المدني يفترض على وجود مكونات وبنى ووظائف يقوم عليها هذا المجتمع، غير أن الإشكال يتمثل في عدم الإتفاق حول تعريف موحد، فكلما ماسبق وأن ذكرنا فإننا نجد تعريفات مختلفة للمجتمع المدني وخاصة في تحديد القوى المكونة له، وفي هذا الصدد تدخل الأحزاب السياسية والمؤسسات الأهلية كأحد مكوِّنات المجتمع المدني، والواجب علينا توضيح الفرق بين المجتمع المدني والمجتمع الأهلي والأحزاب السياسية.

* **المجتمع المدني والمجتمع الأهلي:** يضم المجتمع الأهلي كل من الأسر والعائلات والعشائر والقبائل والأعراف فهو مجتمع يتجسَّد بواسطة رابطة الدّم والإنتماء العرقي أو الدِّيني أو الطائِفي وهي في الغالب مستوحاة من المذاهب الدينية وعاداتِها التي تمزج بين متطلبات الدِّين السائد في كل مجتمع والمتطلبات الزمنية المعيشية لذلك كانت تخضع للسلطة القائمة التي لا يُعاد النظر في شرعيتها ولا يتم مساءلتها أو محاسبتها، على عكس المجتمع المدني الذِي يضم مؤسسات مدنية ينظم إليها الأفراد بصفة طوعية ويسعى لخدمة مصالح الناس[1].

* **المجتمع المدني والأحزاب السياسية:** تلتقي الأحزاب السياسية والمجتمع المدني في كونِهما يشارِكان في ممارسة السلطة السياسية وخاصة الأحزاب السياسية التي تعمل للوصول إلى السلطة عن طريق القيام بعدَّة أنشطة سياسية على رأسها المشاركة في الانتخابات والحصول على أكبر قدر من الأصوات والأحزاب السياسية تحصر في غالب الأحيان اهتماماتها بالقضايا البعيدة عن السياسية العامة للبلاد أو قيامها بإضرابات ذات طابع سياسي بقصد تأثير ومراقبة السلطة[2].

ثانيا: خصائص المجتمع المدني:

يتمتّع المجتمع المدني بعدّة خصائص تميِّزُه عن باقي التنظيمات الأخرى، ورغم تنوع التعريفات إلى أنّها تتوحّد في تلك الخصائص التي حدَّدَها عالم السياسة "**صامويل هنتغتون**" الذي حدّدَ بها مدى التطور التي وصلت إليه أي مؤسسة وهي أربعة خصائص[3] كالأتي:

1- **القدرة على التكيف:** ويقصد بها قدرة المؤسسة على التكيف مع التطورات في البيئة التي تعمل فيها، إذ كلما كانت المؤسسة قادرة على التكيف كانت أكثر فاعلية لأن الجمود يؤدي إلى تضاؤل أهميتها والقضاء عليها[4]. وهناك أنواع للتكيف منها:

---

[1]- روبرت مابرو، «**المجتمع الأهلي في تاريخ الأفكار وفي التأريخ الأوربي**»، ندوة عمان حول دور المنظمات غير الحكومية في تطوير المجتمع الأهلي العربي، عمان: العدد3، 2000، ص50.

[2]- متروك الفالح، **المجتمع المدني والديمقراطية والدولة في الوطن العربي**، بيروت: مركز دراسة الوحدة العربية،2000، ص26.

[3]- جاسم الصغير،"**مجتمع مدني: خصائص وسيمات المجتمع المدني**"، تم التصفح يوم 21 جانفي 2016،على الساعة 10:16 «www.alithad.com/paper.php!name=News&file=article&=28249-25k»

[4]- منظمة هاريكار غير الحكومية، **دور المجتمع المدني في التنمية الإجتماعية**، مطبعة زانا داهوك، أذار 2008، ص13.

التكيف الزمني: ويقصد به قدرة مؤسسات المجتمع المدني على المقاومة والاستمرار لفترة طويلة من الزمن، وهذا يتطلب قيام المؤسسة على أسس راسخة تضمن لها الإستمرار لا المرحلية والموت بعد فترة قصيرة من تأسيسها، أي كلما طال عمر المؤسسة إزدادت درجة مؤسسيتها.

التكيف الجيلي: يقصد به إستمرار المؤسسة على الرغم من تعاقب أجيال من الزعماء والقادة على رأسها، فكلما إستطاعت المؤسسة التغلب على مشكلة الخلافة سلمياً والإستعداد إلى إستِبْدال القادة، بأخرين بطرق ديمقراطية إزدادت مؤسسيتها.

التكيف الوظيفي: ويقصد به قدرة المؤسسة على إحداث تغيُّرات وتعديلات في أنشطتها ووظائفها قصد التكيف مع الظروف الجديدة مما بعدها أن تكون مجرد أداة لتحقيق أغراض معينة[1].

2- الإستقلالية:

هو ألاّ تكون المؤسسة خاضعة لغيرها من المؤسسات أو الأفراد أو تابعة لها، بحيث يسهل السيطرة عليها وتوجيه نشاطها الذي يتفق مع رؤية المسيطر.

وفي هذا المجال تُحدَّد درجات إستقلالية مؤسسات المجتمع المدني من خلال عدة مؤشرات منها:

أ- **ظروف نشأة مؤسسات المجتمع المدني:** وحدود تدخل الدولة في ذلك فالأصل هو أن تتمتع المؤسسات بهامش من الإستقلالية عن الدولة[2].

ب- **تمتع مؤسسات المجتمع المدني بالإستقلال المالي:** ويتَّضِح ذلك من خلال مصادر التمويل فيمكن لهذه المؤسسات أن تعتمد جزئياً على الدّعم الحكومي، أو على بعض الجهات الأخرى أو تعتمد على التمويل الذّاتي خاصة من طرف أعضائها أو التبرعات أو ...ألخ[3].

ج- **تمتع مؤسسات المجتمع المدني بالاستقلال الإداري والتنظيمي:** ويقصد به إستقلالية مؤسسات المجتمع المدني من حيث إدارتها لشؤونها وفق لوائِحها وقوانينها الداخلية، بعيداً عن تدخل، ومن تم تخفيف إمكانية إستِتْباعهم من قبل السلطة وإخضاعِه للسيطرة[4].

3- التعقد:

يقصد به تعدُّدْ المستويات الرأسية والأفقية داخل المؤسسة بمعنى تعدُّدْ هيئاتها التنظيمية من ناحية ووجود مستويات تراتبية وإنتشارها الجغرافي على أوسع نطاق ممكن داخل المجتمع التي تمارس فيه نشاطاتها من جهة أخرى[5].

---

[1]- منى هرموش، «**دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة -دراسة حالة الجزائر-**»، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010/2009)، ص27.

[2]- أحمد شكر الصبيحي، **مرجع سابق**، ص ص 34-35.

[3]- ليندة نصيب، **مرجع سابق**، ص180.

[4]- الطاهر بلعيور، **مرجع سابق**، ص7.

[5]- منظمة هاريكار غير الحكومية، **مرجع سابق**، ص14.

4- التجانس:

يكون ذلك بعدم وجود نزاعات وصراع داخل المؤسسة تؤثر على مستوى أدائها، فكلما كان حل هذه النزاعات سلمياً كلما أدى إلى الوفاق داخل المؤسسة ومنه إحدَاث التجانس والإستقرار داخل النسق[1].

المطلب الثاني: مؤسسات المجتمع المدني:

بعد تعريف المجتمع المدني وتحديد خصائصه يمكن التطرُّق إلى مؤسساته فحسب"**صامويل هنتغتون**" أن تحقيق الاستقرار السياسي يقترن بإيجاد مؤسسات سياسية، تنظِّم المشاركة السياسية، بتوسيع المساهمة الشعبية في صنع السياسات العامة والقدرة على معالجة الأزمات في المجتمع عبر تحقيق الديمقراطية[2]، وتتمثل مؤسساته في مايلي:

1/ الأحزاب السياسية:

إنّ إعتبار الأحزاب السياسية أحد مكوِّنات المجتمع المدني، قد أثار جدلاً كبيرًا وسط الباحثين والمفكرين، حيث أن الكثير منهم من أعتبر أن الأحزاب السياسية لا تدخل في تشكيل المجتمع المدني، كما يرى"**لاري دياموند**" أن مايميّز المجتمع المدني ليس فقط إستقلاله عن الدولة، وإنما كذلك عن المجتمع السياسي، وهو ما يعني في جوهره النظام الحزبي. وفي ذلك يقول:"إن شبكات التنظيمات في المجتمع المدني يمكن أن تشكل تحالفات مع الأحزاب ولكن إذا ما هيمنت عليها الأحزاب فإنها تفقد وضع نشاطها الأساسي في المجتمع السياسي، وتفقد بالتالي معظم قدراتها على أن تقوم بأداء الوظائف مثل التوسط وتعزيز وبناء الديمقراطية"[3].

ويرجع سبب إقصاء بعض المفكرين للأحزاب السياسية من دائرة المجتمع المدني، إلى كون هدفه هو السعي للوصول إلى السلطة.

غير أنه على النقيض من ذلك، ثمّة من يحاول إقحام المكوِّن الحزبي في بنية المجتمع المدني، لدوره المحوري والفعَّال في إنعاش الكثير من جوانب الحياة الإجتماعية والثقافية من خلال تنظيم العديد من الأنشطة والمساهمات كما تقوم الأحزاب بدور تبشيري واسع، لنشر الوعي السياسي والاجتماعي،

---

[1]- أحمد شكر الصبيحي، **مرجع سابق**، ص36.

[2]- تامر كامل محمد الخزرجي، **النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة**. عمان: دار مجدلاوي، 2004، ص113.

[3]- متروك، الفالح، **مرجع سابق**، ص27.

إعتبارها مدرسة مفتوحة لتعليم المواطنين وإنارة الرأي العام وإشراك المواطن في التنمية وحل المسائل التي تهمه[1].

وبشكل عام، فإن الرأي الذِي نؤيده ضمن هاته الدراسة، هو المرجّح من قبل الدراسة أن الأحزاب السياسية يمكن أن تكون أحد مكوِّنات أو ضمن بنية المجتمع المدني طالما أنها تساعد وتساهم في النشاط المدني إلى جانب المجتمع المدني لخدمة الأفراد وتساهم في عملية التنمية السياسية.

وبالطبع للحزب السياسي تعريف وشروط معينة لقيامه، فيمكن تعريفه بأنه: "مجموعة من الأفراد تجمعهم فكرة معينة تدفعهم للعمل المتواصل في سبيل استلام السلطة أو الإشتراك في السلطة لتحقيق أهداف معينة[2] ".

فلم يعد الحزب السياسي اليوم يشارك في المناسبات الانتخابية ويسعى للوصول الى السلطة فحسب وإنما أصبحت له مهمة تجسيد الرقابة في الدولة، بالاظافة الى أنه يعد مؤسسة سياسية تعمل على تحقيق المشاركة السياسية و التنشئة والتنمية السياسية[3].

2/ النقابات المهنية والعمالية:

تُعْتَبَر النقابات مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني، وذلك لعدّة إعتبارات منها، موقعها المركزي في العملية الإنتاجية والخدمتية، وبالتالي فهي تملك القدرة على إصابة الدولة بالشلل إذا ما قرّرَت القيام بإضرابات عامة، هذا فضلاً عن العضوية فيها، حيث تضم أكثر الشرائح تعليماً في المجتمع، كما أن لهذه النقابات بُعْدُهَا القومي على المستوئ الإقليمي، إضافة إلى علاقاتها الخارجية، مع التنظيمات المماثلة على الصعيد العالمي، مما يمنحها المزيد من القوة والدعم.

ويعرِّف بعض المفكرين النقابة، إنطلاقاً من وظيفتها بأنها: "مؤسسة تجمع بين مجوعة من الأشخاص بهدف الدِّفاع عن مصالحهم، فهذِه النقابات لا تهدِف إلى الرِّبح ولا الوصول إلى السلطة، بل الدِّفاع عن مصالحها وتشمل نقابات الأطباء، المهندسين، الصيادلة المحامين، الصحافيين ، والمحامين، والمعلمين...وغيرها"[4].

3/ الجمعيات و الإتحادات:

الجمعية أو الرّابِطة هي الأخرى من أهم تشكيلات المجتمع المدني، والجمعية هي تعبير سياسي إجتماعي يُطلَقْ على تجمع عدّة أشخاص للدِّفاع عن مصالحهم المشتركة أو تحقيق فكرة مشتركة ضمن حدود معينة واضحة، وتنوعت نشاطاتها بين الجمعيات المهنية، الخيرية ولإنسانية.... وهناك

---

[1]– سمية أوشن، «**دور المجتمع المدني في بناء الأمن الهوياتي في العالم العربي – دراسة حالة الجزائر**–»، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010/2009)، ص45.

[2]– ياسين محمد حمد، **الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي**، عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2008، ص96.

[3]– عبد الوهاب بن خليف، **المدخل الى علم السياسة**، الجزائر: دار قرطبة للنشر والتوزيع، 2010. ص 116.

[4]– سمية، أوشن، **مرجع سابق**، ص46.

جمعيات تخدم فئات وشرائح إجتماعية معينه مثل الأطفال، الشباب ، كبار السن ، المرأة ، المعوقين، والمرضي، ... وغيرها، كما أن هناك جمعيات تتوجه بأهدافها وبأنشطتها إلى المجتمع ككل، وأخرى تقتصر أنشطتها على المجتمعات المحلية الموجودة فيها.

تؤدي الجمعيات دوراً رياديا في نشأة المجتمع المدني، حتى أن البعض يطلق عليها تسمية "جمعيات النفع العام"[1]. وهي أكثر أشكال المجتمع المدني إنتشاراً، حيث أنها تعني بتنفيذ الخطط والبرامج ألاجتماعية وحماية أموال الجماعة، والدِّفاع عن حقوقهم وحرِّياتهم.

إن هذا الدّور الذي أضطَلَعت به هذه المنظّمات، ولا سيما من خلال مشاركتها في النشاطات الاجتماعية المختلفة يدل على إرتباط المثقف بقضايا مجتمعه الأساسية، وهذا ما جعلها أحد أهم مكونات المجتمع المدني التي تعمل من أجل التغيّر والتقدّم[2].

4/ المنظمات غير الحكومية:

يشير مفهوم المنظمات غير الحكومية إلى المنظمات التي تقع بين الحكومة والقطاع الخاص مستقلة عن الدولة ، تنظم بواسطة مجموعة من الأفراد، وتسعى للتأثير على السياسة العامة للدولة[3]، كما تلعب المنظمات غير الحكومية دوراً هاماً في المجتمع المدني من حيث حرّية التحرك الاجتماعي للأفراد والجماعات، وحرّية التعبير عن تطلعاتهم الفكرية والمشاركة الاجتماعية والسياسية، وحرّية المبادرة وطريقة المساهمة في تنمية المجتمع[4]، كما تهدِف إلى تحقيق إتصال بين الأفراد والجماعات على المستوى الدولي والوطني مثل منظمة الصليب الأحمر الدولية، وجمعيات الهلال الأحمر في البلاد الإسلامية[5]، وتتنوع وظائف المنظمات غير الحكومية وأدورها تبعا لطبيعة النظام السياسي والإقتصادي والإجتماعي كما ترتبط حيوية هذا الدّور إرتباطاً أساسياً بمدى رسوخ مبادئ الديمقراطية وقواعدها وما يتوفر من مناخ ملائم لممارسة هذه الأدوار، ومن هذه الوظائف تقديم المعونَاتْ الاقتصادية للقطاعات الفقيرة وكذلك وظائف تتعلق بنشر ثقافة المبادرة والتطوع والتواصل مع المنظمات الدولية[6].

---

[1]- إبراهيم حسنين توفيق، **النظم السياسية العربية: الإتجاهات الحديثة في دراستها**، بيروت : مركز الدراسات الوحدة العربية، 2005، ص171.

[2]- سمية أوشن ، **مرجع سابق**، ص47.

[3]- عبد النور ناجي، **مدخل الى علم السياسة**. عنابة : دار العلوم للنشر والتوزيع، 2007، ص170.

[4]- حمزة غسان سنو. على أحمد، الطراح، **العولمة والدولة- الوطن والمجتمع العالمي.دراسات في التنمية والإجتماع المدني في ظل الهيمنة الإقتصادية العالمية**، بيروت: دار النهضة العربية، 2002، ص195.

[5]- محمد أبو ضيف باشا خليل، **جماعات الضغط وتأثيرها على القرارات الإدارية والدولية**، اللإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2008، ص241.

[6]- عبد النور ناجي، **مدخل الى علم السياسة**، **مرجع سابق**، ص171.

المطلب الثالث : وظائف المجتمع المدني.

كما تتعدَّد معاني المجتمع المدني وخصائصه تتعدَّد كذلك وظائفه في المجتمع، ويمكن إجمالها في مايلي:

– **تحقيق النظام والانضباط في المجتمع** : فهو أداة لفرض الرقابة على سلطة الحكومة وضبط سلوك الأفراد والجماعات اتجاه بعضهم البعض.

– **تحقيق الديمقراطية:** فهو يوفِّر قناة للمشاركة الإختِيَارية في المجال العام وفي المجال السياسي، كما تعد منظمات وجمعيات المجتمع المدني أداة للمبادرة الفردية المعبرة عن الإرادة الحرّة والمشاركة الإيجابية النابعة من التطور وليست التعبئة الإجبارية[1].

– **التنشئة الإجتماعية والسياسية:** وهذه الوظيفة تعكس قدرة المجتمع المدني على الإسهام في عملية بناء المجتمع أو إعادة بنائه من جديد من خلال غرسه لمجموعة من القيم والمبادئ في نفوس الأفراد من أعضاء جمعياته ومنظماته وعلى رأسها قيم الولاء والإنتماء والتعاون والتضامن، فإنظمام الفرد إلى عضوية جماعة يؤثر في حالته النفسية حيث يشعر بالإنتماء للجماعة التي يستمد منها هويته، ويشجعه ذلك على المشاركة مع الأخرين[2].

– **الوفاء بالحاجات وحماية الحقوق:** وعلى رأسِها تلك الحاجات، الحاجة للحماية والدِّفاع عن حقوق الإنسان ومنها حرِّية التعبير، التجمع والتنظيم، تأسيس الجمعيات والإنظمام إليها والحق في معاملة متساوية أمام القانون وحرِّية التصويت والمشاركة في الإنتخابات والحوار والنقاش العام حول القضايا المختلفة[3].

– **الوساطة والتوفيق:** أي التوسط بين الحكام والجماهير من خلال قنوات الإتصال ونقل أهداف ورغبات الحكومة والمواطنين بطريقة سلمية، وتسعى مؤسسات المجتمع المدني في هذا الإطار الحفاظ على وضعها وتحسينه وإكتساب مكانة أفضل في المجتمع، حيث تتولى مهمات متعدِّدَة تبدأ بتلقي المطالب التي عادة ما تكون متعارضة ومتضاربة وتجميعها وإعادة ترتيبها وتقسيمها إلى فئات محدَّدَة قبل توصيلها إلى الحكومة، فلو تتصوّر غياب تلك الوظيفة التنظيمية ستكون النتيجة هي عجز

---

[1]– « **خصائص المجتمع المدني ووظائفه**»، تم تصفح الموقع يوم 29 جانفي 2016، على الساعة 21:00 .
www.3poli.net/Civisociety/Info/cs-Roles-htm-62k

[2]– عبد الغفار شكر، «**أثر السلطوية على المجتمع المدني**»، تم تصفح الموقع يوم 29 جانفي 2016، على الساعة 21:20.
«http:// ww.rezgar.com/m.asp !=459»

[3]– مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، «**المجتمع المدني**».**تم** تصفح الموقع يوم 29 جانفي 2016، على الساعة 21:20
«http:// ww.ahram.org.eg/acpss/Index-Arabic-asp

الحكومة عن التعامل مع الكم الهائل من المطالب المختلفة التي تعبر عن مصالح الأفراد في المجتمع[1].

-**توفير الخدمات ومساعدة المحتاجين:** حيث تمد مؤسسات المجتمع المدني يد العون والمساعدة للمحتاجين مع تقديم خدمات خيرية وإجتماعية هدفها مساعدة الفئات الضعيفة التي توجد على هامش المجتمع[2].

- وظائف تتعلق بدعم جهود التنمية من حيث تقديم المعونات الإقتصادية للقطاعات الفقيرة التي تضرَّرَت نتيجة سياسة الانفاق الحكومي، بمعنى آخر أن هذه المنظمات تعمل على ملأ الفراغ، الذي ينتج عن انسجام ومسايرة الدولة التدريجي لمختلف الأوجه الإقتصادية والإجتماعية[3].

- **ملئ الفراغ في حالة غياب الدولة أو وانسحابها:** وذلك من خلال الأدوار والوظائف التي كانت تؤديها مؤسسات المجتمع المدني في الماضي، وخصوصا في مجالات النشاطات الاقتصادية كالإنتاج وتوفير خدمات التعليم والعلاج.

- **التنمية المستدامة:** حيث يتم من خلال منظمات المجتمع المدني تنمية وتطوير المهارات والقدرات الفردية للأعظاء بشكل يقلل من العبئ على الحكومة حيث يصبح لمؤسسات المجتمع المدني دور شريك للدور الحكومي في تنفيذ برامج وخطط التنمية المستدامة بمختلف جوانبها[4].

المبحث الثاني: تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر.

نحاول في هذا المبحث التركيز على تنظيمات المجتمع المدني بصورة مركز في الجزائر وذلك من خلال توضيح ولو بإيجاز عن أهم مراحل تطورات ومحطّات المجتمع المدني في الجزائر من خلال وصف لبوادر وإرهاصات نشأة المجتمع المدني في الجزائر وتطوره، وكذا إعطاء أهم التنظيمات والحركات الجمعوية المشكلة للمجتمع المدني في الجزائر، وذلك من خلال مطلبين: مطلب أول يتضمن نشأة وتطور المجتمع المدني في الجزائر، ومطلب ثاني يحيط بمؤسسات المجتمع المدني في الجزائر.

---

[1]- «**خصائص المجتمع المدني ووظائفه**»، **مرجع سابق**.

[2] - منى هرموش، **مرجع سابق**، ص32.

[3]-عبد النور ناجي، «**دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر دراسة حالة الاحزاب السياسية**»، مجلة الفكر، جامعة بسكرة، العدد 03، ص12.

[4]- منى هرموش، **مرجع سابق**، ص ص 32.31.

الطلب الأول : نشأة و تطور المجتمع المدني في الجزائر.

توجد في كل بلد تيَّارات وتنظيمات متعدِّدَة ومتنوعة، والمعروف أن التاريخ الجزائري شهِدا عدّة تنظيمات إجتماعية طوعية تعد من مؤسسات المجتمع المدني، وعليه فإن جُذُور المجتمع المدني في الجزائر وبداية تشكيل هياكله يعود تاريخها إلى الفترة الإستعمارية وحتَّ قبلها، وقد لعِبت بعض تنظيمات المجتمع المدني دوراً مهماً في الحفاظ على الهوية الثقافية للمجتمع الجزائري وتحصينه ضد الغزو الثقافي والتسميم السياسي الفرنسي، وهذه التنظيمات هي عبارة عن حركات كان يغلب عليها الطابع الدّيني، ومن بين هذه الطرق نجد: الطرق الصوفية (كالطريقة القادرية والطريقة السنوية)، هذا من جهة كما عرفت الجزائر الإعلام المكتوب، وكان ذلك في بداية الإحتلال الفرنسي مثل(جريدة بريد الجزائر وجريدة المرشد الجزائري)، وصحف جمعية علماء المسلمين مثل (المنقد،الشهاب ، البصائر).

واجهت تلك التنظيمات الإجتماعية صعوبات كبيرة نتيجة الوضع الإستعماري الفرنسي، حيث كانت هذه المنظمات كمؤسسات دينية لها مكانة قبل ظهور الحركات الإصلاحية بزعامة جمعية علماء المسلمين، كما نجد أيضا ثلاث تيارات كبرى التي ظهرت في الفترة الإستعمارية[1]، وتتمثل في ما يلي:

1/ التيار الثوري السياسي: من أبرز شخصياته الأمير خالد حفيد الأمير عبد القادر، وبعد فشل حركة الأمير سنة 1925 ونفيه من الجزائر، وكانت فرنسا هي الملجأ أين كانت ظروف الهاجرين أقل قسوة منها في الجزائر المستعمرة، وخلالها قام مهاجرو المغرب العربي بلم شملهم وتنظيم انفسهم للدِّفاع عن حقوقهم، فكانت الجمعية الدينية التي تأسست في 1925 تحت إسم الأخوة الإسلامية والتي شكلت البذرة الأولى لحزب نجم شمال افريقيا الذي دعى إليه الأمير خالد.

كانت مطالب هذا الحزب في بدايتها مطالب إصلاحية لكن بعد سنة تحولت مطالبها إصلاحية سياسية حيث أقرَّا مبدأ الإستقلال الوطني ومبدأ إقرار الثورة فكرياً ومبدأ وحدة الشمال الإفريقي إستراتيجياً[2]، ولما شكَّل خطورة على الحكومة الفرنسية أدّى إلى محاربته وإصدار حكم قضائي يأمر بِحضلِّه يوم 20 نوفمبر 1929، وأضطرَّا الحزب لممارسة نِظَاله سرّياً لغاية 1933، عندما تمّت إعادة تأسيس الحزب تحث إسم جديد وهو" نجم شمال افريقيا الجديد" وفي المؤتمر العام الذي انعقد يوم 28 أي 1933 فرنسا إتفقة أعضاء الحزب على وضع برنامج شامل للحزب[3]، تضمن مايلي:

---

[1]– نادية خلفة، «**مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية : دراسة تحليلية قانونية**»، (مذكرة ماجستير، قسم العلوم السياسية، جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 20042/2003)، ص 100.

[2]– **نفس المرجع** ، ص 102.

[3]– عمار بوحوش، **التاريخ السياسي للجزائر منذ البداية ولغاية 1962**، ط1، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1997، ص 190.

– مطالبة فرنسا الإعتِراف بالحرِّيات الأساسية، والإعتِراف بحق الجزائريين في الحصول على جميع الوظائف، وتضمن كذلك التعليم الإجباري باللغة العربية، وإنشاء حكومة وطنية ثورية مستقلة بالجزائر تقوم بتشكيل برلمان إنتقالي[1]. وبقيا يناضل في عمله في الخفاء حتى إنتقل إلى الجزائر وتغير إسمه إلى "حزب الشعب الجزائري"،وبالتالي هذا التيار الثوري السياسي شكّل أحد قوى وعناصر المجتمع المدني في الجزائر أثناء الإستعمار[2].

2– **التيار الديني الإصلاحي:** عندما إحتفلت فرنسا عام 1930 بمرور قرن على إحتلالها للجزائر أنتج تظافر جهود المصلحين الجزائريين ليلتقي في أعقاب هذا الإحتفال على منبر المؤتمر التأسيسي لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين وكان ذلك في الخامس من شهر ماي سنة 1931 برئاسة عبد الحميد بن باديس[3]، وكان الهدف من هذه الجمعية هو توحيد الآراء وتجميع الشعب حول غاية واحدة هي تكوين الإنسان الجزائري تكويناً عربياً إسلامياً وتهئيته للثورة على المستعمر وإستِرجَاع الإستقلال[4]، كما عملت الجمعية على تثبيت الهوية العربية الإسلامية وجعلتها من أولى مطالبها كي تنمي الوازع المعنوي وتقوي الإحساس الذّاتي وانطلقت في مشروعها النهضوي تعمل على غرس العقيدة في نفوس الجزائرين[5]، وإستمرّت مجهوداتها حتى إندلاع الثورة ولغاية تحرير الجزائر، وهكذا شكل هذا التيار أحد أهم عناصر المجتمع المدني في الفترة الاستعمارية وامتدّا إلى مرحلة متقدّمة من تاريخ الجزائر المستقلة.

3– **التيار السياسي الإصلاحي:** ظهر في مطلع القرن العشرين بأسماء عديدة "الشبان الجزائريون" "المتطورون" "جماعة النخبة"، ولعل المطالب السياسية لهذه الجماعة والمتمثلة في دَمج المجتمع الجزائري في كيان الدولة المستعمرة كمرحلة أولية تمّ العمل على تحقيق الإستقلال فيما بعد وكمرحلة نهائية، وطالبت هذه الجماعة بالمساواة بين المجموعتين الأوروبية والجزائرية في الحقوق السياسية والإجتماعية والثقافية[6]، ومثل هذا التيار السياسي الإصلاحي المطالب بالإندماج "فرحات عباس" الذي أعتُبِر من الشخصيات السياسية التي تتّصف بالإعتِدال وعدم إستعمال العنف للتخلص من القوانين الفرنسية[7]، إلا أن هذا التيّار عرف عدم التماسك والإنسجام على مبادئ مشتركة .

---

[1]–حدة بولافة، «**واقع المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الإستعمارية وبعد الإستقلال**»، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية ، جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2011/2010)، ص 57.

[2]– ناذية خلفة، **مرجع سابق**، ص 103.

[3]– حدة بولافة، **مرجع سابق**، ص 58.

[4]– ناذية خلفة، **مرجع سابق**، ص 103.

[5]– عمار بوحوش، **مرجع سابق**، 262.

[6]– ناذية خلفة، **مرجع سابق**، ص 104.

[7]– حدة بولافة، **مرجع سابق**، ص 60.

وعليه يمكن القول بخصوص ملامح مجتمع مدني في الجزائر المستعمرة فإنه يصعب الحديث عن مجتمع مدني حقيقي وفعّال خلال تلك الفترة الحاسمة في تاريخ الجزائر المستعمرة، ونظراً للعلاقة العِدائِيّة التي سادت بين الدولة الإستعمارية والمجتمع المدني البسيط، هذا المستعمر الذي عمل على تفكيك جميع البنى التقليدية وقضا على مختلف النخب الجزائرية، لكن وأمام هذا التفتيت الإستعماري فإنه يجوز لنا تاريخياً التحدّث عن بدايات جنينية وإرهاصات أولية عن مجتمع مدني جزائري[1].

عرفت الجزائر نشاط وتنظيمات المجتمع المدني مند الإحتلال الفرنسي أي بعد الحرب العالمية الأولى وكان ذلك مع صدور القانون الفرنسي الصادر بتاريخ 01 جويلية 1919 حيث سمح للمواطنين بتأسيس جمعيات هذا ما مكّن الجزائريين من إنشاء جمعيات خاصة بهم تراوحت بين جمعيات موسيقية وأخرى دينية، ورياضية، وجمعيات للدِّفاع عن الهوية العربية الإسلامية للجزائر ومنها على سبيل المثال" جمعية العلماء المسلمين الجزائريين" التي أنشئت في 05 ماي 1931 ردًّا على إحتفالات فرنسا بمرور قرن عن احتلال الجزائر-كما ذكرنا سابقاً-،وهذه الجمعية ناضلت و نهضت بالدِّفاع عن المقوّمات الحضارية للأمَّة الجزائرية[2].

عقب الإستقلال إستقرَّت فلسفة السلطة السياسية على فكرة إقامة دولة قويّة ومستقرّة، لذلك قامت بالإعتِماد على التسيير المركزي، الذي أدّى بدوره إلى إنسحاب المجتمع المدني وإنتكاسته، وما عمّق هذه الإنتكاسة هو إخضاع الحركة الجمعوية إلى مستويين من الرقابة، تتمثل الأولى في الرقابة السياسية في إطار المجالس المنتخبة، والثانية على مستوى تمثيل المصالح الإجتماعية والإقتصادية المشروعة في إطار اتِّحادات مهنية وإجتماعية يخضع تأطيرها لحزب جبهة التحرير الوطني (الإتحاد العام للعمال الجزائريين، الإتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين...الخ)[3]، وكان هذا الفعل قد صدر نتيجة نتيجة لتصورات من طرف الأجهزة التنفيذية للدولة أنداك والتي كانت ترى أن التنمية الإقتصادية والإجتماعية والتربوية يجب أن تُدْمَج في طبيعة النظام السياسي المتّبَع أي نظام الحزب الواحد وهو صاحب القيادة، وتمثل هذه التنظيمات قاعدة نضالية للحزب[4]، هذا الوضع أدّى إلى تدويل المجتمع المدني ومراقبته في كل المجالات ومنع أي مبادرة وتجنيد خارج الإطار الرسمي للدولة .

كل هذا التضييق على الحركة الجمعوية والمجتمع المدني أدّى بوزارة الداخلية إلى إصدار تعليمة وزارية بتاريخ 1964، تطلب فيها الإدارة القيام بإجراء تحقيق دقيق حول كل الجمعيات المصرّح بها

---

[1]- ناذية خلفة، **مرجع سابق**، ص 104.

[2]- عبد الله كبار،«**المجتمع المدني ودوره في التكفل بذوي الإحتياجات الخاصة- دراسة ميدانية لجمعيات المعوقين حركيا لولاية غرداية**»، (مذكرة ماجستير تخصص في العلوم الإنسانية، جامعة الجزائر: كلية العلوم الإنسانية، قسم العلوم الإنسانية، 2005/2004)، ص 78.

[3]- يحي وناس، **المجتمع وحماية البيئة: دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات**، الجزائر: دار الغرب للنشر والتوزيع، 2004، ص 20.

[4]-عبد الله كيار، **مرجع سابق**، ص78.

مهْمَا كانت طبيعة نشاطِها، وبِفِعل هذه الممارسة الإدارية تحوّل مضمون هذِه التعليمة إلى سلطة تقديرية لمنح ترخيص إنشاء الجمعيات[1].

يُلاحظ في هذِه الفترة صدرت مراسيم لتنظيم العمل الجمعوي، ويتمثل الأول في المرسوم رقم 71-79 المتعلق بقانون الجمعيات وهو أوّل قانون جزائري بعد الإستقلال، غير أنه أعتبر من قبل الناشطين في الحركة الجمعوية كقانون لتضييق حرِّية الجمعيات وتشديد الإجراءات البيروقراطية ومراقبة الدولة لها .

أمّا المرسوم الثاني رقم87-15 المتعلق بالجمعيات، أعتبر هذا القانون مشابهاً لسابقه، وكرّس سيطرة وإشراف الإدارة على حرِّية إنشاء الجمعيات ومراقبة نشاطها وإنهائها[2].

عرفت الجزائر إبَّان فترة ثمانينات القرن الماضي فترة حرجة وأزمة مجتمعية متشابكة الأطراف باعتبارها أزمة دستورية وإقتصادية وسياسية وثقافية[3]، أدّت إلى أحداث 5 أكتوبر 1988. وبعد إنتهائِها تعهّدَت السلطة باعتماد دستور جديد يكفل الحرِّيات النقابية والحزبية وحق تكوين الجمعيات، فبصدور قانون الجمعيات سنة 1989 شهِدت الجزائر أوّل تجربة إجتماعية جمعوية علنية مُعترَف بها وهي فترة يمكن تسميتها بفترة ولادة المجتمع المدني الجزائري الحديث[4]، حيث ظهرت منظمات المجتمع المدني بشكل واضح وجلي خلال الفترة الممتدّة ما بين أحداث أكتوبر 1988 و1995، حيث لم يعرف مفهوم المجتمع المدني هذا الشيوع إلا خلال هذِه الفترة، وبرزت معالم التغيير في تصور وظيفة المجتمع المدني، فظهرت الأحزاب السياسية وفقاً لدستور فبراير 1989 وما تضمّنه من الاعتراف بالتعدّدية الحزبية، وتشجيع المشاركة السياسية[5]، إذ حَوَت الجزائر على حوالي 25 ألف منظمة وإتّحاد ورابطة وجمعية خلال هذه الفترة ،حيث يربط الباحثين ظهور المجتمع المدني في الجزائر بهذِه الأحداث وما تبعها من تغيرات سياسية وقانونية.

هذِه التغيرات السياسية والقانونية ساهمت بصورة فعّالة في إرساء أساس دستوري لإشراك المواطن في إدارة شؤون الدولة من خلال دستور 1989 وتعديلات 1996[6]، إذ كرّست المادة(43) من دستور 1996 صراحة الحق الدستوري في إنشاء الجمعيات، إذ نصّت على أن" الحق في إنشاء الجمعيات مضمون، تُشَجِّع الدولة تطوير الحركة الجمعوية، يُحدِّد القانون شروط وإجراءات إنشاء الجمعيات"

---

[1]- منى هرموش، **مرجع سابق**، ص 100.

[2]- عبد الله كبار، **مرجع سابق**، ص 79.

[3]- إبراهيم أيمن الدسوقي، «**المجتمع المدني في الجزائر :الحقرة ، احصار ، الفتنة**»، مجلة المستقبل العربي، العدد 259، مركز دراسات الوحدة العربية، سبتمبر 2000، ص 63.

[4]- عبد الله كبار، **مرجع سابق**، ص80.

[5]- مشري، مرسي، «**التحولات السياسية وإشكاليات التنمية في الجزائر واقع وتحديات (المجتمع المدني في الجزائر دراسة في ألية التفعيل)**»، ملتقى، جامعة الشلف الجزائر: كلية العلوم القانونية والإدارية ، 20 أوت 2008، ص 10.

[6]- منى هرموش، **مرجع سابق**، ص 101.

ونصّت المادة (41) منه على أن"حرِّية التعبير والتجمع والإجتماع مضمونة للمواطن"، كما صاحب الإعتراف الدستوري بحق إنشاء الجمعيات والإقرار بدور المجتمع المدني، صدور قانون الجمعيات 1990 الذي أحدث تحولاً جذرياً في حرِّية إنشاء الجمعيات وعدم إخضاعها للإدارة سواء في إنشائها أو حلها[1].

المطلب الثاني: مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر.

تعدَّدَت تنظيمات ومؤسسات المجتمع المدني في الجزائر في مختلف المجالات الإقتصادية، الإجتماعية والسياسية حيث يشير"**علي الكنز**" أن في الجزائر قامت أكثر 25 ألف منظمة وإتّحاد ورابطة وجمعية غير حكومية بعد أحداث أكتوبر1988[2].

كما أقرّا دستور1989 بحق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، لتحقيق قدر أكبر من الديمقرطية[3]،

وفي هذا السياق وقبل الحديث تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر، فإنه يجب الإشارة إلى أنه من الضروري الحديث عن الأحزاب السياسية في الجزائر باعتبارها أحد أهم مكونات المجتمع المدني ونظراً للمكانة الهامة التي تتمتّع بها هذه التنظيمات، وبالنظر إلى الأدوار والوظائف التي تؤدِّيها في الحياة السياسية ومنها التنمية السياسية نظراً للدّور التحديثي للأحزاب السياسية في أدبيات التنمية السياسية، فإنه يُنظَر إلى الأحزاب على اعتبارها تمثل أكثر المؤسسات في هذا المجال، ويتّفق دارسوا الأحزاب السياسية والتنمية السياسية بشكل عام على تحديد الوظائف التي تضطلع بها الأحزاب مثل التمثيل والإتصال وتجميع المصالح والقيام بأنشطة التنشئة السياسية والمشاركة السياسية[4].

وعليه سوف نذكر أهم وبعض التنظيمات المكونة للمجتمع المدني في الجزائر:

أولا- الأحزاب السياسية:

تعدُّدْ الأحزاب السياسية في الجزائر يمكن تصنيفه إلى عدّة تيارات أهمها،" تيار وطني وتيار إسلامي وتيار علماني، وسوف نذكر أهمها:

1/ **التيار الوطني:** ويشمل حزبين مهمين هما:حزب جبهة التحرير الوطني وحزب التجمع الديمقراطي.

---

[1]- يحي وناس، **مرجع سابق**، ص22.

[2]- عزمي بشارة، **المجتمع المدني دراسة نقدية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998، ص 266.

[3]- إبتسام قرقاح، «**دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر(1989-2009)**»، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة باتنة: كلية الحقوق واعلوم السياسية، 2010،2011)، ص64.

[4]-أسامة الغزالي حرب، **الأحزاب السياسية في العالم الثالث**، الكويت: عالم المعرفة، سبتمبر،1987، ص 161.

أ / **حزب جبهة التحرير الوطني (FLN):** تمّ إنشاء جبهة التحرير الوطني بشكل مباشر في ظل تصاعد أزمة إنتصار الحريات الديمقراطية ومحاولة إيجاد الحلول، ثمّ إنشاء اللجنة الثورية للوحدة والعمل23مارس1954[1]، فهي لجنة داخل الحزب هذفها الأساسي هو التوفيق بين التيارين المتصارعين لتحقيق وحدة الحزب[2]، مارست جبهة التحرير الوطني الحكم مند الإستقلال، ولعبت دوراً رئيسياً تعبوياً مانعاً لظهور أي قوى سياسية منافسة، إلى غاية أحداث أكتوبر 1989 التي هزّت كيانه، ويرجع هذا الدّور لكونها القوة السياسية الوحيدة التي إنبثقت منها جميع فئات الشعب الجزائري، وقد إستمرّت في ممارستها للسلطة إستناداً إلى الشرعية التاريخية الثورية[3].

بهذا فإن حزب جبهة التحرير الوطني كان حزب النظام في الأحادية وحتى بعد التعدّدِية السياسية.

ب / حزب التجمع الوطني الديمقراطي (RND). وهو من الأحزاب الحديثة الذّي تأسّس سنة 1997، كواجهة سياسية للسلطة الرسمية، ترأسه بداية "عبد القادر بن صالح" والذي تحوّل إلى رئاسة المجلس الشعبي الوطني بعد الفوز الذي أحرزه في تشريعات1997، راهن فيه على الإستقرار، وتحقيق التنمية الإجتماعية والإقتصادية[4].

2/ **التيار الإسلامي:** ويضم كل من الجبهة الإسلامية للإنقاذ ، وحركة مجتمع السلم (حمس) وحركة النهضة.

أ / **الجبهة الإسلامية للإنقاذ (FIS):** نشأت كحزب سياسي في مارس 1989، كان لها قوّة فعل منظّمة حيث سيطرة على أغلب المساجد في المدن والقرى، وجمعت بين عدّة تيارات، وإعتمدت في عملها على القيادة الجماعية ومبدأ الشورى[5]، وإكتسحت الجبهة 55 بالمئة من مجموعة البلديات في أول موعد انتخابي لمحليات 1990، وتعزّزَ دورها من خلال الفوز بتشريعات1991، حيث أحرزت الأولى في دورها الأول من مجموع الأصوات، مما أدّى إلى إنقسام الطبقة السياسية بين منادي لإكمال المسار الانتخابي، وأخر بإيقافه، وتدخل الجيش ليلغي الإنتخابات[6].

---

[1]–الأمين شريط، **التعددية الحزبية في تجربة الحركة الوطنية–1919–1962**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1998، ص82.

[2] –Mohamed Djeraba،**La proclamation du premier novembere1954**.Alger، 1999،p 157

[3] – خميس حزام والي، **إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية في إشارة إلى تجربة الجزائر**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، 2004، ص189.

[4] – إبتسام قرقاح، **مرجع سابق**، ص66.

[5] – سليمان الرياشي (وأخرون)، **الأزمة الجزائرية: الخلفيات السياسية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999، ص 68.

[6] – إبتسام قرقاح، **مرجع سابق**، ص67.

ب/ حركة مجتمع السلم (حمس): نتجت عن تحوّل"جمعية الإصلاح والإرشاد" وأصبحت معتمدة كحزب سياسي سنة 1991، ويسعى هذا الحزب إلى إقامة الدولة الإسلامية بالإعتماد على معايير الموضوعية والواقعية، وإستفادة من أخطاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ بحيث تحوّلت من فلسفة المعارضة المحضة إلى المشاركة المحتشمة في الحياة السياسية.

ج/ حركة النهضة الإسلامية: تمّ إعتمادها رسمياً في ديسمبر 1991، برئاسة "عبد الله جاب الله"، تعد من الأحزاب المعارضة لإلغاء تشريعات ديسمبر 1991[1]، تغيّر إسم الحزب إلى "حركة الإصلاح"، وتعرّضت إلى مضايقات من قبل النظام نتيجة التخوُّف من نشاطِها الكثيف، مما أدّى إلى إنفصال زعيمها مع مؤيديه لتنشئ "حركة الإصلاح الوطني"، وهذا الإنفصال أدّى إلى تراجع شديد للحركة[2].

3- التيار العلماني: ويشمل كل من جبهة القوى الإشتراكية وحزب العمال و حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية.

أ/ **جبهة القوى الإشتراكية (FFS).** تأسّست سنة 1963 بزعامة "حسين أيت حمد" وكانت ناشطة في الخارج إلى غاية 1989، حينها أصبحت حزباً شرعياً لا يزال في المعارضة.

ب/ حزب العمال: حزب يساري تأسس عام 1990 برئاسة "لويزة حنون" يتمسك بمبادئه المتمثلة في الدِّفاع عن العمال، قاطع الإنتخابات الرئاسية عامي 1995و 1999.

ج/ حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية (RCD). يرجع تأسيسه إلى الحركة البربرية سنة 1989، وتمّ إعتماده قانونياً في16 سبتمبر 1989، يترأسه "سعد سعدي" يرفض الإتجاه الإسلامي على المستوى الوطني ويدعو إلى إقامة تيار عصري متفتح على الثقافة الغربية[3].

ثانيا/ التنظيمات النقابية: عرفت الجزائر هذا النّوع من التنظيم مند الفترة الإستعمارية ومن أبرزها:

1-الإتحاد العام للعمال الجزائريين: والذي تأسّس بصفة مستقلة عن النقابات الفرنسية في فيفري 1954 ويعد أوّل نقابة رئيسية في البلاد، ويضم الإتِّحاد عدّة قطاعات مهنية وطنية من بينها قطاع المالية، السياحة، الصناعات الصغيرة والمتوسطة، قطاع الصحة والتعليم ...الخ[4]، كما تميّزت الساحة النقابية بوجود حولي 28 منظمة نقابية مع نهاية 1989 وبداية 1990 التي أسقطت الإحتكار النقابي" لإتّحاد العمال الجزائرين"[5] وتمثل هذه النقابات في مايلي:

---

[1]- رابح كمال لعروسي، **المشاركة السياسية وتجربة التعددية الحزبية في الجزائر**. الجزائر: دار قرطبة، 2007، ص55.

[2]- عبد الرحمان برقوق، «**المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر**»، ورقة بحث قدمت في كراسات الملتقى الوطني الأول حول التحول الديمقراطي في الجزائر، بسكرة: ديسمبر 2005، ص102.

[3]- إبسام قرقاح، **مرجع سابق**، ص68.

[4]- محمد الصالح بوعافية، «**الحركات الإجتماعية في الجزائر(محاظرات قدمت لبطلبة السنة الثانية ماستر علوم سياسية)**». جامعة قاصدي مرباح ورقلة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2014-2015، ص 19.

[5]- إبسام قرقاح، **مرجع سابق**، ص68.

2-النقابة الإسلامية للعمل: دشّن التيار الإسلامي، مُمثِلاً في الجبهة الإسلامية للإنقاذ، تنظيم نقابة إسلامية للعمل. تأسّست في جويلية 1990، وتمكّنت بسرعة من الاستحواذ على قاعدة عمالية واسعة نسبياً،والقيام بعدّة إضرابات مطلبية خلال الفترة التي ميّزها صمود الجبهة الإسلامية، وانتشرت عبر عدّة قطاعات الصحة والنقل و السياحة، لكن ثمّ تعليقها بعد حل الجبهة الإسلامية في 1992[1].

1- **المنظمات المهنية:** وسميِّت كذلك لشمولها على أعضاء ينتمون إلى نفس المهنة ومنها:

- كونفدرالية إطارات المالية والمحاسبة، والتي تأسست في 25 جوان 1998، ونقابة الصحافيين التي تسعى منذ تأسيسها إلى حمل الحكومة على تخليص الصحافة من القانون الذِّي كبَّلها والصادر سنة 1990، وتعمل على إلغاء عقوبة السجن ضد الصحفيين.

إضافة إلى هذِه النقابات أو التنظيمات المهنية نجد، نقابة المحامين والأطباء والقضاء والمهندسين والطيارين، وإتحادات أرباب العمل، وتُعتَبَر هذِه النقابات أنشط التنظيمات في الجزائر في الوقت الرّاهن.

2- **النقابات المستقلة:** وتتألّف من مجموعة من النقابات من بينها:

- النقابة الوطنية لمستخدمي الوظيف العمومي (سناباب). وهي نقابة وطنية مستقلة تأسّست في 22 أوت 1990، ومن مهامها الرئيسية الدِّفاع عن الحقوق المادية والمعنوية لعمَّال الوظيف العمومي، وقد برَزت من خلال الإضرابات التي نظَّمها عمَّال الوظيف العمومي رافضين القانون الجديد بما فيه شبكة الأجور الجديدة التي دخلت حيِّز التنفيذ في جانفي 2008.

- الإتحاد الوطني للمزارعين الجزائريين(UNPA): إستقل عن جبهة التحرير الوطني عام 1988.

- المجلس الوطني المستقل لأساتذة التعليم الثانوي والتقني الذِي تأسّس في17 أفريل2003، وجاء للدِّفاع عن المصالح المادِّية والمهنية لأستاذة التعليم الثانوي والتقني.

- المجلس الوطني لأساتذة التعليم العالي: الذي تأسس في1992 ظل يدافع عن حقوق أساتذة التعليم العالي ومن أهم مطالبه القانون الأساسي لأساتذة التعليم العالي وترقية البحث العلمي[2].

ثالثا/ الجمعيات المدنية: وتضمّنت الجمعيات المدنية مايلي:

1- **المنظمات النسوية:** لقد أدّت أحداث أكتوبر، إلى بُرُوز الحركات النسائية من أجل المطالبة والدِّفاع عن حقوقها، وبالتالي قد شكّلت النساء الجزائريات أكثر من 30 منظمة نسوية اتّخذت جلّها الطابع الحضري، متركِّزة في المدن الكبرى[3]، وعلى الرّغم من العدد الكبير نسبياً من التنظيمات النسائية، إلا أننا يمكن تصنيفها كما يلي:

أ- الجمعيات الخيرية النسائية: وهي أكثرها انتشاراً، وتنشط بقوّة.

---

[1]- محمد الصالح بوعافية، **مرجع سابق**، ص 20.

[2]- **نفس المرجع**، ص ص (21،22).

[3]- **نفس المرجع** ، ص 24.

ب–الجعيات والإتّحادات النسائية التابعة للأحزاب: وهي نوعين:

أولها تكون تابعة لأحزاب المعارضة للنظام السياسي، وتكتسي الطابع الإيديولوجي لحزب التابع له.ثانيها التابعة لأحزاب أو حزب السلطة الحاكمة وأهمها الإتّحاد الوطني للنساء الجزائريات وما يلاحظ أن هذِه الجمعيات أنّها ليست مستقلة وإنما تابعة تنظيمياً وفكرياً للحزب الحاكم.

ج–الهيئات النسائية التابعة للمنظمات المهنية أو الحرّة: كلجنة المرأة في نقابة الأطباء أو المحامين، ولجنة المرأة في الرابطة الجزئرية للدّفاع عن حقوق الإنسان..الخ [1].

2– **جمعيات حقوق الإنسان:** لقد صادقت الجزائر على اتفقيات الأمم المتحدة الرئيسية السبعة المعنية بحقوق الإنسان، وبموجب هذه الاتفاقيات فتحت الجزائر المجال واسعاً أما المدافعين عن حقوق الإنسان[2]، ونذكر من أهمها :

أ/ الرابطة الجزائرية للدّفاع عن حقوق الإنسان: أسّسها المحامي "علي يحي عبد النور" سنة 1985،وهي عبارة منظمة غير حكومية، تعمل في إطار مستقل عن الحكومة، وظيفتها نشر الوعي الحقوقي وتوعية المواطنين بالمفاهيم المستحدثة،وترقية حقوق الأنسان، ولم يعترف بالجمعية إلى حدّ الساعة، ذلك بمعارضتها للنظام السياسي وبسبب مواقفها من أحداث أكتوبر 1988 ودفاعِها عن قادة الجبهة الإسلامية.

ب/ الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان: تأسّست في سنة 1987 وتضم عناصر متقّفة وقد عارضت التجاوزات التي ارتكبت في أكتوبر 1988، كما سعت للدّفاع عن المعتقلين .

ج/ المرصد الجزائري (الوطني) لحقوق الإنسان: وقد رفض جميع المحاكمات العسكرية في الجزائر بسبب افتقادها المحاكمة العادلة [3].

3– **الجمعيات التقافية:** وهي بمثابة أحد إفرازات أهم سمات الثقافة الجزائرية ومن أهمها:

– الجمعية العربية للدّفاع عن اللّغة العربية .

– الحركة العربية الجزائرية.

– الحركة الثقافية البربرية.

4– **الجمعيات التطوعية** : حيث إرتفع عدد هذِه الجمعيات من 12 ألف جمعية سنة 1989 إلى 40 ألف في السنة الموالية، ومنها منظمة أبناء الشهداء ومنظمة أبناء المجاهدين[4].

---

[1]- إبتسام قرقاح، **مرجع سابق**، ص70.

[2]- محمد الصالح بوعافية، **مرجع سابق**، ص 24.

[3]- نا دية خلفة، **مرجع سابق**، ص 133.

[4]–عبد الرحمان برقوق، **مرجع سابق**، ص 98.

بالرغم من إختلاف مفاهيم المجتمع المدني إلا أن له خصائص عامة ومشتركة، كما أن له وظائف وأهداف تتمثل أساساً في تلبية احتياجات المواطن وكذلك مشاركته في الحياة العامة ومنها السياسية وكذا المساهمة في تحقيق التنمية السياسية التي هي من أهم أهدافه التي يسعى إليها المجتمع المدني. والتنمية السياسية هو المفهوم الذي سيتم التطرق إليه في المبحث الأتي.

المبحث الثالث: ماهية التنمية السياسية.

ستنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم التنمية السياسية على ضوء ما يتعلق بها من مختلف الاتجاهات التعريفية، في المطلب الأول تعريف للتنمية السياسية، والمطلب الثاني أزمات التنمية السياسية، أما المطلب الثالث أهذاف التنمية السياسية.

المطلب الأول: تعريف التنمية السياسية.

قبل التطرّق إلى تعريف التنمية السياسية، لابد من التنويه ولو بإيجاز إلى أن مفهوم التنمية إنتقل إلى حقل السياسة في أعقاب الحرب العالمية الثانية، حيث ظهر كحقل منفرد يهتم بتطوير البلدان النامية تجاه الديمقراطية والمشاركة السياسية الواسعة[1].

ولتقديم تعريف حول التنمية السياسية لابدّا من تحديد كل مصطلح على حدى.

أولا: تعريف التنمية:

لغة: من النمو أي إرتفاع نسبي من موضعه إلى موضع أخر، نقول نما الشيء أي إزداد وكثر.

اصطلاحا: التنمية هي عملية الإنتقال بالمجتمعات من حالة ومستوى أدني إلى حالة ومستوى أفضل ومن نمط تقليدي إلى نمط أخر متقدم كماً ونوعاً، وتعد حلاً لابد منه في مواجهات المتطلبات الوطنية في ميدان الإنتاج والخدمات[2].

ولعل أقدم تعريف للتنمية هو تعريف الأمم المتحدة حيث عرّفها أنها "عبارة عن مجموعة من الوسائل والطرق التي تستخدم من أجل توحيد الجهود بين الأهالي والسلطات العامة بهدف تحسين

---

[1]– نصر محمد عارف، «**في مفاهيم التنمية ومصطلحاتها**». **مجلة ديوان العرب**، عدد03، 2008، ص8.

[2]– ياسين ربوح، «**الأحزاب ودورها في التنمية السياسية بالجزائر(1996–2008)**».(مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة: كلية العلوم السياسية والإعلام، 2009)، ص44.

المستوى السياسي والإقتصادي والإجتماعي والثقافي في وسط المجتمعات القومية والمحلية والعمل على خروج هذه المجتمعات من عزلتها لتشارك بشكل إيجابي وتساهم في التقدم العام للبلاد"[1].

هناك تعريف أخر، يعرّفها على أنها "العملية المجتمعية الواعية والموجهة نحو إيجاد تحوّلات في البِناء الإقتصادي والإجتماعي والسياسي، تكفل زيادة الإرتباط بين المكافأة وبين كل من الجهد والإنتاجية، كما تستهدف توفير الحاجات الأساسية للفرد وضمان حقه في المشاركة وتعميق متطلبات أمنه وإستقراره في المدى الطويل"[2].

ثانيا: تعريف التنمية السياسية.

يزخر تراث التنمية السياسية بالعديد من التصورات والاجتهادات التي قدّمها الباحثون بغية إعطاء مفهوم محدّد للتنمية السياسية أو على الأقل الاقتراب من معناه الحقيقي ودلالاته الموضوعية، وكانت هذِه الاتجاهات كالأتي:

تعد إسهامات " **لوسيان باي**" من أبرز الإسهامات التي قام بها العلماء لحصر التعريف التي تناولت مفهوم التنمية السياسية وكان ذلك في منتصف الستينات[3]، حيث قام بدراسة مسحية لأدبيات التنمية السياسية تضمّنت عشر تعاريف مختلفة وكان ذلك في كتابه "جوانب ومظاهر التنمية السياسية"[4].

* التنمية السياسية كشرط مسبق لتحقيق التنمية الإقتصادية: وبحسب هذا الإتجاه أن التنمية السياسية تعد مطلباً أولياً لتحقيق التنمية الإقتصادية، فالوضع الإجتماعي أو السياسي هما يلعبان دوراً حاسماً في سير أو إعاقة نمو الدخل الوطني، ذلك أن توافر نوع من الإستقرار السياسي والأمن والنظام الداخلي فضلا عن تطبيق قواعد القانون في إطار الدولة القومية من شأنه أن يحرك عجلة الإقتصاد القومي[5].

---

[1]–علي غربي(وأخرون)، **تنمية المجتمع من التحديث الى العولمة**، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2003، ص32.

[2]– هشام عبد الكريم، «**المجتمع المدني ودوره في التنمية السياسية بالجزائر 1989–1999**». (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، 2006)، ص46.

[3]– عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية دراسة في علم الإجتماع السياسي– الأبعاد المعرفية والمنهجية**– ،ج1، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2002، ص89.

[4]– نور الدين زمام، **القوى السياسية والتنمية : دراسة في علم الإجتماع السياسي**، الجزائر: ديوان المطوعات الجامعية، 2007 ،ص193.

[5]– محي الدين بياضي، «**المجتمع المدني في دول المغرب العربي ودوره في التنمية السياسية**»، (مذكرة مكملة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات ادولية، جامعة بسكرة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2012/2011)، ص 53.

* التنمية السياسية هي بناء الدولة القومية: يرى أنصار هذا الإتجاه أن التنمية السياسية هي عملية بناء الدولة القومية، أي عملية يتم بمقتضاها تحويل المجتمع السياسي من المتخلف إلى دولة قومية[1].

* التنمية السياسية هي تحقيق المشاركة الشعبية: ينطلق أصحاب هذا الاتجاه من إفتراض مؤدّاه أن السياسة في المجتمعات التقليدية هي محتكرة من طرف عدد قليل من الناس ويخضع لها غالبية الجماهير خضوعاً لا طوعياً، وفي هذه الحالة فإن المجتمع الحديث يقتضي إشراك أكبر عدد ممكن من الأفراد في عملية صنع القرار في المجتمع، أي يقتضي خلق مواطن فعال ومشارك، وهذا من خلال عملية التنشئة السياسية التي من شأنها أن تدفع بالأفراد إلى المشاركة في العملية السياسية، وهذا هو الهدف الرئيسي للتنمية السياسية[2].

كما تهتم التنمية في الأصل بدراسة النظام السياسي من داخله وهي التي تكمل دراسة التأثيرات السياسية للتنمية الإقتصادية والإجتماعية[3].

* التنمية السياسية هي بناء الديمقراطية: أي أن التنمية السياسية تحدث كلما كان بوسع النظام السياسي بناء مؤسسات ديمقراطية وتدعيم الممارسات السياسية الديمقرطية، وينطلق أصحاب هذا الاتجاه من إفتراض مؤدّاه أن التنمية بما تتطلبه من قدرة على المشاركة لا يمكن أن تتحقق في ظل ظروف القهر التي يشهدها النظام التقليدي، ولذلك لابد من رفع أشكال القهر وإحلال نظم ديمقراطة محلها كخطوة أولية في سبيل تحقيق التطور الاقتصادي والسياسي[4].

كما نجد من أوائل التعاريف التي أطلقت على التنمية السياسية، تلك التي حدّدت بوصفها مجرد البحث عن التغيير وهذا ما اشتملت عليه عدد من الدراسات التي ترى في التنمية السياسية عملية تسعى الدول والمجتمعات من خلالها إلى إكتساب قدرة عامة على الإنجاز وتحسينه[5]. وتعرّف أنها " مجموعة من المتغيرات تستهدف الثقافة والبنية السياسية مؤدية إلى نقل المجتمع من نظم تقليدي أو غير حديث إلى نظام حديث غير تقليدي وإحداث تحول في فترة وقابلية الإنسان السياسية على الأخذ بزمام المبادرة من أجل تأسيس بنى جديدة وتطوير قيم عصرية قادرة على إستيعاب ما بعرض من مشكلات والسعي لحلّها والتكيف مع المطالب والتغيرات المستمرة والسعي من أجل تحقيق أهداف اجتماعية جديدة[6].

---

[1]– أحمد وهبان، **التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية**، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، 2004، ص 128.

[2]– محي الدين بياضي، **مرجع سابق**، ص57..

[3]– نداء صادق الشريفي، **تجليات العولمة على التنمية السياسية، دراسة استقرائية استنباطية**، عمان: دار جهينة للنشر والتوزيع2007، ص97.

[4]– محي الدين بياضي، **مرجع سابق**، ص55.

[5]– علي رعد عبد الجليل، **التنمية السياسية مدخل للتغيير**، طرابلس: دار الكتب الوطنية، 2002، ص24.

[6]–عز الدين دياب، «**التنمية السياسية في الوطن العربي الضرورات والصعوبات**»، القاهرة: مجلة الفكر السياسي، العدد 22، 2005، ص16.

تعريف "**جابريل ألموند**": الذي يعرِّف التنمية السياسية على أنها قدرة النظام السياسي على تحقيق التمايز والتخصيص الوظيفي[1]، ويشير مفهوم تمايز الوظائف والبنى السياسية- فيما يقول كولمان- إلى زيادة عمليات إنفصال وتخصص الأدوار والمجالات النظامية، والمؤسسات والهيئات السياسية والإدارية كنتيجة لازمة عن عملية تحديث النظام السياسي ويتضمن ذلك سلسلة من التغيرات البنائية والوظيفية، تشمل عمليات التدرج وإنفصال الأدوار المهنية عن علاقات القرابة والحياة العائلية من ناحية[2] .

أما "**صامويل هنتجتون**" فيرى أن التنمية السياسية تتحقق عندما تتوفر ثلاث عوامل هي:

أ- ترشيد السلطة: بمعنى أن تستبدل السلطات السياسية التقليدية المتعدِّدة الدّينية والعائلية والعرقية بسلطة سياسية موحّدة وقومية، أي أن تجري ممارستها وتداولها على أساس قانون أو دستور محدِّد الوظائف.

ب: تمايز وظائف سياسية جديدة وتنمية أبنية متخصصة لممارسة هذه الوظائف.

ج- المشاركة المتزايدة في السياسة من جانب جماعات إجتماعية في المجتمع.

كما تتمثل التنمية السياسية في إستجابة النظام السياسي للتغيرات في البيئتين المحلية والدولية، وبالذّات إستجابة النظام لتحديات بناء الدولة وبناء الأمة وبناء المؤسسات التمايز البنيوي وإستقلالية النظم الفرعية والمشاركة في التوزيع[3]، وكما ربطها أيضا "**صامويل هنتجتون**" بمحاولة المجتمع السياسي الرامية إلى تحقيق شكل من أشكال الوحدة السياسية[4].

من التعاريف العربية للتنمية السياسية نجد "**نبيل السمالوطي**" يعرِّفها بأنها تتمثل في تنمية قدرات الجماهير على إدراك مشكلاتها بوضوح، وقدراتهم على تعبئة كل الإمكانات المتاحة لمواجهة هذه المشكلات بشكل علمي وواقعي هذا إلى جانب تمثيل الجماهير لقيم الديمقراطية وتحقيق المساواة السياسية بين أبناء المجتمع[5].

أما عبد "**الحليم الزيات**": فيعرفها بشكل إجرائي بأنها عملية سوسيو تاريخية متعددة الأبعاد والزوايا تستهدف التطوير أو إستحداث نظام سياسي عصري مستمد أصوله الفكرية من نسق أيديولوجي تقدمي

---

[1]- نداء صادق الشريفي، **مرجع سابق**، ص111.

[2]- عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية: دراسة في علم الإجتماع السياسي. الأبعاد المعرفية والمنهجية**، **مرجع سابق** ، ص ص(97،98).

[3]- تامر محمد كمال، **المجتمع المدني والتنمية السياسية: دراسة في الإصلاح والتحديث في العالم العربي**، ط3، (د ب ن): مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2014، ص15.

[4]-علي رعد عبد الجليل، **مرجع سابق**، ص 25.

[5]-عائشة عباش، «**إشكالية التنمية السياسية والديمقراطية في دول المغرب العربي – دراسة حلة تونس**-»، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة الجزائر بن يوسف ين خدة: قسم العلوم السياسية والإعلام، 2007-2008)، ص19

ملائم، يتسق مع الواقع الإجتماعي والثقافي للمجتمع، ويشكل أساساً مناسباً لعملية التعبئة الإجتماعية ،[1]

وبناء عل ما سبق فإن تعريفات التنمية السياسية تنوعت وتعدّدت بحسب علماء السياسة الذين تعدَّدَت مدارسهم وإتجاهاتهم الفكرية، لدى فيمكن النظر إليها أنها "تلك العملية أو ذلك التغيير الذي يستهدف هياكل النظام السياسي وعلاقته مع البيئة الخارجية الممثلة في الشعب من خلال تحقيق مبدأ المشاركة والشرعية الأمر الذي يؤدي إلى تحقيق وحدة سياسية ومن تم وحدة وطنية، كما تمثل حالة الوعي السياسي لدى المواطنين، وتمثل بناء المؤسسات المختلفة، فضلا أنها تهدف إلى بناء نظام عصري وخلق ثقافة سياسية تستند إلى الولاء الوطني وإشاعة قيم المساواة والمواطنة.

المطلب الثاني: أزمات التنمية السياسية.

تعتَرِض التنمية السياسية في أي مجتمع ما عدّة أزمات متعدِّدَة قسمها الباحثون ودارسو العلوم السياسية إلى ست(6) أزمات عبارة عن حلقات متداخلة ومتشابكة تؤدي كل منها إلى الأخرى وتتواجد معظم هذه الأزمات في أغلب دول العالم الثالث إذ تشكل مجتمعة أبرز سمات التخلف في هذه الدول وتتمثل هذه الأزمات في:(الهوية ، الشرعية ، المشاركة ، التغلغل ، التوزيع، الإندماج)[2] ويمكن إجمالها في ما يلي:

1- **أزمة الهوية:** يعاني الإنسان خاصة في دول العالم الثالث أزمة هوية وإنتماء وتعود هذه الأزمة إلى وجود الإنسان في ظل كيانات إجتماعية متعددة ومتعارضة، تبدأ بالقبيلة والطائفة أحيانا وتنتهي بالذين والقومية أحيانا، فبعض الدول نجدها عبارة عن كيان مركب معقد تتداخل فيه عناصر الولاءات السياسية مع حدود الأمة، وبالتالي فإن تعدّدية الإنتماء وتناقضه يؤدي إلى تمزق في الهوية الإجتماعية للفرد الذي تتخطفه مشاعر إنتماءات إجتماعية متعارضة على مختلف المستويات والتوجهات[3].

تحدث أزمة الهوية عندما يصعب إنصهار كافة أفراد المجتمع في بؤرة واحدة وتتجاوز إنتماءاتها التقليدية أو الضيقة[4]، كما تشير أزمة الهوية إلى غياب فكرة المواطنة بين أفراد الجماعات البشرية

---

[1]-محي الدين بياضي، **مرجع سابق**، ص 52.

[2]-حليم بركات، **المجتمع العربي المعاصر بحث استطلاعي اجتماعي**، ط7، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001، ص50.

[3]-حسن بن كادي، «**التنمية السياسية في الوطن العربي وأفاقها – دراسة تحليلية نقدرية في شروطها الموضوعية ومعوقاتها الأساسية**-»، (مذكرة ما جستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2008/2007)، ص 102.

[4]-حليم بركات، **مرجع سابق**، ص50.

المشكلة للمجتمع، بما يعنيه ذلك من إنتفاء الولاء السياسي الموحد للدولة الذي يتجه إلى حكومة قومية واحدة، وبالتالي تعدّد الولاءات السياسية داخل المجتمع الواحد، بحيث يكون ولاء الفرد لجماعته العرقية وليس ولائه للحكومة المركزية، وهذا راجع إلى غياب فكرة المواطنة بين أفراد الجماعات المشكلة لمجتمع، تحث تأثير العوامل الآتية:

أ- التباين العرقي: بسبب إتساع الرقعة الجغرافية وتعدّد اللغات، والملاحظ أن أغلب مجتمعات العالم الثالث هي مجتمعات متعدِّدَة العرقيات حيث يضم المجتمع الواحد عدّة عرقيات، مايشعر أفراد كل هذه الجماعات بأنه ليس ثمة روابط مشتركة تربطهم بأفراد الجماعة العرقية الأخرى[1].

ب- التخلف الحضاري والإقتصادي: التباين الواضح بين الدول المتقدمة والدول النامية، إقتصادياً، إجتماعياً وثقافياً، أثّر كثيراً على مفهوم الهوية حيث يلاحظ إنعدام الثقة في مقوّمات الهوية الوطنية لدى دول العالم الثالث، فأصبح التقليد هو السمة البارزة في الرموز والأفكار والمظاهر مما أثر سلباً على الهوية الوطنية.

ج- التفاوت الطبقي في المجتمع: الإنقسام الطبقي الحاد بين فئات المجتمع الواحد، إقتصادياً، إجتماعياً وثقافياً ولّد نوعاً من تضارب المصالح بين الطبقات الإجتماعية وأصبحت مشاعر السخط هي السائدة لدى الأغلبية ضد الأقلية، مما كان له إنعكاس سلبي على الهوية[2].

2- **أزمة الشرعية:** يثير مفهوم الشرعية قدراً واضحاً من الإختلاف والإلتباس بين المفكرين والباحثين فيها، لاسيما عندما يختلط بمفهوم أخر يقترب منه وهو مفهوم المشروعية لذلك سوف نفرق بينهما على النحو التالي:

- تقوم صفة الشرعية على جانب موضوعي وهو قناعة ورضا أفراد المجتمع بالسلطة الحاكمة.
- تقوم صفة المشروعية على جانب شكلي وهو دستورية السلطة أي إقامتها وممارستها وفق قواعد الدستور[3].

جوهر الشرعية هو قبول الأغلبية العظمى من المحكومين لحق الحاكم في أن يحكمهم، وأن يمارس السلطة بما في ذلك إستخدام القوة.

وعليه فأزمة الشرعية تعني إفتقار القيادة السياسية إلى رضا الجماهير، ورغم ذلك تستمر تلك القيادة في الحكم وإصدار مخرجات سياسية غير مقبولة شرعيا، إضافة إلى العجز للرد على الطلبات الوافدة إليها، كما أن المؤسسات تفتقر للشرعية كونها إمتدادا للمؤسسات السياسية التي كانت قائمة في الحقبة الإستعمارية وهي بذلك لا تتلائم مع بيئة وظروف البلد بعد الإستعمار[4]، وكذلك ترتبط بطبيعة

---

[1]- أحمد وهبان، **مرجع سابق**، ص20.

[2]- سليم مطر، **إشكالات الهوية في العراق والعالم العربي**، ط4، بغداد: مركز دراسات الأمة البغدادية، 2008، ص 223.

[3]- خميس عزام والي، **إشكالية الشرعية في الأنظمة العربية**، ط1، القاهرة: مركز الحضارة العربية، 2005، ص28.

[4]- عائشة عباش، **مرجع سابق**، ص34.

السلطة ومسؤوليات الحكومة ومدى دور البيروقراطية ودور الجيش في الحياة السياسية وطبيعة الأهداف المرسومة ومدى تحقيقها[1].

3- أزمة المشاركة: تعتبر إشكالية المشاركة السياسية وجه من وجوه أزمة السياسية والحياة السياسية في كل دولة، ويفترض مفهوم المشاركة السياسية أن ثمّة مواطن يريد أن يشارك في الشؤون السياسية، كما يعني ضمنياً أن هناك إعتقاد أن مشاركة المواطن لها تأثير في عملية صنع القرار[2]، كما تعتبر المشاركة إحدى ديناميات والغايات التي تعكس وتجسد قيمة المساواة في الحقوق والواجبات، وتعمل على إرساء قواعدها وتدعيم اركانه وترسيخها داخل المجتمع[3]، وتتجلي هذه الأزمة في عدم تمكين المواطنين من المشاركة في الحياة السياسية العامة لبلادهم، وتحدث عندما تعتقد النخبة الحاكمة أن لها الحق في أن تحكم ومن ثم فإنها ترفض تحت تأثر هذه القناعة مطالب الجماعات الإجتماعية الأخرى بالمشاركة السياسية معتبرة إياها مطالب غير شرعية[4]، والمشاركة السياسية تتحدد أو يمكن قياسها وفق النظام السياسي السائد إذ هذا الأخير يمكن له تضييق فرص المشاركة السياسية إذا كان النظام غير ديمقراطي كما أن له فسح المجال لكل الأطراف النشطة في المجتمع بصفة عامة للمشاركة في الحياة السياسية، هذا في حالة ما إذا كان النظام ديمقراطيا.

لكن الواضح في دول العالم الثالث أنها لم ترقى لهذا المستوى من الديمقراطية والمشاركة السياسية، لهذا فهي تعاني من أزمة في المشاركة السياسية وهذا راجع لإنعدام قنوات الإتصال السياسي بين الحاكم والمحكومين[5].

4- أزمة التغلغل: يقصد بالتغلغل التواجد الفعّال للحكومة المركزية على سائر أرجاء الإقليم الذي يناط بها ممارسة سلطاته داخله[6]، ويشير التغلغل بمعناه الواسع هو الإمتثال للسياسة العامة المعلنة من قبل قبل السلطة المركزية، وهو كعملية غائية يتوقف على قدرة هذه السلطة على النفاذ جغرافياً داخل البنى الموجودة في المجتمع[7]. كما يشار إلى هذه الأزمة أيضا بأنها" أزمة إدارة" وتنصب على مدى كفاءة الجهاز الإداري للجولة في التغلغل في جميع أجزاء المجتمع المختلفة[8].

---

[1]- محمد علي العويني، **الراديو والتنمية السياسية**. القاهرة: الناشر عالم الكتاب، ص12.

[2]- حسن بن كادي، **مرجع سابق**، ص 108.

[3]- عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية دراسة في علم الإجتماع السياسي- البنية والأهذاف**،ج ، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2002، ص83.

[4]- علي رعد عبد الجليل، **مرجع سابق**، ص 139..

[5]- عائشة عباش، **مرجع سابق**، ص 35.

[6]- أحمد وهبان، **مرجع سابق**، ص 59.

[7]- عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية دراسة في علم الإجتماع السياسي- البنية والأهذاف**، **مرجع سابق**، ص 68.

[8]- عائشة عباش، **مرجع سابق**، ص 35.

كما تخص إهتمام البنى الحكومية بوضع سياسات قادرة على الوصول إلى المواطنين، وتتصل بالحياة اليومية. فالحل لهذه المشكلات يكون بتأسيس سلسلة من المؤسسات القومية والإقليمية والمحلية، وممارسة نشاطاتها بالتنافس، وصولا لكل القرى البعيدة عن المركز[1].

5- أزمة التوزيع: يقول "**جوزيف لابالمبارا**" إن مشكلات الحكم هي بوجه عام مشكلات توزيع. فالنظام السياسي هو المستخرج والمحرك للموارد البشرية والمادية المحيطة به أو المتاحة له، وهو أيضا الموزع للسلع والخدمات والقيم والفرص... داخل المجتمع[2]، فالتوزيع ومشكلاته تحل في صلب العملية السياسية بل وفي صلب وظيفة النظام السياسي، فهو أي النظام السياسي قد يُحرم شخصاً أو مجموعة ما من قيم كان قد حققها أو قد يعطي بعض الأشخاص قيماً معينة ربما لا يستحقونها في وقت يُنكِرُها على أخرين غيرهم وهكذا[3].

وتعني أزمة التوزيع وجود إختلال في توزيع الموارد الاقتصادية مما يترتب عليه عدم المساواة وخلق تفاوت طبقي داخل المجتمع وهدا يهدد النظام السياسي من حيث إستمراره[4].

وهذه الأزمة تظهر بسبب الطريقة التي تتبعها السلطات الحكومية في توجيه سياقات توزيع الثروة والخدمات والقيم على صعيد المجتمع إذ تتولد بفعل الاضطرار أو للمفاضلة بين المستويات الإجتماعية المختلفة، عند اتخاذ القرارات المتعلق بتحديد طريقة للمشاركة في الثروة[5].

وهذا الإختلال في التوزيع إما أن يكون ناتج عن ندرة أو عدم العدالة في التوزيع، وبالتالي فهذه الأزمة والحرمان يؤدي إلى العنف، وكثيراُ ما شهدت دول العالم الثالث مظاهر السخط والعنف الناتج عن عدم العدالة والحرمان الإقتصادي والإجتماعي[6].

6-أزمة الإندماج: تتولّد هذه الأزمة من مصاعب نشر وتوزيع النشاطات السياسية للجماهير، في إطار الحلقات الوظيفية، لأداء مهمات قادرة على تحويل المطالب إلى اشكال وإتجاهات، تتلائم مع متطلبات بقاء النظام السياسي ولا يمكن مجابهة هذه الأزمة إلى بتأسيس شبكة مهمة من العلاقات المتبادلة تربط ابتدءا المنظمات السياسية فيما بينها[7].

هو كيفية تنظيم الوحدات الوطنية والسياسية والإقتصادية والدينية والعرقية والطائفية، وإدماجها في كتلة متجانسة' وبالتالي متى كانت الحكومة مندمجة بصورة جيدة كان أداء النظام السياسي جيدا،

---

[1]- حسين غازي فيصل، **التنمية السياسية في بلدان العالم الثالث**، ط1، عمان: دار الراية للنشر والتوزيع، 2014، ص 89.

[2]- عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية دراسة في علم الإجتماع السياسي- البنية والأهداف**، **مرجع سابق**، ص 83.

[3]- علي رعد عبد الجليل، **مرجع سابق**، ص 148.

[4]- عائشة عباش، **مرجع سابق**، ص 35.

[5]- حسين غازي فيصل، **مرجع سابق**، ص 91.

[6]- عائشة عباش، **مرجع سابق**، ص35.

[7]- حسين غازي فيصل، **مرجع سابق**، ص 91.

والعكس صحيح، وعليه فمشكلة وأزمة الإندماج تنصب على المدى الذي ينتظم فيه النظام السياسي بكامله باعتباره أنه نظام روابط متفاعلة فيما بينها.

ونخلص أن كل هذه الأزمات هي متداخلة ومترابطة فيما بينها، وتحكمها علاقات تأثير وتأثر، وهذا ما أوضعه كل من "**لوسيان باي**" و" **غابريال الموند**" في دراستهما لأزمات التنمية السياسية[1].

المطلب الثالث : أهداف التنمية السياسية .

للتنمية السياسية أهداف متوخّاة من وراء ذلك تسعى إلى تحقيقها من أجل السير الحسن للنظام السياسي ككل ويمكن إجمال هذه الأهداف في ما يلي:

1- تهدف التنمية السياسية إلى تحقيق المشاركة السياسية حيث تعتبر المشاركة السياسية أحد أهم غايات وأهداف التنمية السياسية التي تعكس وتجسد تنمية المساواة في الحقوق والواجبات[2].

2- تهدف إلى التعبئة السياسية والقوة، بمعنى أنها تستهدف خلق نظام سياسي فعّال، وله من القوة ما تمكنه من تعبئة الموارد لتحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية وإشباع الحاجات الإجتماعية وإتاحة تكافؤ الفرص[3].

3- تهدف إلى تحقيق الإستقرار والإصلاح السياسي والإجتماعي.

4- ترسيخ التكامل السياسي حيث يعتبر التكامل السياسي هدف رئيسي للتنمية السياسية، وذلك يعني التكامل السياسي الترابط الوثيق بين أعضاء المجتمع من خلال تلخيصه من أسباب التصادم في سبيل تحقيق المجتمع المنسجم[4].

5- تهدف التنمية السياسية إلى بناء سلطة قوية وموحدة وذلك من خلال عقلنة وترشيد السلطة التي تضمن المساواة بين المواطنين بغض النظر عن انتمائهم الديني أو العرقي أو الإيديولوجي[5] .

6- تهدف إلى تحسين قدرات النظام السياسي ويتطلب تحقيق هذا الهدف تقوية الفعل الحكومي وقدراته في التأثير ومستوى عقلنيته، أي بدل الجهود للتكيف بما يتلاءم مع التحديث[6].

---

[1]- عائشة عباش، **مرجع سابق**، ص 36.

[2]- عبد الجليل بلهوشات، «**التنمية السياسية والحكمة الراشد في الجزائر- دراسة في موجات الموجة الإنتخابية 1989/2013**». مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2015/2014، ص 26.

[3]- تامر محمد كمال، **مرجع سابق**، ص 16.

[4]- عبد الجليل بلهوشات، **مرجع سابق**، ص82.

[5]- حسين غازي فيصل، **مرجع سابق**، ص 87.

[6]- **نفس المرجع**، ص88.

7- تهدف إلى السعي بشتى السبل إلى زيادة محددات وفاعلية مشاركة الجماهير في الحياة السياسية سواء فيما يتصل باختيار الحكام على المستوين المحلي والقومي، أو ما يتعلق بالتأثير على عملية صنع القرارات والسياسات العامة داخل المجتمع أو بغيرها.

8- زيادة كفاءة الحكومة من المركزية فيما يتصل بتوزيع المنافع والقيم الإقتصادية المتاحة بين كافة الأفراد المشكلين لدولتها[1].

[1]- أحمد وهبان، **مرجع سابق**، ص 144.

الخلاصة والاستنتاجات:

من خلال دراستنا للإطار النظري والمفاهيمي للمجتمع المدني والتنمية السياسية يمكن إستخلاص النتائج التالية:

– شهد مفهوم المجتمع المدني تباينات بين المفكرين بسبب إختلافاتِهِم الفكرية وتوجهاتهم، أكّدت كلها على وجود مقوِّمات وخصائص أساسية تنطوي عليها هذا المفهوم باعتباره تلك التنظيمات الإجتماعية والإقتصادية والسياسية التي ينظم إليها الأفراد بصفة طوعية، وتمارس مهام ووظائف نبيلة بوسائل مختلفة وتعمل بصورة مستقلة عن الدولة، وتهدف إلى تحقيق مصالح عامة ونشر الوعي والإهتمام بمختلف القضاية والمساهمة فيها، بالإضافة إلى أنه يتميز بخصائص كالقدرة على التكيف وكذا الإستقلالية والتعقد والتجانس.

– المجتمع المدني له وظائف مهمة يقوم بها داخل البناء الإجتماعي والبناء السياسي، بما يفضي إلى إعتباره فاعلاً مهماً في عملية التنمية السياسية.

– تم الكشف عن مختلف تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر من أحزاب سياسية وتنظيمات نقابية وجمعيات مدنية، فمند التحوّل الديمقراطي وإقرار التعدُّدِية الحزبية في الجزائر، تكاثرت مؤسسات المجتمع المدني مند إقرار دستور 1989.

– تعتبر التنمية السياسية عملية تهدف إلى تحقيق بعض التحوّلات أو التغيُّرات في كافة الجوانب السياسية من خلال تحقيق مبدأ المشاركة والشرعية وبناء نظام عصري وخلق ثقافة سياسية تستند إلى الولاء الوطني وإشاعة قيم المساواة والمواطنة.

– تعترض التنمية السياسية بالبلدان النامية مشكلات أو أزمات عبارة عن حلقات متداخلة ومتشابكة إذ تشكل مجتمعة أبرز سمات التخلف وتتمثل هذه الأزمات في (الهوية، الشرعية ، المشاركة ، التغلغل، التوزيع، الإندماج)، وهو ما يتطلب من مختلف الفاعلين السياسين (النظام السياسي الحاكم، الأحزاب السياسية، الجمعيات وغيرها) القيام بأدوارها في مجال دعم وترسيخ التنمية السياسية.

الفصل الثاني

إسهامات المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية في الجزائر.

الفصل الثاني: إسهامات المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية في الجزائر.

أصبح المجتمع المدني بمختلف مؤسساته أحد أهم الآليات للتنمية بصفة عامة، وأصبح يعوّل عليه كأحد أهم الفواعل في تحقيق الطموحات التنموية، ومن بينها التنمية السياسية، فبالنظر إلى ما يحمله المجتمع المدني من قيم وإلى أهمية الأدوار التي يضطلع بها والتي من شأنها أن تؤثر في العملية السياسية برمتِها والتي تحدِث التحول المراد الوصول إليه نظراً للإمكانات والقدرات التي يحوزها، وبالتالي أصبح المجتمع المدني لا سيما من خلال أهم مؤسساته وهي الأحزاب السياسية، حضوره ضروريًا ومشاركته أساسية لتحقيق أهداف التنمية السياسية وتجاوز أزماتها.

من هنا يمكن الإعتِراف بمؤسسات المجتمع المدني، ونقصد هنا بالمجتمع المدني تلك المؤسسات التي لها علاقة كبيرة وتأثير في التنمية السياسية وهي الأحزاب السياسية وبعض التنظيمات المدنية–كفاعل مهم وكأُطُر تعبِّر عن مصالح وإهتمامات المواطنين، والمساهمة في عملية التغير الإجتماعي والثقافي والسياسي وتدعيم الديمقراطية هذا من جهة، ومن جهة أخرى يمكن لهذه المؤسسات أن تشكل في الوقت نفسه مدارس للتنشئة السياسية وتفعيل المشاركة السياسية، وتعمل على تحقيق الإستقرار السياسي.

وعليه فإننا سوف نبحث في هذا الفصل عن مساهمة أهم مؤسسات المجتمع المدني–الأحزاب السياسية وبعض المنظمات المدنية– في عملية التنمية السياسية في الجزائر، وإنطلاقًا مما سبق فقد تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث كالأتي:

المبحث الأول : الإطار الدستوري والقانوني للمجتمع المدني في الجزائر

المبحث الثاني: مظاهر إسهامات المجتمع المدني في التنمية السياسية في الجزائر

المبحث الثالث : آليات تفعيل دور المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية

المبحث الأول: الإطار الدستوري والقانوني للمجتمع المدني في الجزائر.

إنّ الحديث عن الإطار الدستوري والقانوني الذّي ينظّم المجتمع المدني في الجزائر يتطلب منا تقسيم ذلك إلى مرحلتين وهما المرحلة الأولى مرحلة الأحادية السياسية والمرحلة الثانية هي مرحلة التعدّدِية السياسية، حيث شهِدت كل مرحلة تحولات وتغيرات دستورية وقانونية بظروف معينة ومختلفة، حكمت الإطار القانوني والدستوري للمجتمع المدني، وهذا ما سوف نتناوله في هذا المبحث من خلال مطلبين كالآتي:

المطلب الأول: الإيطار الدستوري والقانوني للمجتمع المدني في مرحلة الأحادية السياسية.

بعد الإستقلال وفي ظِل الأحادية السياسية وإنتِهاج النظام الإشتراكي أصبحت الجمعيات تعمل تحث توجيه الحزب الواحد لتحقيق أهدافِه وبناء الاشتراكية والدِّفاع عنها[1]، ومع أول دستور وضعه المشرِّع الجزائري دستور 1963. الذّي نصّ في المادة (19) منه "بحق المواطِن الجزائري وحرِّيته في تأسيس الجمعِيات والإجتماع".

كما نصّ في المادة (20) منه على "الإعتِراف بشكل واضح وصريح بالحق النقابي ومشاركة العمّال في تدبير المؤسسات على أن لا يمس ذلك بإستقلال الأمّة وسلامة الأراضي والوحدة الوطنية ومطامح الشعب الاشتراكية وكذا عدم المساس بنظام الأحادية"[2]، إلا أن هذه القوانين كانت حِبر على ورق بدليل أن هناك جمعية تأسّست وفق هذا القوانين وهي جمعية " القِيم في 9 فيفري 1963" لكن لشدّة المضايقات من طرف السلطة أدّت في الأخير إلى حلّها رسميا في 22 سبتمبر 1963، وحرصًا من السلطة أن لا تنشأ مؤسسات أخرى معارضة لها، فقد قامت بإصدار المرسوم 14 أوت 1963، والذي ينص على: "أنه ممنوع على كافة التراب الوطني أي تشكيلة أو تجمع ذي طابع سياسي"[3].

من بين القوانين المنظِّمة للمجتمع المدني، وهو أول تشريع ذو طبيعة إشتراكية والمنظِّم للقطاع الجمعوي والمتمثل في الأمر 71-76 الصادر في3ديسمبر 1971المتعلق بالجمعيات الذي عرّف

---

[1]– خالد حساني، «**المجتمع المدني في الجزائر النصوص القانونية والممارسة العملية**»، مجلة الفقه والقانون، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية: كلية الحقوق والعلوم السياسية، (العدد3)،01 يناير 2013، ص6.

[2]–الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1963،(**الجريدة الرسمية**،العدد 64، مؤرخ في 10سبتمبر 1963)، المادة 19 و 20 منه.

[3]–الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم 63-297المؤرخ في 14 أوت 1963 المتعلق بمنع الجمعيات ذات الطابع السياسي من النشاط،(**الجريدة الرسمية**، العدد59، الصادرة في 14 أوت 1963)، ص 834.

الجمعيات في مادته الأولى بأنها: "الإتّفاق الذي يقدّم بمقتضاه عدّة أشخاص بصفة دائمة وعل وجه المشاركة معارفهم ونشاطاتهم ووسائلهم المادِّية للعمل من أجل غاية محدّدة الأثر لا تدّرَ عليهم ربحًا، وتخضع هذه الجمعية للقوانين والنظم الجاري بها العمل وأحكام هذا الأمر وكذا قانونها الأساسي ما لم يكن مخالفا لهذا الأمر"[1]. وجاء هذا التعريف ليصب في سياق التوجه الأيديولوجي الذِي صاحب صدور أول قانون جمعيات جزائري، حيث كانت موجة التشبّع بالأفكار والتوجهات الاشتراكية[2].

ولعل ما شد الانتباه ضمن محتويات هذا الأمر هي المادة رقم(23) منه، والتي نصّت صراحة بعدم إمكانية تأسيس أي تنظيم سياسي أو جمعية خارج إطار حزب جبهة التحرير الوطني، مما طرح العديد من الالتباسات حول مبدأ الاستقلالية والطوعية اللذان يُعتبران عماد أي نضال جمعوي فعّال[3].

ووفق قانون 71-79 المتعلق بالجمعيات، نصّ على تقسيم الجمعيات، و قد تحدَّث عنها بشكل صريح عن الجمعيات غير المعتَرف بها أو الغير معلن عنها وقد عرفّها في المادة(11) منه، بأنّها "الجمعِيات غير القانونية أو التي لم توافِق السلطة العمومية ولم ترخِص لها"، ويعاقب كل من يتجرَأ على تأسِيسها بشكل صارِم وفق المادة(9) منه. كما ذكر بشكل واضح وصريح، الجمعيات المعترف بها بصفة المنفعة العمومية حسب المادة (17) منه التي نصّت على"يمكِن الإعتِراف للجمعيات بصفة المنفعة العمومية بموجب مرسوم ويمكن لها في هذه الحالة أن تقوم بجميع أعمال الحياة المدنية غير المحظورة في قانُونِها الأساسي[4].

أما دستور 1976 فتضَمن في الفصل الرابع، الحرِّيات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن، حيث نصّت المادة (55) منه على أن "حرِّية التعبير والاجتِماع مضمونة، ولا يمكن التذرّع بها لضرب أسس الثورة الاشتراكية"، كما نصّت المادة (56) على أن "حرِّية إنشاء الجمعيات معترف بها، وتمارس في إطار القانون[5]" كما نجد المادة (60) منه تنص على أن " حق الإنخِراط في النقابة معترف به لجميع العمَّال، ويمارَس في إطار القانون "[6].

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمررقم 71-79 مؤرخ في 15 شوال عام 1391الموافق 3 ديسمبر سنة 1971 يتعلق بالجمعيات، (**الجريدة الرسمية**،العدد 105، الصادرة في 24ديسمبر 1971)، ص1815.

[2]- قوي بوحنية، «**قضايا المجتمع المدني الجزائري: بين ايديولوجيا السلطة والتغيير السياسي**»، مركز الجزيرة للدراسات، 13 مارس 2014، ص5.

[3]- بلال موزاي، «**الجمعيات المدنية كأساس لتفعيل التنمية السياسية بالجزائر**». مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية: العدد01، يناير 2015، ص135.

[4]- أمررقم 71-79 يتعلق بالجمعيات، **مرجع سابق**، ص 1816.

[5]- الجمهورية الجزائرية الديمقراية الشعبية، أمر رقم 76-97 الموافق 22 نوفمبر سنة 1976 يتضمن إصدار دستور 1976، (**الجريدة الرسمية**، العدد 94، الصادرة 24 نوفمبر 1976)، ص 1303.

[6]- نفس المرجع ، ص 1304.

بِصدور القانون رقم 87-15 المؤرخ في 21 يوليو سنة 1987 المتعلِق بالجمعيات نجِده يهدِف إلى تحديد إطار ممارسة حرِّية انشاء الجمعيات، فقد عرَّف الجمعية في مادتِه الثانية بأنها:"تجمُع أشخاص يتّفِقُون لمدّة محدّدة أو غير محدّدة على جعل معارِفهم وأعمالِهم ووسائِلهم مشتَركة بينهُم قصد تحقيق هدف معين لا يدر ربحًا... ويجب أن يعلن هدَف الجمعية دون غُموض ويكون اسمُها مطابِقًا له"[1].

المطلب الثاني: الإطار الدستوري والقانوني للمجتمع المدني في مرحلة التعددية السياسية.

مرّت التجربة التعدّدية في الجزائر بمرحلتين امتدّت الأولى من سنة 1989إلى تاريخ توقيف المسار الإنتخابي سنة 1992 أما الثانية فتمتد منذ 1996 إلى يومنا هذا.

1/المرحلة الأولى: جاءت هذه المرحلة كنتيجة للضغوطات الخارجية، وذلك بفرض المؤسسات الدولية على الجزائر الدخول في النظام الديمقراطي، إضافة إلى الضغوطات الداخلية المرتبطة بالأوظاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي عبّرت عنها أحداث أكتوبر 1988، مما أدى إلى إقرار دستور جديد يتماشى والمرحلة الجديدة للبلاد ألا وهو دستور 23 فيفري 1989[2]،الذِّي وضع اللّبنات الأولى لتصور قانون سليم للعمل الجمعوي، يحترِم وظيفته الأساسية المتمثلة في الدَّعم والمشاركة والتشاور[3]، ومثلث أحداث أكتوبر منعَرجاً حاسماً ومحرِكاً أساسياً للتخلّي عن النهج الإشتراكي والدخول في عهد التعدّدِية الحزبية، وفتْح المجال أمام مختلف الأطراف للمشاركة في الحياة السياسية للجزائر[4]، وذلك من من خلال النصوص التي تضمّنها هذا الدستور على مفهوم الحرِّية والحق في إنشَاء الجمعيات في مجال حقوق الإنسان والحرِّيات العامة وذلك في الفصل الرابع،وهي كالأتي:

المادة (32) منه تنص على أن" الدِّفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحرِّيات الفردية والجماعية مضمون"، والمادة(39) التي تنص على أن " حرِّيات التعبير وإنشاء الجمعيات والإجتماع مضمون للمواطِن "والمادة(40) التي تنص على أن" حق إنشاء الجمعيات

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 87-15 مؤرخ في 21 يوليو سنة 1987، المتعلق بالجمعيات، **(الجريدة الرسمية**، العدد31، الصادرة في 29 يوليو سنة 1987)، ص1200.

[2]- فيروز حنيش، **مرجع سابق**، ص69.

[3]- العربي بن عودة، **مرجع سابق**، ص161.

[4]- خالد حساني، **مرجع سابق**، ص4.

ذات الطابع السياسي معترَف به، ولا يُمكِن التذرّع بهذا الحق لضَرب الحرِّيات الأساسية والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقلال البلاد وسيَّادة الشعب"[1]. وفيمايلي الإطار القانوني للمرحلة الأولى:

أ-قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي لسنة 1989: تم تجسِيد مضمون المادة (40) من دستور 1989، بإصدار القانون رقم 89-11 المؤرخ في في 5 جويلية 1989 الخاص بالجمعيات ذات الطابع السياسي، حيث سارَع المواطِنون إلى تقديم طلبات إنشاء أحزاب إلى وزارة الداخلية التي إعتَمدَت في أقل من سنة أكثر من 60 حزبا[2].

نظَّم قانون 5 جويلية 1989 الشروط المتطلِبة لإنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، وقد إحتوَى على أربعة أبواب. حيث نصّت المادة الأولى منه على" الجمعِية ذات الطابع السياسي في إطار أحكام المادة(40) من الدستور"جمع مواطنين جزائريين حول برنامج سياسي، إبتِغاء هدف لا يَدر ربحاً وسعياً للمشاركة في الحياة السياسية بوسائل ديمقراطية وسلمية"، كما حدّدَ الإجراءات الواجِب إتِّباعِها ومجموعة الممنوعات الواجب تفاديها وسنذكُر ما تضمنَته المادتان (05) و(06) من هذا القانون إذ تنُص المادة 05 على" لا يَجُوز لأي جمعية ذات طابع سياسي أن تُقِيم نشْأتَها على أساس ديني أو عرقي أو مهني أو جهوي" أما المادة (06) تنص على" إمْتِنَاع كل جمعية ذات طابع سياسي عن المسَاس بالأَمن والنِظام العام وكذَا المَساس بِحقُوق وحرِّيات الأفراد، كما أنّها تَمتَنِع عن تأْسيس أيّة منظَّمة عسكرية أو شبه عسكرية"، كما نصّ في الباب الثاني في مواده من (11) إلى (20)على الأحْكَام الشكلية الخاصة بشروط وكيفيات تأسيس جمعيات ذات طابع سِياسي[3]، إشتَمل الباب الثالث منه على المواد من (21) إلى (30) والتي بَيَّنت الأحْكَام المالِية التي تخُص الجمعيات ذات الطابع السِياسي. أما الباب الرابع، فقد أحتوَى على احْكَام الجَزَائية في حالة مخالفة أحْكام هذا القانون[4].

ب- قانون الجمعيات لسنة 1990:

من بين القوانين التي تناولت موضوع المجتمع المدني في الجزائر هو قانون 90-31 المؤرخ في 4 ديسمبر 1990 والذي يُحدِدْ وُيبيِّن كيفية إنشاء وتسيير الجمعيات بالجزائر، الذي جاء لتَتْويج التوجّه الجديد للدولة الجزائرية نحوا التعدّدِية. هذا القانون الذي ساهَمَ بِشكل كبير في بُرُوزْ تَرْسَانة من الجمعيات، وهذا لما كان يَحمِله من ضمانات لعلاّ أبرزُهَا :

---

[1]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 89-18 مؤرخ في 28 فبراير سنة 1989 يتعلق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في 23 فبراير سنة 1989، (**الجريدة الرسمية** ، العدد 09، الصادرة أول مارس 1989)، ص 239.

[2]- خالد حساني، مرجع سابق، ص4.

[3]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 89-11 مؤرخ في 5 جويلية سنة 1989يتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، (**الجريدة الرسمية**، العدد27، الصادرة في 5 جويلية 1989)، ص715.

[4]- **نفس المرجع**، ص 716.

_ كرَّسَ الحق في إنشاء الجمعيات في مختلف الميادين الحياتية.

_ تَبْسيط إجراءات التأسِيس[1] .

والذي أعْطَى تعريف جديد للجمعية، حيث نصّت المادة (2) منه على أن " تُمَثِل الجمعية اتّفاقية تخْضَع للقوانين المعمول بها ويَجتَمع في إطارِها أشخاص طبيعيون على أسَاس تعاقُدي ولغَرَض غير مُربِحْ، كما يَشْتَرِكون في تسخِير معارِفِهم ووسائِلِهم لمدّة محدّدَة أو غير محدّدَة من أجل تَرقِية الأنشِطَة ذات الطّابع المهني والإجتماعي والعلمي والديني والتَربَوي والثقافي والرياضي، على وجه الخُصوص، يجِب أن يُحدَدَ هدَف الجمعية بِدِقّة وان تَكُون تسمِيتُها مطابقة له" ومن ميزة هذا القانون أنه اعتَبَر أن تجَمُع 15 عضو كافِ لإنشاء جمعية، وذلك وفقاً للمادة (6) منه، كما نَجِد المادة (4) منه نصّت على شروط بسيطة لتأسيس جمعية، حيث نصّت على أن " يُمكن لِجميع الأشخاص الرّاشدين أن يؤَسِسُوا أو يُدِيرو أو يُسيِّرو جمعية مع مراعاة أحكام المادة (5) من القانون "وإذا توفَّرت فِيهم الشروط التالية[2]:

– أن تَكُون جِنسيتِهم جزائرية.

– أن يكونوا متمتِّعين بِحُقوقِهم المدنية والسياسية.

– أن لا يكونو قد سبق لهم سلوك مُخَالِف لمصالح الكفَاح التحريري الوطني".

كما تناول هذا القانون الموارد المالية والأملاك الخاصة بالجمعيات إذ وبِنَاء على ما تنص عليه المادة 26" تَتَكون موارد الجمعية مما يلي[3]:

أ– إشتِراكات أعضائِها.

ب–العائِدات المُرتَبَطة بأنْشِطتِها.

ت–الهِبات والوِصَايا والإعَانات المُحتملة التي قد تُقدّمها الدول أو الولاية أو البلدية.

ونصّت المادة (27) منه على أن " يُمكن أن تكُون للجمعية عائِدات ترتبط بأنشطتها شريطة أن تُستَخدم هاته العائِدات في تحقيق الأهداف المحدّدَة في القانون الأساسي والتشريع المعمول به". وعليه فإن قانون الجمعيات رقم 90–31 يعتبر بداية الحياة التعددية الجمعوية الحرة، إذ وبعد صدور هذا القانون تأسس كم هائل من الجمعيات.

2/ المرحلة الثانية: مع إقرار دستور 28 نوفمبر 1996 الذي إعتمد مصطلح الأحزاب السياسية في مادته(42) التي تنص على أن "حق إنشاء الأحزاب السياسية معتَرَف به ومضمون" وأُستُتْبِع ذلك بإصدار قانون عضوي خاص بالأحزاب السياسية رقم 97–09 المؤرخ في 06 مارس 1997 قد ألغَى

---

[1] – بلال موزاي، **مرجع سابق**، ص136.

[2] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 90–31 المؤرخ في 4 ديسمبر 1990 يتعلق بالجمعيات، (**الجريدة الرسمية**، العدد53، الصادرة في 5 ديسمبر 1990)، ص1686.

[3] – **نفس المرجع**، ص1688.

هذا القانون رقم 89-11 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي. ونصّت المادة(02) من امر رقم 97-09 " يَهدِف الحزب السياسي الى المشاركة في الحياة السياسية بوسائل ديمقراطية وسلمية من خلال جَمْع المُواطِنين الجزائريين حول برنامج سياسي دون ابتغاء هدف يَدُر ربحاً. حيث ثم من خلال هذا القانون 97-09 وضع شروط إجرائية أكثر دقّة وصرامة فالبِرجُوع إلى المادتين (42) و (43) منه يفيد بضرورة امتثال كل الجمعيات ذات الطابع السياسي إلى المبادئ والأهداف وكَذَا الممنوعات المبينة في المادتين (3) و (5) من هذا القانون[1].

كما أكّدا دستور 1996 في المادة(16) منه على"مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية" والمادة (33) منه" ضمان الدّفاع عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن طريق الحرِّيات الفردية والجماعية وبواسطة الجمعيات سواء منها السياسية أو المدنية"[2]، والمادة (41) منه تنص على أن " حرِّيات التعبير وإنشاء الجمعيات والإجتماع مضمونة للمواطن".كما نصّت المادة (42) منه على"حق إنشاء الأحزاب السياسية مُعتَرَف به ومضمون". والمادة 43 التي تنص" على ضمان الدولة لإنشاء الجمعيات والتَشْجِيع على ازدِهار الحركة الجمعوية"[3].

وعلى الرّغم من التطور الملحوظ في مجال تأسيس الجمعيات والسرعة التي عرفتها الحركة الجمعوية في بدايتها مند إقرار قانون الجمعيات رقم 90-31 وكذلك القانون رقم 89-11 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، إلا أنها عرفت تراجع في السنوات الأخيرة مقارنة بالسنوات الأولة 1990-1992 ويمكن إرجاع هذا إلى الوضعية السياسية التي عرفتها البلاد والتي تميزت بتفاقم الأزمة بعد توقيف المسار الإنتخابي وحل حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ كقوة سياسية تجمع تحت لوائها قوة إجتماعية وعدد كبير من الجمعيات المختلفة التي كانت نشطة ما بين 1990 و1992 والتي لعبت دوراً كبيرا في نجاح الحزب في الإنتخابات البلدية والولائية سنة 1990، وكذلك فوزه في الدور الأول في الإنتخابات التشريعية 1991، فهذه الأزمة تعد سبباً و عاملاً مهم في تراجع الحركة الجمعوية والحزبية، وتخوف الأفراد من المشاركة أو المبادرة في تأسيس الجمعيات[4].

إسْتكمالاً للإصلاحات السياسية التي دَعَا إليها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في خطابه أفريل 2011، ثم إقرار مجموعة من الإصلاحات، مسَّت العديد من المجالات، كالإعلام، والأحزاب

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمررقم97-90 المؤرخ في 27 شوال 1417 الموافق ل 6 مارس1997 المتعلق بالأحزاب السياسية، (**الجريدة الرسمية**، العدد 12، الصادرة بتاريخ 06 مارس سنة 1997)، ص30.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 96- 438، المؤرخ في7 ديسمبر 1996، يتعلق بإصدار نص تعديل الدستور المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر 1996،(**الجريدة الرسمية**، العدد 76،المؤرخة في 8 ديسمبر 1996)، ص11.

[3]- **نفس المرجع**، ص 12.

[4]- مشري مرسي، **مرجع سابق**، ص 12.

السياسية، وكذا الجمعيات، هذه الأخيرة التي تم استِحْدَاث قانون جديد لها، هو القانون رقم 12-06 المؤرخ في 12 جانفي 2012[1]. المتعلق بالجمعيات لِيَضع نِظَاماً قانونياً متكاملاً لإنشاء الجمعيات في الجزائر. وهذا القانون الذي عرّفا الجمعية في المادة (2) منه على أنها" تُعْتَبر الجمعية في مفهوم هذا القانون تَجَمُع أشخاص طبيعيين أو معنويين على أساس تعاقُدِي لمدّة زمنية محدّدَة أو غير محدّدَة ، يَشترِك هؤلاَء الأشخاص في تسخير معارِفهم و وسائِلِهم تطوُعاً ولِغرض غير مُربِحْ من اجل ترقية الأنشطة لاسيما في المجال المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي والبيئي والخيري والإنساني"[2]، والملاحظ أن القانون 12-06 ومن خلال إستِقراء التعريف الذي قدّمه أن المشرع قد وسّعَ في مجال نشاط الجمعيات ليشمل العمل الخيري والمحافظة على البيئة وحماية حقوق الإنسان والمجال العلمي والتربوي والتفافي[3].

كما نجد القانون العضوي رقم 12-04 المؤرخ في 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بالأحزاب السياسية، حيث نصّت المادة (3) من القانون بأن"الحزب السياسي هو تَجَمُع مواطنين يتقاسمون نفس الأفكار ويجتمِعون لغرض وضْع مشروع سِياسي مشترك حيِز التنفيذ للوصول بوسائل ديمقراطية وسلمية إلى ممارسة السلطات والمسؤوليات في قيادة الشؤون العامة العمومية".

ويُمكن لكل جزائري و جزائرية بلغَا سن الرُّشد القانوني، الإنْخِراط في حزب سياسي واحد من إختيارِهما أو الإنسِحاب منه في أي وقت، غير أن لا يجوز أن ينخرِط فيه أثناء ممارسة نشاطهم ،القضاة، أفراد الجيش الوطني الشعبي وأسلاك الأمن. ويخضع تأسيس الأحزاب السياسية إلى الكيفيات الآتية:

-تصريح بتأسيس الحزب السياسي في شكل ملف يودعه أعضاؤه المؤسسون لدى الوزير المكلف بالداخلية.

-تسليم قرار إداري يرخص بعقد المؤتمر التأسيسي، في حال مطابقة التصريح.

- تسليم اعتماد الحزب السياسي بعد التأكّد من اسْتِيفاء شروط المطابقة لأحكام هذا القانون العضوي[4].

كما نصّت المادة (11) منه على" يَعمَل الحزب السياسي على تشكيل الإرادة السياسية لمواطنين في

---

[1]- بلال موزاي، **مرجع سابق**، ص137.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12-06، المؤرخ في12 يناير سنة 2012 يتعلق بالجمعيات، (**الجريدة الرسمية**، العدد2، الصادرة في 15 يناير 2012)، ص 34.

[3]- قوي، بوحنية، مرجع سابق، ص5.

[4]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12-04 ، المؤرخ في12 يناير سنة 2012 يتعلق بالأحزاب السياسية، (**الجريدة الرسمية**، العدد2، الصادرة في 15 يناير 2012)، ص 10.

جميع ميادين الحياة العامة وذلك عبر:

- المساهمة في تكوين الرأي العام
- الدّعوة إلى ثقافة سياسية أصيلة
- تشجيع المساهمة الفعلية للمواطنين في الحياة العامة
- تكوين وتحضير النخب القادرة على تحمل المسؤوليات
- اقتراح مترشحين للمجالس الشعبية المحلية والوطنية
- العمل على ترقية الحياة السياسية وتهذيب ممارستها وتثبيت القيم والممارسات الأساسية للمجتمع الجزائري، لاسيما قيم ثورة أول نوفمبر 1954
- العمل على تكريس الفعل الديمقراطي والتداول على السلطة وترقية الحقوق السياسية للمرأة، وترقية حقوق الإنسان وقيم التسامح[1].

أما التعديل الدستوري الجديد في 7 مارس 2016 هو أيضا نصّ في مواده على المجتمع المدني، ونجد من بين الأحكام المتعلقة بمؤسسات المجتمع المدني في المواد التالية، نجد المادة (48) من التعدِيل الدستوري 2016 تنص على" حريّات التّعبير، وإنشاء الجمعيّات والإجتماع مضمون للمواطن" كما نصّت المادة (52) منه على أن " حق إنشاء الأحزاب السياسية معتَرَف به ومضمون"[2]. كما نصّت المادة 54 منه على " حق انشاء الجمعيات مضمون،وتشجع الدولة ازدهار الحركة الجمعوية"[3].

من خلال ما تقدم في هذا المبحث يمكن القول، أن الأطر القانونية التي تحدد المجتمع المدني خاصة في ظل التعدّدِية التي إعتمدت على مجموعة متغيرات أساسية تحدد معالم هذه الحقبة، وتحدد تطور المجتمع المدني مبينة وضعه القانوني والدستوري وتتمثل أهم هذه القوانين والدساتير في: دستور 1989، والقانون رقم 97-09 المؤرخ في 06 مارس1997 المتعلق بالأحزاب السياسية وقانون 90-31 المؤرخ في4 ديسمبر1990 الخاص بالجمعيات، ودستور1996، وقانون12-06 الخاص بالمجمعيات فهده القوانين والدساتير فتحت لتكوين جمعيات وأحزاب سياسية

تم إصدار تِلك القوانين لتَأْطِير منظمات المجتمع المدني وتوفير الفضاء السياسي والإجتماعي المناسِب في مجال التنمية السياسية من خلال تفعيل المشاركة السياسية وتعمل على تحقيق الإستقرار السياسي والتنشئة السياسية وهذا ما سوف نتناوله في المبحث الموالي.

---

[1]- **نفس المرجع**، ص 11.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 16- 01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 6 مارس2016 يتضمن التعديل الدستوري، (**الجريدة الرسمية** العدد14،الصادرة بتاريخ 7 مارس 2016)، ص11.

[3]- **نفس المرجع**، ص12.

المبحث الثاني: مظاهر إسهامات المجتمع المدني في التنمية السياسية في الجزائر.

طالما أن التنمية السياسية كما وصفنا في الفصل الأول، أنها تهدف عن إحدى غاياتها إلى بناء المؤسسات الديمقراطية وتدعيم الممارسة السياسية، وكذلك توسيع دائرة صنع القرار لتشمل أكبر عدد من المواطنين للمشاركة في الحياة السياسية وتنشئتهم سياسيًا، زكدا تحقيق الإستقرار السياسي، فإننا سوف نقف من خلال هذا المبحث على إسهامات المجتمع المدني في تحقيق التنمية السياسية، وهذا من خلال دوره وإسهامه في تفعيل المشاركة السياسية والتنشئة السياسية وتحقيق الإستقرار السياسي.

المطلب الأول: المجتمع المدني و المشاركة السياسية في الجزائر.

أولا: تعريف المشاركة السياسية:

ترتبط التنمية السياسية بغايات عديدة ومتنوعة تسعى إلى تحقيقها وتعمل على تجسيدها. وتعتبر المشاركة السياسية أحد غايات التنمية السياسية التي تعكس وتجسّد قيمة المساواة في الحقوق والواجبات، وتعمل على إرساء قواعدها وترسيخها داخل المجتمع[1].

تتم العملية السياسية عن طريق ممارسة أعداد كبيرة من النشاطات السياسية، العمل السياسي والاندماج في العملية السياسية وهذا يعني إشراك المواطنين بغض النظر عن إنتماءاتهم الإثنية والعرقية في الحياة السياسية العامة، وتمكينهم من أن يلعبوا دوراً واضحاً في العملية السياسية. تعتبر المشاركة السياسية مظهراً رئيسياً للديمقراطية، حيث إن إزدياد المشاركة السياسية من قبل المواطنين في العملية السياسية يمثل التعبير الحقيقي عن الديمقراطية، لهذا فالمشاركة السياسية تعتبر شرطاً ضرورياً لتحقيق التنمية السياسية[2].

إن المشاركة بصفة عامة، تعني تِلك العملية التي تشمل جميع صور إشتراك أوإسهامات المواطنين، في توجيه عمل أجهزة الحكومة أو أجهزة الحكم المحلى، أو لمباشرة القيام بالمهام التى

---

[1]-عامر رمضان أبو ضاوية، **التنمية السياسية في البلاد العربية والخيار الجماهيري**، ط1، ليبيا: دار الرواد، 2002، ص62.

[2]- رشيدة بوجحفة، «**المشاركة السياسية والتنمية السياسية**»، الخميس، 18 سبتمبر 2014 16:18، تم تصفح الموقع في 2016/03/22، 12:50.

«http://www.maspolitiques.com/mas/index.php?option=com_content&view=article&id=330:-maraasiyassa-&catid»

يتطلبها المجتمع، سواء كان طابعها إستشاريًا أو تقريريًا أو تنفيذيًا أو رقابيًا، وسواء كانت المساهمة مباشرة أو غير مباشرة[1]. كما عرّفت الأستاذة " **نهى محمد أمجد نافع** " المشاركة بأنها الجهود الشعبية التطوعية المنظمة التى تتصل بعمليات إختيار القيادات السياسية وصنع السياسات ووضع الخطط، وتنفيذ البرامج والمشروعات، سواء على المستوى الخدمى أو على المستوى الإنتاجى[2].

تعدّدَت مفاهيم المشاركة السياسية، وسنحاول إعطاء بعض التعاريف:

– يعرفها "إبراهيم أبراش "في كتابه علم الاجتماع السياسي "كما يلي"المشاركة السياسية هي إتاحة الفرصة للمواطن بأن يلعب دوراً في الحياة السياسية عن طريق إسهاماته في إتخاد القرارات"

ويؤكّد هذا الكاتب بأن المشاركة السياسية هي عملية تأثير من قِبل المواطنين في إتِخاذ القرارات عن طريق التصويت في الانتخابات والاستِفْتاءات، والمشاركة في الأحزاب السياسية، سواء تأييدًا أو رفضاً، مساندة أو مقاومة، بحيث تُتِيح مشاركة أكبر عدد ممكن من المواطنين في أكبر عدد ممكن من الأنشطة، بمقدار ما تسمح به إستعداداتهم وقدراتهم وميولاتهم[3].

يرى "**صامويل هنتجتون**" و "**نيلسون**" أن المشاركة السياسية هي النشاط الذي يقوم به مواطنون معينون بقصد التأثير على عملية صنع القرار الحكومي. أما "مكلوسكي" فقال"إنها تشِير إلى الأنشطة الإرادية التي يساهم أعضاء المجتمع عن طريقها في إختيار الحكام وتكوين السياسة العامة بشكل مباشر أو غير مباشر"[4].

المشاركة السياسية يمكن تحدِيدُها بتلك " الأنشطة التي يقوم بها أفراد المجتمع بهذف التأثير في العملية السياسية[5]، وتكون المشاركة السياسية بشكل مباشر مثل تقلد منصب سياسي أو الإنظمام إلى منظمات أو هيئات أو الإنخراط في أحزاب سياسية أو المشاركة في الحملات الإنتخابية بالمال أو الدعاية أو الترشح للإنتخابات أو التصويت أو حضور المؤتمرات والندوات، كما يمكن أن يشارك الفرد بشكل غير مباشر من خلال الوقوف على المسائل والقضايا العامة أو من خلال الإضراب والتظاهر[6].

---

[1]– محي الدين بياضي، **مرجع سابق**، ص 152.

[2]– سعاد بن قة، «**المشاركة السياسية في الجزائر أليات التقنين الأسري نموذجا:(1962–2005)**»، (أطروحة الدكتوراه في العلوم الإجتماعية علم الإجتماع، جامعة بسكرة : كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، قسم العلو الإجتماعية،2012/2011)، ص17.

[3]– محمد أمين لعجال أعجال، «**إشكالية المشاركة السياسية وثقافة السلم**». **مجلة العلوم الإنسانية**، جامعة بسكرة: العدد12، نوفمبر2007، ص243.

[4]–علي ناصر الشيخ، **دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين**. فلسطين: المركز الفسطيني للدراسات وحوار الحضارات، 2010،ص27.

[5]– منصور مرقومة، **مرجع سابق**، ص

[6]– ناصر الشيخ علي، **مرجع سابق**، ص28.

لذا فالمشاركة السياسية تمكن الأفراد من المساهم في الحياة السياسية ومن تم التنمية السياسية، إما كناخبين أو كجماعات أو أحزاب سياسية أو كعناصر نشطة سياسياُ، وفي هذا الإطار يأتي دور منظمات المجتمع المدني كإحدى المؤسسات التي يُمكنها أن تعمل على تحقيق هذه المشاركة السياسية من خلال تعميق شعور المواطن بالمسؤولية تجاه القضايا والأهداف العامة، ومن خلال تنشئة المواطنين وتوعيتهم[1].

وعليه نتساءل ماهي صور مساهمة منظمات المجتمع المدني في المشاركة السياسية في الجزائر.

ثانيا: أشكال إسهامات منظمات المجتمع المدني في المشاركة السياسية

بإعتبار أن الأحزاب السياسية من أهم مؤسسات المجتمع المدني وأهم القنوات للمشاركة السياسية وكإطار حقيقي يتم من خلاله تفعيل المشاركة الشعبية، وبفضل المشاركة يتمكن الحزب من الوصول إلى السلطة من خلال الترشح والمشاركة[2].

1- المشاركة في الإنتخابات الرئاسية. في إطار إحدا صور المشاركة السياسية لأهم مؤسسات المجتمع المدني وهي الأحزاب السياسية في الجزائر، نجد دورها من خلال تقديمها لمرشح إلى رئاسة الجمهورية شرط أن تتوفر فيه شروط محددة بموجب المادة (70) من الدستور 1989[3].

عرفت الجزائر مند التعدّدِية الحزبية عدّة إنتخابات رئاسية تعدّدِية في الأعوام 1995،1999، 2004، 2009، سوف نبين مدى مشاركة الأحزاب السياسية في هذه الإنتخابات.

أ- رئاسيات 16نوفمبر 1995.

في نوفمبر 16 1995 شهِدت الجزائر أول إنتخابات رئاسية تعدّدِية[4]، شاركت فيها بعض بعض الشخصيات حرّة وحزبية من أمثال رضا مالك ممثل عن حزب التحالف الوطني الجمهوري، لويزة حنون عن حزبها حزب العمال، لكنهما لم يستطيعا جمع التوقيعات اللازمة للترشح والمقدرة ب 75000 توقيع عن كل25 ولاية، ليبيّن ضعف حجم بعض الأحزاب وعدم إنتشارها على المستوى الوطني وفي الأخير إستقرّا العدد في أربعة مرشحين وهم، "اليامين زروال" مرشح حر، "محفوظ نحناح" مترشح باسم حزبه حركة المجتمع الإسلامي يمثل التيار الإسلامي، "نور الدين بوكروح" مترشحاً عن

---

[1]- محي الدين بياضي، **مرجع سابق**، ص 156.

[2]- رشيدة بوجحفة، **مرجع سابق**.

[3]- دستور 1989، **مرجع سابق**، ص243.

[4]- رياض الصيداوي، «**الإنتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر**». **المستقبل العربي**، (العدد245)، جويلية، ص35.

حزبه حزب التجديد الجزائري، سعيد سعدي مترشحاً باسم حزبه من أجل الثقافة الديمقراطية[1]،كما غابت عن هذه الإنتخابات أهم الأحزاب الفاعلة في الحياة السياسية والممثلة في الجبهة الإسلامية للإنقاذ وجبهة التحرير الوطني وجبهة القوى الإشتراكية[2].

ب- رئاسيات 15 أفريل 1999.

كان تحديد 15 أفريل 1999 موعد إجراء إنتخابات رئاسية مسبقة، أنتج تكتُلات وتحالَفاًت بين بعض الأحزاب. ترشح لهذه الانتخابات عدد من الشخصيات السياسية لمنصب الرئاسة، تجاوزت الثلاثين مرشحاً، ليعلن المجلس الدستوري في11مارس1999 بعد دراسة الملفات عن إستفاء سبعة مرشحين للشروط القانونية ويتعلق الأمر كل من[3]: "حسين أيت أحمد" رئيس جبهة القوى الإشتراكية، "عبد العزيز بوتفليقة " المرشح الحر، "مولود حمروش"، "خطيب يوسف"، "سعد جاب الله عبد الله"رئيس حركة الإصلاح الوطني، "أحمد طالب الإبراهيمي" رئيس حزب الوفاء والعدل، "مقداد سيفي"[4].

بينما عقد التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية ندوة وطنية لإطاراته وقرَّرَ مقاطعة الإنتخابات، أما حركة مجتمع السلم(حمس) التي تأثرت نتيجة رفض ملف رئيسها محفوظ نحناح بحجّة عدم توفره على شروط[5]، المادة (157) من قانون الإنتخابات رقم 97-07، المتعلقة بشهادة إثبات المشاركة في الثورة[6]، رغم قبول ترشحه في رئاسيات 1995، في حين رفض قبول ترشح رئيس حزب التجديد الجزائري نورالدين بوكروح بحجة عدم توفر الشروط المحددة في المادة (159) من قانون الإنتخابات التي تنص على جمع 75000 توقيع عن كل25 ولاية،أما حزب العمال عبر عن أسفه لإقصاء السيدة لويزة حنون بسبب عدم تمكنها من جمع التوقيعات اللازمة ونفس الشيء عن السيد أحمد غزالي[7]. وفاز وفاز في هذه الإنتخابات مرشح الإجماع الوطني السيد عبد العزيز بوتفليقة، الذي حظي بتزكية وتأييد 4 أحزاب كبرى على رأسها جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي وحركة

---

[1]- عبد الجليل بلهوشات، **مرجع سابق**، ص 143.

[2]- رياض الصيداوي، **مرجع سابق**، ص 35.

[3]- سعاد بن قفة، **مرجع سابق**، ص117.

[4]- مصطفى بلعور، «**الإنتخابات الرئاسية والتشريعية في الجزائر 1999-2007، إستمرارية أم حل للأزمة**»، دفاتر السياسية والقانون، جامعة ورقة: عدد خاص 2011، ص 170.

[5]- عبد الجليل بلهوشات، **مرجع سابق**، ص145.

[6]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية أمر رقم 97-07 مؤرخ في 27شوال عام 1417 الموافق06 مارس سنة 1997 يتضمن القانون العضوي للإنتخابات، (**الجريدة الرسمية**، العدد12، الصادرة بتاريخ 06 مارس سنة 1997)، ص21.

[7]- عبد الجليل بلهوشات، **مرجع سابق**، ص145.

النهضة وحركة مجتمع السلم إضافة إلى منظمات المجتمع المدني كالإتحاد العام للعمال الجزائريين ومنظمة المجاهيدن القدماء وأبناء الشهداء وغيرهم.

ت-رئاسيات8 أفريل 2004.

جاءت الإنتخابات الرئاسية لعام 2004، تكريساً لمبدأ إحترام المواعيد الإنتخابية في أجالها المحددة دستورياً، لضمان إستقرار المؤسسات وإحترام إختيار الشعب[1]، وقاطعة هذه الإنتخابات جبهة القوى الإشتراكية، في حين شاركت عدّة شخصيات وتم قبول مشاركة ست(06) مرشحين عن أحزاب مختلفة، وهم على التوالي:عبد العزيز بوتفليقة مترشح حر،"علي بن فليس" مرشح عن جبهة التحرير الوطني،" عبدالله جاب الله" مرشح حركة الإصلاح الوطني، "سعيد سعدي" مرشح حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، "لويزة حنون" مرشحة عن حزب العمال،"علي فوزي رباعين" مرشح حزب عهد54 ،في حين قضى المجلس الدستوري بعدم ترشح كل من أحمد طالب الإبراهيمي و سيد أحمد الغزالي و موسى تواتي[2].

ث-رئاسيات 9 أفريل 2009.

تقدّم العديد من المواطنين بطلب الترشح وصلت حوالي خمسين طلب، لكنهم لم يتمكنوا من تجاوز عقبة جمع 75000توقيع عن كل 25 ولاية، وفي الأخير أعلن "بوعلام بسايح" رئيس المجلس الدستوري يوم 1 مارس2009 عن قراره بملفات المرشحين المقبولين ويتعلق الأمر ب: "عبد العزيز بوتفليقة" مرشح التحالف الرئاسي، "موسى تواتي"مرشح الجبهة الوطنية "، "محمد السعيد" مرشح حركة العدل والوفاء، "علي فوزي رباعين" مرشح حزب عهد54، " محمد جهين يونسي" مرشح حركة الإصلاح الوطني[3].

نلاحظ من خلال الإنتخابات الرئاسية لسنة 1995، 2004،1999،2009، أنه كانت هناك مشاركة من بعض الأحزاب السياسية، كما نلاحظ في إنتخابات 2009 ترشّح شخصيات لا تنتمي لأحزاب ذات الحجم والإنتشار على المستوى الوطني، وهذا يعتبر أن هناك نوعاً من المشاركة البسيطة للأحزاب السياسية في تقلد منصب الرئاسة.

إلا أن التجربة التعدّدِية في إنتخابات رئيس الجمهورية في الجزائر أثْبتَت فشل الأحزاب في تولي منصب رئيس الجمهورية، ففي إنتخابات 16 نوفمبر 1995، فاز المترشح الحر اليامين زروال بنسبة 61.29%، ثم تلاه محفوظ نحناح رئيس حركة المجتمع الإسلامي ب26.06%، ثم سعيد سعدي رئيس التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية بنسبة 8.94%، ثم نورالدين كربوح ب3.70%، وفي

[1]- فيروز حنيش، **مرجع سابق**، ص 111.
[2]- مصطفى بلعور، **مرجع سابق**، ص 172..
[3]- عبد الجليل بلهوشات، **مرجع سابق**، ص 151.

الإنتخابات الرئاسية أفريل 1999، فاز المرشح الحر عبد العزيز بوتفليقة بنسبة73.79%، ثم تلاه أحمد طالب الإبراهيمي حزب والوفاء والعدل ب12.53%، ثم عبدالله جاب الله عن حركة الإصلاح الوطني ب3.95%، ثم حسن أيت أحمد عن جبهة القوى الإشتراكية ب3.17%، ثم مولود حمروشب3%، ثم مقداد سيفي ب2.24%، ثم يوسف الخطيب بنسبة1.22%، وفي إنتخابات أفريل 2004، فاز المرشح الحر عبد العزيز بوتفليقة بعهدة ثانية بنسبة 84.99% ثم بقية المرشحين على التوالي، علي بن فليس عن حزب جبهة التحرير الوطني ب6.42%، ثم عبدالله جاب الله عن حركة الإصلاح الوطني ب5.02%، ثم سعيد سعدي عن حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية ب1.94%، ثم لويزة حنون ب1%، ثم علي فوزي رباعين ب0.63%، وفي إنتخابات 2009 فاز المرشح الحر عبد العزيز بوتفليقة بنسبة 90.24%.

والمَتَتَبع لهذه النتائج يرى أن مند بداية التعدّدِية الحزبية والسياسية في الجزائر كان الفوز من نصيب المستقلين، والوصول إلى هذا المنصب متعلق بحسابات سياسية قبل أن يكون مرتبط بالنتائج الإنتخابية، أو يكون مصدره إما الشرعية الثورية أو مصدره الجيش، فاليامين زروال عسكري وعبد العزيز بوتفليقة شخصية ثورية وعسكرية أيضا[1].

لذلك يمكن القول أن مشاركة الأحزاب السياسية في تولي الرئاسة محدود جداً، وأصبحت مشاركتها شكلية فقط أو تلعب دور المساندة والموالاة للمرشح الأوفر حظ في الفوز، حيث ساندت أحزاب جبهة التحرير والتجمع الوطني الديمقراطي وحركة مجتمع السلم وحركة النهضة ومنظمات كالإتّحاد العام للعمال الجزائريين ومنظمة المجاهدين المرشح الحر عبد العزيز بوتفليقة في رئاسيات 1999 وساندته كذلك في رئاسيات2004[2].

2- المشاركة في السلطة التشريعية:

إذا كانت المشاركة ركيزة أساسية للديمقراطية، فإن السؤال كيف يشارك الشعب، بنفسه بطريقة مباشرة؟ أم يكتفي باختيار نواب عنه يمارسون تلك المشاركة؟

وفي هذه الصورة من صور الديمقراطية فإن المشاركة في السلطة التشريعية تكون من خلال النواب، وهنا تأتي مشاركة الأحزاب في البرلمان الذي يمثّل الهيئة الأساسية التي تَمثّل المواطنين في شؤون الحكم[3].

---

[1]- ربوح ياسين، **مرجع سابق**، ص134.

[2]- **نفس المرجع** ، ص135.

[3]-عبدالنور ناجي، **المدخل الى علم السياسة**، **مرجع سابق**، ص65.

وإبتداءاً من سنة 1997 تَمَكَّنَت الأحزاب السياسية من المشاركة في المؤسسات السياسية وسوف نبينها في الأتي:

– الإنتخابات التشريعية التي جَرَت في5 جوان 1997 تُعتَبَر ثاني إنتخابات تعدُّدِية في الجزائر وبلغ عدد الأحزاب المشاركة فيها 39 حزب وبلغ عدد المقاعد المتنافس عليها380 مقعد، وكانت نسبة المشاركة 65.6% إنتهت بفوز التجمع الوطني الديمقراطي 156 مقعد بنسبة 41.5%، حركة مجتمع السلم 69 مقعد بنسبة 18.16%، جبهة التحرير الوطني 62 مقعد ب 16.32%، حركة النهضة 34 مقعد ب 8.95%، جبهة القوة الإشتراكية 20 مقعد ب 05.26%، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية 19مقعد ب 05%، المنخبون الأحرار 11 مقعد ب 02.89%، حزب العمال 4 مقاعد ب01.05%، الحزب الجمهوري التقدمي3 مقاعد ب 0.79%، الإتحاد من أجل الديمقراطيات والحريات بمقعد واحد ب 0.26%، الحزب الإجتماعي الحر بمقعد واحد ب 0.26%.أما الأحزاب الصغيرة الأخرى فلم تحصل على أي مقعد[1].

– أما تشريعيات 2002 كانت في30 ماي 2002 وترشح لها 23 حزب، وكانت نسبة المشاركة 46% وكانت النتائج: تحصل حزب جبهة التحرير الوطني على 199مقعد بنسبة 51.16%، التجمع الوطني الديمقراطي 47 مقعد ب 12.08%،حركة الإصلاح الوطني 43 مقعد ب 11.05%، حركة مجتمع السلم 38 مقعد ب 9.77%، الأحرار المستقلين 30 مقعد ب7.71%،حزب العمال 21 مقعد ب5.04%، الجبهة الوطنية الجزائرية 8 مقاعد ب2.06%، حركة النهضة مقعد واحد، وحركة التجديد الجزائري مقعد واحد[2].

أما عن تشريعات 2007–2012 التي كانت في 17 ماي 2007،عرفت مشاركة 24 حزب بالإضافة إلى القوائم المستقلين وكانت نسبة المشاركة 35.65% حيث كانت النتائج والتشكيلة مقاربة لتشكيلة العهدة السابقة، تحصّلت جبهة التحرير الوطني 136مقعد بنسبة 22.98%، ثم التجمع الوطني الديمقراطي ب 61 مقعد بنسبة 10.33%، ثم حركة مجتمع السلم ب52 مقعد بنسبة 9.64%، الأحرار 33 مقعد بنسبة 6.83%، ثم حزب العمَّال ب26 مقعد بنسبة 5.90%، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية ب 19 مقعد بنسبة 3.36%، ثم الجبهة الوطنية الجزائرية 13 مقعد بنسبة 4.18%، الحركة الوطنية من اجل الطبيعة والنمو ب 7 مقاعد بنسبة 2.0%، حركة النهضة

[1]-حسيبة غازو، **مرجع سابق**، ص122.

[2]- عبد الرزاق مقري، **التحول الديمقراطي في الجزائر**، رؤية ميدانية، الجزائر، ص17.

ب5 مقاعد، والتحالف الوطني الجمهوري ب 4 مقاعد. من هذا نلاحظ أن هناك نوع من المشاركة السياسية في المؤسسات السياسية من قبل الأحزاب السياسية[1].

أما عن المشاركة السياسية للأحزاب السياسية في تشريعيات 2012-2017 التي كانت في 10 ماي 2012 عرفت مشاركة 44 حزباً و تكَتُّل سياسي واحد و 186 قائمة حرة موزعة على 2.037 قائمة ستَتَنَافس على 462 مقعدا في المجلس الشعبي الوطني، وكانت نسبة المشاركة العامة :42.36%، وكانت نتائج وتشكيلة المجلس الشعبي الوطني 2012 مقاربة لتشكيلة المجلس السابق و بقية الريادة للأحزاب القوية، حيث حافظ حزب جبهة التحرير الوطني الذي يقوده عبد العزيز بلخادم على مرتبته الأولى وإرتفاع لعدد المقاعد وتحصل على 220 مقعد مقارنة ب 136 مقعد في تشريعات 2007، كما إرتفعت حصّة التجمع الوطني الديمقراطي الذي يرأسه أحمد أويحي في عدد المقاعد وتحصل على 68 مقعد مقارنة ب 61 مقعد في تشريعات 2007، ثم يليه تكتل "الجزائر الخضراء" الذي يتألف من ثلاث أحزاب إسلامية (حركة مجتمع السلم، حركة النهضة، حركة الإصلاح الوطني) حيث تقدر حصته ب 48 مقعد، والتقارب في عدد المقاعد حصل عليه حزب جبهة القوة الإشتراكية والقوائم الحرة[2]، أما باقي الأحزاب فقد كانت نسبة التمثيل لديها ضعيفة، حيث كان عدد المقاعد المحصل عليها من مقعد إلى أربعة مقاعد. ونلاحظ أن عدد الأحزاب المشاركة في هذه التشريعات كان أكثر من التشريعات السابقة من حيث العدد.

بالرغم من هذه المشاركة في البرلمان، إلا أن دور النوَّاب في عملية التشريع في الجزائر جد محدود، حيث نلاحظ من خلال الفترة التشريعية 1997-2002، أودَعَ النواب 20 إقتراح قانون ولم يصدر منه سوى قانون واحد متعلق بالقانون الأساسي لعضو البرلمان، وبالمقابل أوْدَعَت الحكومة لدى مكتب المجلس61 مشروع قانون و09 أوامر، وهنا يُبرِزْ الفارق واضحاً بين عدد مشاريع القوانين للحكومة مقابل عدد إقتراحات النواب[3]، أما الفترة التشريعية 2002.2007. ثم إقتراح 24 قانون أحيل منها 4 على الجان المختصة منها المتعلق بإلغاء قانون الطوارئ وقانون متعلق بالإنتخابات، وقانون البلدية والولاية، ولم يصادق المجلس على إقتراح واحد فقط، المتعلق بقانون الإنتخابات 97-07.

---

[1]- **نفس المرجع**، ص18.

[2]-المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات «**الانتخابات التشريعيّة في الجزائر**: وحدة التحليل السياسات 31 مايو 2012».تم تصفح الموقع يوم 2016/04/11 على الساعة19:20.

«http//www.dohain stitute.org/release/a546c9a0 »

[3]- ياسن ربوح، **مرجع سابق**، ص 146.

فالبرلمان ناقشة في هذه العهدة 93 نصاً تشريعياً، واحد فقط هو إقتراح قانون[1]، وهذا يعكس ضعف دور النواب في السلطة التشريعية مقارنة بالسلطة التنفيذية، وهيمنة هذه الأخير على الأولى[2].

كما يمكن الإ ستِشْهَاد ببعض النشاطات التي قامت بها مختلف تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر كصورة من صور المشاركة السياسية، ومثال ذلك تنظيم وسائل الإعلام للحوارات مع المرشحين، ودعوة بعض النقابات أعضائها للمشاركة ودعم المرشحين كما حصل مع دعم الإتحاد العام للعمال الجزائرين للرئيس عبد العزيز بوتفليقة في الإنتخبات الرئاسية، ودعم بعض المنظمات النسوية والجمعيات لمرشحين يمثلون أقطاب سياسية مختلفة، وحتى تقديم المرشحين مع ترشح وفوز أول أمين عام للنقابة الوطنية لعمال التربية والتكوين في الإنتخابات التشريعية لسنة 1997 ضمن قوائم جبهة القوى الإشتراكية[3].

كما نجد مساهمة المجتمع المدني في المشاركة السياسية من خلال تلك المجهودات التي قامت بها بعض المنظمات المدنية من أجل طرح القضاياها والمساهمة بمواقفها خاصة السياسية من خلال الندوات الوطنية التي عرفتها الجزائر مند سنة 1995 وسلسلة الحوارات الخاصة بالحياة السياسية[4]، حيث تجنّدَت مناضلات للدِّفاع عن حقوق المرأة سنة 1995، وأطلقن مبادرة لجمع مليون توقيع تأييداً لإقتراح 22 تعديل على قانون الأسرة لسنة 1984، وأيضا في أفريل 1996 نظمت السيدة "ربيعة مشرنن" وزيرة التضامن الإجتماعي والأسرة الورشات الأولى من أجل حماية الأسرة وترقيتها والدِّفاع عن الحقوق السياسية للمرأة، كما نظّمت جمعية راشدة ملتقى كبير من 8 إلى 10 مارس سنة 2000 ضمّ أغلبية النساء والجمعيات[5]، منهم جمعية المرأة في اتصال، الإتحاد الوطني للنساء الجزائريات، جمعية تحرير المرأة(A.E.F)، جمعية النساء الديمقراطيات، وممثلات عن بعض الأحزاب السياسية، وهذا من أجل التدخل في الميادين السياسية، وهي التي حققت مكسب تعديل قانون الأسرة و تخصيص فصل في التعديل الدستوري الذي صوّت عليه البرلمان بغرفتيه في 12 نوفمبر 2008، بتخصيص فصل يتعلق بحقوق المرأة السياسية و إقحامها أكثر في العملية السياسية ككل[6].

بالرغم من مجهودات ومحاولات المجتمع المدني المشاركة في الحياة السياسية إلا أنه هناك مجموعة من المعَوِقات لِتَفعِيل دور المجتمع المدني في المشاركة السياسية، وتدور كلها في علاقة

---

[1]–**نفس المرجع**، ص 147.

[2]– حسيبة غازو، **مرجع سابق**، ص138.

[3]–هشام عبدالكريم، **مرجع سابق**، ص143.

[4]– مشري مرسي، **مرجع سابق**، ص13.

[5]–سعاد بن قفة، **مرجع سابق**، ص280.

[6]– محمد الصالح بوعافية، **مرجع سابق**، ص26.

منظمات المجتمع المدني بالسلطة أنها علاقة غير صحية بسبب إتجاه الدولة إلى فرض السيطرة عليها بإستعمال قيود متنوعة لتفرض سيطرتها على هاته المنظمات والحد من نشاطها السياسي.

المطلب الثالث: المجتمع المدني و تحقيق الاستقرار السياسي في الجزائر.

بالإضافة إلى مساهمة المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية، يضطّلع أيضا بدور مهم يتمثل في المساهمة في تحقيق الإستقرار السياسي.

إذا عرَّفنا أن الديمقراطية هي مشاركة المواطنين في الحكم والسلطة لإختيار ممثليه في مؤسسات هذه السلطة لإيصال حقوقه ومتطلباته إليها، ومن هنا تَتَضِح أهمية حظور المواطنون في صنع القرار، ولكن هذا التأثير يحتاج إلى حالة من الأمن والإستقرار[1].

يشكل الإستقرار السياسي قاعدة أيّة تنمية تُنشِدها الدولة ويلعب المجتمع المدني من أحزاب سياسية ومنظمات مدنية دوراً أساسياً في مواجهة أزمات الاستقرار التي تعيشها الأنظمة السياسية في بعض الفترات من حياتها، لما تُوفِّره من آليات تسمح بفتح القنوات بين الفرد والنظام، وبالتالي إحتِواء حالات الغضب والإحتقان الاجتماعي والسياسي، وهذا من شأنه أن يُعمق العمل المؤسسي داخل ذهنيات الأفراد[2].

منذ مجِيء الرئيس اليامين زروال وإنتخابه رئيساً للجمهورية سنة 1995، سعَى إلى إسْتتِبَاب الأمن والإستقرار، وهنا كان لمؤسسات المجتمع المدني دوراً في المشاركة في إيجاد حلول لأزمة عَدَم الإستقرار التي عرفتها الجزائر منذ 1992[3].

أدّت أزمة عَدم الإستقرار السياسي التي عرفتها الجزائر بعد توقيف المسار الإنتخابي وما أدّا ذلك إلى ممارسات قمعية من طرف السلطة وما صاحبه من تغيير للمجتمع المدني في تلك المرحلة، فقد كان دوره ضعيف في تفعيل الإستقرار السياسي، وذلك بسبب أساليب الممارسة التي كانت سائِدة أنداك من طرف السلطة والمؤسسة العسكرية.

---

[1]- هشام عبد الكريم، **مرجع سابق**، ص144.

[2]- بلال موزاية، **مرجع سابق**، ص147.

[3]- ياسين ربوح، **مرجع سابق**، ص 164.

والملاحظ في هذِه الفترة أن المجتمع المدني رغم غيابه عن الساحة إلا أنه ساهمة خاصة من طرف المنظمات السياسية في تدعيم الإستقرار السياسي، وذلك من خلال مشاركته أو إشرافه على العديد من مبادرات الحوار، واتِخَاذه لمواقف مساندة ومدعمة لمساعي الوئام والمصالحة[1].

ولعل دور هذه المنظمات فيما يخص الحفاظ على الإستقرار السياسي بَرَزَا جلياً في سنوات تسعينيات القرن الماضي، أين حاولت إحتواء عناصر الأزمة السياسية، التي مرّت بها الجزائر وفرضت منطقها وشروطها على المجتمع المدني وعمله، وأصبح التقارب من أهم خيارات العمل[2]، وعرفت الجزائر في ظل هذه الأزمة الإعلان عن بعض المجموعات الحزبية حاولت كل واحدة منها تقديم تصور محدد تراه حل للأزمة والإستقرار ومن أهمها:

– **مجموعة الأحزاب الستة:** باشرته في أوت 1990، ستّة أحزاب هي جبهة القوى الإشتراكية، الحركة الديمقراطية للتجديد الجزائري، حزب العمال، إتحاد القوة التقدمية، إتحاد القوة من أجل التقدم، وتقدمت هذه المجموعة بعريضة مشتركة تضمنت جملة مطالب منها:

إجراء إستفتاء ضمن تمثيل هذه الأحزاب، وإيقاف العمل بالمحاكم الخاصة تمهيداً لإلغاء القضاء الاستثنائي والقوانين الاستثنائية، وإيقاف المداهمات والتجاوزات المختلفة، إحترام الحقوق الأساسية والحريات العامة للمواطنين، فتح مؤسسات الإعلام العامة للأحزاب السياسية بصفة عادلة.

لكن الإستجابة لهذه المطالب من قبل السلطة لم تتم إلا بشكل محدود[3].

– **مجموعة الأحزاب السبعة:** وهي مبادرة جاءت في سياق تطوير مبادرة السلام الوطني وأطلقتها سبعة أحزاب وطنية بعد سلسلة من الاجتماعات عقدت بالتناوب بمقراتها، أكدّت على المصالحة الوطنية ودعت الى تحقيقها تشكلت هذه المجموعة في 25 أفريل 1992[4]، وضمت (حركة التجمع الإسلامي،

---

[1]– هشام عبد الكريم، **مرجع سابق**، ص 145.

[2]– بلال موزاية، **مرجع سابق**، ص147

[3]– حسيبة غازو، «**دور الأحزاب السياسية ف رسم السياسة العامة دراسة حالة الجزائر بين 1997–2007**»، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة تيزي وزو: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2012)،ص150.

[4]– فاروق أبوسراج الدهب، «**ضرورة الانتقال من المصالحة الوطنية إلى الإصلاح السياسي**»، مقال نشر في 30 سبتمبر 2014. تاريخ التصفح 27–03–2016، 15:39.

«http://hmsalgeria.net/portal/articles/livres/siraj_11/4486.html»

الحركة من أجل العدالة والتنمية، الحركة من أجل التجديد الجزائري، حركة النهضة الإسلامية، الحزب الإجتماعي الديمقراطي، الحزب الإجتماعي الحر، الحزب الوطني الديمقراطي).

وقد وقَّعَت تصريحاً مشتركًا(بيان مطالب سياسية) كان أهم ما تضمنه: إحترام الحرّيات الفردية والجماعية وحقوق الإنسان قصد إعادة الهدوء والطمأنينة، فتح حوار وطني مع مختلف التشكيلات السياسية والإجتماعية دون إقصاء حول المشاكل الدستورية والسياسية وغيرها، الإعلان عن رزنامة تنظيم الإنتخابات على جميع المستويات، تشكيل حكومة قادرة على المصالحة الوطنية ورفع الغبن عن المواطن[1].

بالإضافة إلى مشاركة مؤسسات المجتمع المدني في الحِوَار مع الأجهزة الرسمية من أجل تحقيق الإستقرار السياسي، ونقصد بذلك ندوة الوفاق الوطني جانفي1994 وتضمنت ندوة هذا الوفاق أو الحوار السلطات العمومية، من أهمها المجلس الوطني الإنتقالي، الذي شاركة فيه مؤسسات المجتمع المدني حيث تشَكّلَ هذا المجلس من200 عضو يمثلون الإدارة والأحزاب والمنظمات الجماهيرية.

في07 فيفري1994 ورد خطاب اليامين زروال ".... إن اختيار طريق الحوار هو المسلك لمعالجة أوضاع البلاد الراهنة وكقاعدة للمارسة السياسية.... إننا مدركون بأن الأزمة السياسية لا تُحَّل إلا عن طريق الحوار ومشاركة القوى الوطنية بدون استثناء". هذا يغني أهمية ودور مؤسسات المجتمع المدني في تفعيل والمشاركة من أجل الإستقرار السياسي[2]، من هذا بدأت مبادرات الحوار من طرف المجتمع المدني من أجل السلم والإستقرار.

كما نجد مبادرة الأحزاب الأربعة الموقعة يوم 4 جوان 1994، وهي مبادرة طرحتها أربعة أحزاب كانت قد دخلت في حوار مع المجلس الأعلى للدولة، وجاءت الوثيقة المقدمة الى هذا المجلس تحت عنوان "الإجراءات المساعدة على نجاح الحوار "تضمنَت 14 بنداً، دعت إلى تهدئة الأوضاع و تلطيف الأجواء وغلق المراكز الأمنية وإيقاف المحاكم الخاصة وإطلاق صراح المعتقلين إدارياً والمحكوم عليهم بسبب أرائهم وإلغاء حكم الإعدام بحق المعارضين وضرورة اعتماد الحلول السلمية[3].

في سياق متصل إجتمعت بروما يوم 1995/01/13 مجموعة العقد الوطني، حيث قات مجموعة من الأحزاب مثل (جبهة التحرير الوطني، جبهة القوى الإشتراكية، حزب العمال، حركة المجتمع

---

[1]–حسيبة غازو، **مرجع سابق**، ص151..

[2]– خالد توازي، «**الظاهرة احزبية في الجزائر**»، (مذكرة ماجستير في العم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، 2006.2005)، ص136.

[3]– فاروق أبوسراج الدهب، **مرجع سابق**.

الإسلامي، الحركة من أجل الديمقراطية وحركة النهضة، الرابطة الوطنية للدِّفاع عن حقوق الإنسان)، وقد حدّدَت هذه الجموعة موقفها إلى تبني سياسة الحوار وإتَّفقَت فيما بينها على التوقيع على أرضية عمل، تقترح عقداً وطنياً بين السلطة والأطراف المتصارعة، ونقصد بذلك السلطة والجبهة الإسلامية للإنقاذ المنحلة، لإيجاد حل سياسي سلمي وشامل وشرعي للأزمة من خلال تفاوض السلطة مع المعارضة، كما تضمن العقد ضرورة التداول السلمي على السلطة والاعتِرَاف بالأمازيغية وإبعاد المؤسسة العسكرية عن الحياة السياسية[1]، إلا أن هذه الإقتراحات لم تلقا إستحساناً من طرف السلطة القائمة، وإعتبرتها تدخل في مسألة داخلية من قبل أطراف أجنبية، هذا لأن الإجتماع كان تحت رعاية الجمعية الكاثوليكية ب"سانت ايبجيديو" في روما[2].

تجسّد دور الأحزاب السياسية وبعض الجمعيات المدنية فيما يخص الحفاظ على الإستقرار السياسي، أين حاولت إحتواء عناصر الأزمة السياسية، من خلال ترسيخ القناعات والممارسات بأهمية الاختلاف وإقرار مبدَأ التعدّدِية، وكذا القضاء على ترسُبَات التَفْرِقة المناطقية والطائفية و الفئوية، والذي ظهر من خلال تغيير العديد من الحركات الاجتماعية لأساليبها في التعبير عن المطالب، والمشاركة في الحوار وتغليب طرق التفاوض والضغط السلمي[3]، كما تجسد أيضا في تكيف الأحزاب السياسية مع القانون الجديد للأحزاب وهو الأمر رقم 97-07 المتعلق بأحزاب السياسية، من خلال إلغاء المرجعيات الإسلامية واللغوية والجهوية، كحركة المجتمع الإسلامي وأصبح إسمها حركة مجتمع السلم، وحركة النهضة الإسلامية وأصبح إسمها حركة النهضة[4].

كما نجد مساهمة المجتمع المدني في تحقيق الوحدة الوطنية وتجاوز الأزمة الأمنية وبالتالي تحقيق الإستقرار من خلال مشاركته في سياستي الوئام المدني سنة 1999 ثم السلم والمصالحة الوطنية سنة 2005، حيث أيد هادين القانونين كل من الأحزاب السياسية سواء داخل البرلمان أو بتنشيط حملات تحسيسية وتوعوية وكذلك العديد من منظمات المجتمع المدني بتنشيط الحملات الدعائية للتعريف وشرح أهم بنود والأهداف التي يرمي لها هادين القانونين[5]، كل هذه مؤشرات تدل على أن هناك نوع من المساهمة في تحقيق الإستقرار السياسي من قبل مؤسسات المجتمع المدني كما

---

[1]- حسيبة غازو، **مرجع سابق**، ص152.

[2]- خالد توازي، **مرجع سابق**، ص138.

[3]- بلال موزاية، **مرجع سابق**، ص147

[4]- ياسين ربوح، **مرجع سابق**، ص 167.

[5]- **نفس المرجع**، ص 169.

تسعى جاهدة لتغيير الوضع وإرساء ثقافة تساعد على عودة الإستقرار السياسي وتعمل على توفير حلول سلمية للحوار[1].

إلا أن هذه الرغبة في تفعيل الحّوار من أجل خلق جو للإستقرار والأمن، إصطدمت في الكثير من الأحيان بمنطق السلطة المتعسف، وإخضاعها لمؤسسات المجتمع المدني وعدم فتح المجال لفعاليات المجتمع المدني للمساهمة في تحقيق الإستقرار السياسي والدليل على ذلك الإستمرار في تطبيق حالة الطوارئ وفي السياسات والإجراءات التي يَغْلِب عليها الطابع التسلطي، فالسلطة بحاجة إلى أحزاب و جمعيات تبارك القرارات وتبرر السياسات لا أحزاب وجمعيات فاعلة ومشاركة وطموحة وهذا ما يذهب إليه الباحث "هانس بيتر ماتيس" في قوله :"أن الجزائر لا تمتلك أي إستراتيجية للتفاعل والتعاون بين المجتمع المدني والسلطة فيما يتعلق بمعالجة قضية الاستقرار السياسي"، ولعل هذا ما يفسر إستمرار الجزائر بتشريع قوانين تضيق الخناق على العمل الحزبي والجمعوي، بمبرر واحد ألى وهو الحفاظ على النظام العام، بعد أن كان المُبَرر في السابق "حالة الطوارئ"، والقوانين الاستثنائية التي تستدعيها تلك المرحلة[2].

المطلب ألثالث: المجتمع المدني و التنشئة السياسية في الجزائر.

تعتبر التنشئة السياسية إحدى الوسائل المستخدمة في المجتمعات من أجل تصويب التصورات السياسية الخاطئة في أوساط فئات هذا المجتمع، وبهذا فهي تساهم بقدر كبير في عمليات التغيير الإجتماعي والسياسي والثقافي المنشود، وتمثل في الوقت نفسه ميكانيزما أساسياً لمتطلبات التنمية عامة والتنمية السياسية بوجه خاص، تكتسب التنشئة السياسية أهميتها بالنسبة لعملية التنمية السياسية،كما يتحدد دورها في هذا المجال في العديد من الإعتبارات[3].

يمكن في ضوء ماتقدم، تعريف التنشئة السياسية، بأنها عملية تعلم الأفراد لمعايير إجتماعية عن طريق مؤسسات المجتمع المختلفة، والتي تساهم في زيادة قدرته على أن يتعايش معها سلوكياً[4]، وهناك من ينظر إلى التنشئة السياسية على أنها عملية يتم بموجبها تلقين الأفراد القيم والمعايير السلوكية المستقرة في ضمير المجتمع بما يضمن بقاءها وإستمرارها عبر الزمان، كما نجد في تعريفات"هوبرت هايمان" وتعريف" كينيث لانجتون" الذي يقول بأن التنشئة السياسية تُعَبِر في أوسع مضامينها عن

---

[1]– هشام عبد الكريم، **مرجع سابق**، ص145.

[2]– بلال موزاية، **مرجع سابق**، ص147

[3]– عبد الحليم الزيات، **دراسة في علم الإجتماع السياسي–الأدوات والأليات**، **مرجع سابق**، ص46.

[4]– فيصل حسين غازي، **مرجع سابق**، ص176.

كيفية نقل المجتمع لثقافته السياسية من جيل إلى جيل[1]. كما يقرر"جود" أن التنشئة السياسية هي تنمية وعي الناشئة بمشكلات الحكم، والقدرة على المشاركة في الحياة السياسية، وتحقيق ذلك بشتى الوسائل كامناقشات غير الرسمية والمحاضرات والإضطلاع بنشاط سياسي[2].

تلعب التنشئة السياسية كما جاء في التعريفات السابقة، أدواراً رئيسية هي: نقل الثقافة السياسية من جيل إلى جيل و تكوين الثقافة السياسية وتغيير الثقافة السياسية بما يتلائم ودعم المحافظة على النسق السياسي، وتبدو أهمية التنشئة السياسية في التعبير عن ايديولوجية المجتمع وتحقيق التجنيد السياسي وإختيار وإنتقاء الصفوة السياسية وتدريبها لتقلد المناصب بإضافة إلى نشر الثقافة السياسية وتحقيق التكامل السياسي، وهنا تكمن علاقة المجتمع المدني بالتنشئة السياسية في هذه النقاط بتكوين مجموعة من المعارف والمعتقدات التي تسمح للأفراد من المشاركة في الحياة السياسية وإكْتِساب معارف حولها، و بما أن التنشئة السياسية هي عملية تأهيلية و تعليمية وتثقيفية يخضع لها الفرد من أجل تفعيل دوره في المجتمع، وعملية التنشئة السياسية التي تستدعيها التنمية السياسية بحاجة إلى قنوات لتفعيلها، هذه القنوات ليست سِوى مؤسسات المجتمع المدني ومن أهما الا حزاب السياسية، وهنا يأتي دورُهُمَا كأحد أهم مؤسسات المجتمع المدني، وأحد أهم أدوات التنشئة السياسية في الوقت المعاصر خاصة في الدول النامية ومنها الجزائر، فالحزب يعد أحد الأبنية الإجتماعية القليلة التي تستطيع التأثير في الحركة السياسية لأعداد كبيرة من المواطنين[3].

وفي هذا السياق يمكن أن نتساءل هل هناك دور للمجتمع المدني في عملية التنشئة السياسية في الجزائر؟

إن دور الأحزاب السياسية بإعتبارها أهم مؤسسات المجتمع المدني، في عملية التنمية السياسية و يكون عن طريق التَثْقِيف السياسي وذلك من خلال الإجتماعات والمؤتمرات وتنظيم برامج التدريب السياسي وتعليم التاريخ ونشر البرامج والآراء السياسية في صحفه ومنشوراته، فالأحزاب تُعتَبَر مؤسسة للتنشئة السياسية، تقدم للمواطنين معلومات سياسية متنوعة وبطرق مبسّطة توقظ فيه الوعي السياسي ، كما أنها تعمل لتعبئة المواطنين للمشاركة السياسية أو التصويت في الإنتخابات أو التعبئة خلف أراء سياسية.

---

[1]– عبد النور ناجي، **المدخل الى علم السياسة. مرجع سابق**، ص108.

[2]– عبد الحليم الزيات، **دراسة في علم الإجتماع السياسي–الأدوات والأليات ، مرجع سابق**، ص19.

[3]– عبد النور ناجي، **المدخل الى علم السياسة، مرجع سابق**، ص111.

كما تعمل على إتاحة الفرصة للمشاركة السياسية المنظمة وبصورة أكثر دواماً، وتؤدي هذه المشاركة إلى تعزيز القيم السائدة و إلى غرس قيم جديدة[1]، كما تعتبر الحياة الحزبية مجالاً لإعداد الأفراد على إتخاذ القرارات والتفكير المستقل في المسائل العامة والقدرة على النقد والإختيار[2].

كما يلعب الحزب من الداخل على إعداد الكوادر وتلقين العضو مبادئ أو إيديولوجيته وتدريب على ممارسة العمل التنظيمي والجماهيري والدعائي للحزب[3].

ويمكن إسقاط هذه الأدوار على الواقع الجزائري لدور مؤسسات المجتمع المدني في التنشئة السياسية، حيث نجد هذا الدور محدوداً لما تقوم به الأحزاب السياسية من تعبئة أو من تدريبها أو تحضريها لكوادر لتقلد المناصب السياسية ويمكن تبرير هذا لما شهدناه في مشاركتها في الإنتخابات الرئاسية السابقة

حيث لم تستطع الأحزاب السياسية الوصول أو تقلد منصب رئاسة الجمهورية وهذا ما يثبت فشل الأحزاب سواء من ناحية تقديم مرشح قوي أو من خلال دعمها لهذا المرشح، ففي الإنتخابات الرئاسية التي شهدتها الجزائر بعد التعدّدِية الحزبية والسياسية كان الفائز دائما للمرشحين الأحرار، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على ضعف البرامج أو الحملات التي تقدمها الأحزاب السياسية أو ضعف تعبئة الجماهيرية لمرشحيها، وهدا يعني ضعف أو فشل في عملية التنشئة السياسية. ويرجع هذا الضعف إلى هيمنطة مرشحي السلطة على الأحزاب المنافسة أو أحتوائها، ففي إنتخابات الرئاسية لسنة 1999، قامت العديد من الجمعيات والنقابات والمنظمات المدنية والتكتلات الحزبية التي شهدتها الأحزاب السياسية من أجل تزكية مرشح الإجماع عبد العزيز بوتفليقة، قامت هذه المؤسسات بجهود كثيفة لتعبئة المواطنين وتحسيسهم بأهمية الإنتخابات، وبضرورة التصويت، ولكنه بدلا من الدور الأصلي المتمثل في الحث على مرشح يناسب طموحات الناخبين أو مرشحيهم بكل حرِّية وحيادية وذلك من أجل حث المواطنين على التصويت ومن أجل تحقيق التنشئة السياسية، راحت تلك التنظيمات والأحزاب تمارس الدعاية والتعبئة لصالح مرشح محدد وهو مرشح السلطة، وهذا يعتبر خروجاً عن الدور المفترض لمجتمع مدني ديمقراطي في نظام سياسي ديمقراطي من أجل تنشئة سياسية واضحة مثل ما ذكرنا سابقا لدور الأحزاب والمنظمات في تعبئة المواطنين وحثهم على إنتخاب المرشح المناسب، لكن هي عملت على التعبئة لصالح مرشح محدد، ولم تخفي دعمها أيضا، فالإنتخابات

---

[1]– ختام العتاني. محمد عصام، طوبية، **التربية الوطنية والتنشئة السياسية**، ط1، الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2007، ص325.

[2]- **نفس المرجع**، ص 126.

[3]– عبد النور ناجي، **المدخل الى علم السياسة**، **مرجع سابق**، ص112.

الرئاسية لسنة 2004 عرفت عدّة تحالفات حزبية وجمعوية إتخدت مواقف مساندة للرئيس عبد العزيز بوتفليقة على غِرار المركزية النقابية للإتحاد العام للعمال الجزائريين إلى حد وصل الأمر ببعض الشخصيات المنسوبة على (الجبهة الإسلامية للإنقاذ) مساندة الرئيس بوتفليقة على لسان أحد قادتها "رابح لكبير"[1]، وهذا يدل على ضعف الأحزاب والمنظمات والسيطرة عليها من طرف السلطة، أين عملت السلطة على اختراق أغلب الجمعيات وإحتوائها، والضغط على الأحزاب[2].

إذا كانت نسبة المشاركة الشعبية في الإنتخابات تعكس درجة الدور التعبوي الذي تقوم به مؤسسات المجتمع المدني من أجل تنشئة الأفراد سياسياً، فإن المتتبع للحراك السياسي الحاصل في الجزائر لا تفوته ملاحظة عزوف المواطنين في العملية السياسية بصفة عامة، ففي الإنتخابات التشريعية 5 جوان 1997 كانت نسبة المشاركة 65.49% وقد شككت أحزاب المعارضة في حياد الإنتخابات وهناك من أكد أن نسبة المشاركة الحقيقية لم تزد عن 25%[3]. لتنخفظ في تشريعيات 2002 إلى 46.17%، أما تشريعيات 2007 فقد بلغت 35.67% فقط وحتى هذه النسبة هناك من يشكك فيها نظراً للمبالغة فيها على إعتبار أن النسبة الحقيقية لا تتجاوز 25% حسب بعض التقديرات، وفي تشريعات 2012 كانت نسبة المشاركة في التصويت ضعيفة وصلت إلى 42.36% وفي هذا الإطار يرى جاب الله أن نسبة المقاطعة في الإنتخابات التشريعية فاقت 80% مشيراً على أن رسالة المقاطعة مفادها: "الإنتخبات باتت لا تعنيني لأن إرادتي لا تحترم والنواب لا يدافعون عني والبرلمان لا يتكفل بانشغلاتي"[4]، وكذلك المقاطعة الكبيرة لمواطني منطقة القبائل للإنتخابات التشريعية 2002، وكذلك الإنتخابات الرئاسية أفريل 2004 شهدت نسبة مشاركة منخفظة قدرت ب 58.08%، كل هذه النسب تعكس عدم إهتمام المواطنين بالمواضيع السياسية حتى لو كان الأمر حساساً وهاماً كاختيار ممثلين عنهم سواء في البرلمان، أو في اختيار رئيس الجمهورية[5].

هذه الأرقام والنسب المنخفظة في الإنتخابات، وقلة إهتمام الجمهور بالمسائل السياسية، تعتبر ترجمة حقيقية لظاهرة عزوف المواطنين عن المشاركة الإنتخابية، وبالتالي تعني عدم قدرة مؤسسات المجتمع المدني في غرس المبادئ والقيم السياسية وبث الوعي السياسي وتعبئة المواطنين وتحسيسهم

---

[1]– منير مباركية، «**علاقة المجتمع المدني بالدولة وتأثيرها على العملية الانتخابية في الجزائر**»، دفاتر السياسية والقانون، جامعة ورقلة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، عدد خاص أفريل 2011، ص420.

[2]– بلال موزاية، **مرجع سابق**، ص148.

[3]– ياسين ربوح، **مرجع سابق**، ص 159.

[4] –عزيزة ضميري، «**الفواعل السياسية ودورها في صنع السياسة العامة في الجزائر**»، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية،2007/ 2008)، ص123.

[5]– ياسين، ربوح، **مرجع سابق**، ص 160.

أوتنشئتهم سياسياً للإهتمام بمثل هذه المواضيع، خاصة إذا عرفنا أن الإقبال الجماهيري على الإنتخابات في ولايات الجزائر مبني على العروشية وعلى العلاقات الشخصية للمرشحين وليس إسم الحزب وبرنامجه، وهذا يدل على فقدان الثقة بين الجمهور وهذه المؤسسات التي من المفروض تعمل جاهدة على تهيئة هذا الجمهور وكسب ولاءاته .

يعكس هذا العزوف عجز الأحزاب السياسية في إقتراح البديل الحقيقي للأنظمة القائمة، هذه الأحزاب أصبحت في نظر البعض تساند النظام القائم، كما بيَّن هذا العزوف إنعدام القدرة لدى الأحزاب السياسية في تأطير المواطن واستيعابه وتوجيهيه، عن طريق العمل اليومي، ومن خلال البرامج المتنوعة لتكوينه وتنمية قدراته، وبما أن التنشئة السياسية هي عملية مستمرة ودائمة، فنجد أن الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني لا تتسم بهذه الصفة بل هي أحزاب ومؤسسات ذات نشاطات موسمية ومناسباتية ونشاطها متقطع يظهر في المناسبات الإنتخابية فقط، وتأتي من أجل تأييد لمصالح خاصة فقط دون توعية وغرس ثقافة سياسية تخدم الجمهور بالفائدة .

عَجَزَ المجتمع المدني الجزائري عن تحقيق التنشئة السياسية وغرس ثقافة ديمقراطية، بدليل أنه لو أستطاع القيام بذلك لكسب قاعدة شعبية تؤمن به وبدوره في تقديم وتلقين الأفراد المعايير الإجتماعية والسياسية، ولما ظهرت أعمال الشغب وإحتجاجات في مختلف مناطق الوطن ومن أهمها منطقة القبائل في سنة 1998 بسبب مقتل المطرب" معطوب الوناس" وسنة 2001 بسبب ما سمي "بالحقرة" إذن لو أدى المجتمع المدني دوره في ترسيخ القيم الديمقراطية لما إتجهت بعض الفئات الإجتماعية وخاصة الطلبة والعمال والبطالين على المشاركة من خلال بعض الأساليب مثل الإعتصامات وأساليب غير سلمية، كل هذه مؤشرات تدل على ضعف المجتمع المدني في الجزائر في تعبئة الأفراد ودفعهم للمشارك السياسية[1].

يرجع ضعف دور المجتمع المدني في عملية التنشئة السياسية في الجزائر إلى طبيعة العلاقة بينه وبين السلطة، المتسمة بتبعية المجتمع المدني وتحالفه السياسي والإنتخابي مع السلطة ومرشحيها مما جعل من الحملات الإنتخابية والتعبئة الجماهيرية في الجزائر غير متوازنة، فالجتمع المدني في الجزائر مستغل من قبل السلطة لدعم مرشحيها، ويقوم بتعبئة المواطنين من خلال المؤتمرات والحملات الدعائية،لا كوسيلة للمشاركة الحقيقية ولكن كأداة لمساندة قرارات النظام.

[1]– فيروز حنيش، **مرجع سابق**، ص 104.

كما أن تبعية المجتمع المدني للسلطة أثرت على حياديته وعلى أدواره الحقيقية لا سيما في التعبئة الجماهيرية والتنشة السياسية بصفة عامة[1].

لذلك وجب البحث عن آليات تساعد و تساهم في تفعيل المجتمع المدني في دوره في عملية التنمية السياسية ككل، لدى نتساءل ماهي الآليات التي يمكن أن تساعد على تفعيل دور المجتمع المدني الجزائري في وظائفه خاصة في التنمية السياسية.

المبحث الثالث: آليات تفعيل دور المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية.

على الرغم من الصعوبات التي تواجهها مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر[2]، إلا أنه يمكن دعم المجتمع المدني ودفعه لقيام بأداء وظائفه بنجاعة وفعالية، ولتمكينه من أداء دوره على أكمل وجه، والمساهة في التنمية السياسية ينبغي تظافر مجموعة من الأليات والوسائل لتحقيق ذلك، يمكن حصرها في الأتي:

المطلب الأول: الآليات القانونية والسياسية لتفعيل دور المجتمع المدني.

ويقصد بالأليات القانونية والسياسية مجموعة المبادئ والقواعد القانونية والسياسية، والتي تسمح بتفعيل المجتمع المدني فهي الضمانات اللازمة لحركته ونشاطه[3]، والتي يمكن تحديدها في مايلي:

– توافر صيغة سياسية توفر لمختلف قوى المجتمع حرِّية التعبير عن مصالحها وأرائها بطريقة سلمية ومنظمة، وفي هذا الإطار تعتبر الديمقراطية كأنسب صيغة سياسية لتطور المجتمع المدني[4]، لأن تدعيم المسار الديمقراطي هو الأساس الصحيح لبناء المجتمع المدني وظمان حقوق الأفراد كحق

[1]– منير مباركية، **مرجع سابق**، ص 421.

[2]– مرسي مشري، **مرجع سابق**، ص16.

[3]- محي الدين بياضي، **مرجع سابق**، ص 174.

[4]–**نفس المرجع**، ص 175.

إختيار الحكام ،حرّية التعبير، وحق الإجتماع[1]، وتتحق الديمقراطية بوجود مجموعة من المبادئ والقواعد السياسية والقانونية[2]، سوف يتم حصرها في مايلي.

– ضرورة تفعيل التعدّدِية الحزبية لأن توفر تعدُّدِية فعلية من الآليات المهمة الواجب توفرها في الدولة التي تسعى لقيام مجتمع مدني فعّال والتي تقتضي تمكين مختلف القوى الإجتماعية والسياسية من التعبير السياسي الرسمي فمن هذا المنطلق تتمكن منظمات المجتمع المدني من تحمل مسؤولياته في الإصلاح السياسي والإجتماعي عندما تتوفر القاعدة التعدّدِية في الممارسة[3]، بالرغم من التجربة التعدّدِية التي إنتهجتها الجزائر بداية من دستورها لسنة 1989 ودستور 1996 وفسح المجال للحرّيات والمعارضة وإنشاء الأحزاب والجمعيات إلا أن هذه التجربة كانت شكلية لا تخدم التنمية السياسية والتعديلات والإجراءات التي إتخذت لإحداث مجتمع مدني فعّال كانت إجراءات فوقية وسطحية بدون أي دراسة[4].

وعليه فإن تحقيق فعالية التعدّدِية يستوجب توفر ما يلي:

– القبول بالتنوع والتعدّد من طرف السلطة، مع عدم إحتكارها، والقبول بمبدأ التداول على السلطة سلمياً، وهذا لا يكون إلى بعد إعادة بناء ميزان قوى جديد بين السلطة والمجتمع المدني يشعر فيه النظام بأنه فعلاً بحاجة إلى عقد جديد مع المجتمع المدني.

– قيام مؤسسات المجتمع المدني بإعادة بناء مؤسساتها على أسس جديدة، بحيث تتم مواجهة بعض السلبيات مثل: الإفتقار إلى الديمقراطية الداخلية خاصة في التداول على سلطة المؤسسة، وكثرة الصراعات الداخلية[5].

– ضرورة ضمان حقوق الإنسان ذلك أن ضمان الحقوق والحرّيات العامة تعد من مستلزمات تطوير وتفعيل المجتمع المدني فلا يمكن تصور إستقلالية وفعالية في نظام تسلطي لا يضمن حقوق وحرّيات المواطن وإمكانية ممارسته ولعل أهم هذه العوامل التي أدت إلى فشل التجربة التنموية التي عرفتها العديد من الدول المستضعفة ومن بينها الجزائر، بالرغم من توقيع الجزائر على الصكوك الدولية الخاصة بحقوق الإنسان وكذلك نصّت على الحقوق والحرّيات العامة في دساتيرها خاصة دستوري

---

[1]– مشري مرسي، **مرجع سابق**، ص 16.

[2]– هشام عبد الكريم، **مرجع سابق**، ص 166.

[3]– **نفس المرجع**، ص152.

[4]– بومدين طاشمة، «**مسألة التنمية السياسية والتجربة الديمقراطية في الجزائر(1988–1992)**»، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة الجزائر: كلية الإعلام والعلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية، 2001/2000، ص 186.

[5]- هشام عبد الكريم، **مرجع سابق**، ص 154.

(1989.1996)، لكن هذا لا يمنع من وجود بعض صور الإنتهاكات والحريات الأساسية للمواطن ونجد منها إنتهاك الحقوق والحريات المتعلقة بشخصية الفرد، فقد تعرض الأشخاص للإغتيالات فردياً وجماعياً وبلغت الإنتهاكات دروتها في النصف الثاني من سنة 1997 وسنة 1998، كذلك إنتهاك الحرّيات الخاصة بفكر الإنسان التي تشمل العقيدة وحرِّية الرأي والإجتماع وتكوين الجمعيات[1]، وظهر قانون في الإتجاه المعاكس لهذه الحقوق والحريات ويتعلق الأمر الرسوم الرئاسي رقم 92-44 المقر لحالة الطوارئ والمرخ في 09 فيفيري 1992 لا سيما المادة (7) منه التي نصت على "بإمكان وزير الداخلية والجماعات المحلية، والوالي المختص إقليمياً الأمر بواسطة قرار بالغلق المؤقت لقاعات العروض، أماكن الإجتماع من كل نوع، ومنع كل تظاهرة من شأنها التأثير على النظام والسكينة العمومية" فالمجتمع المدني لا يمكن أن يتطور في هذا الوضع إلا في إطار منظومة قانونية تضمن له حقوقه[2].

– أن يضمن نظام الحكم مبدأ الفصل بين السلطات[3]، وتوضيح الحدود بين المؤسسات وأجهزة الدولة حسب الأدوار والوظائف[4]، وإستقلالية السلطة القضائية أي قيام القضاة بوظائفهم باستقلالية بعيداً عن الضغوط وتفعيل الأليات القضائية قصد تأمين حقوق الإنسان وإحاطتها بإيطار قانوني يعطي سبل الإستجابة على الصعيد القضائي لكل مظاهر الإنتهاكات وصورها، بحيث يتوفر نوع من الرقابة من سلطة أخرى مع ضمان الحقوق والحريات في المجتمع[5].

– تنظيم علاقة تكاملية بين الدولة والمجتمع المدني على أسس جديدة على مبادئ المواطنة وسيادة القانون ودولة المؤسسات وتقوم على تحقيق العدالة في توزيع أعباء التنمية وعوائدها ودعم دور المجتمع المدني لتصبح العلاقة محكومة بإيطار قانوني يحقق نوعا من التوازن[6]. فلا يمكن الحديث عن مجتمع مدني حقيقي في ظل دولة ضعيفة هشة أو فاقدة للشرعية[7]، لذلك وجب تكريس شرعية النظام السياسي بحصوله على مستوى معين من الرضا والقبول المجتمعي وإن أفضل وسيلة لتحقيق شرعية النظام السياسي هو فاعليته بما يحقق مصالح المجتمع ويحسن سياستها والوصل إلى وضع سياسي شرعي يتطلب حالة من الإستقرار السياسي والمشاركة السياسية لكي تكسب ثقة ورضا المواطنين[8]، ذلك لأن شرعية النظام السياسي وإستقراره هو المنطلق الأساسي لأي عملية سياسية، مما

---

[1]–**نفس المرجع**، ص 156.
[2]- حدة بولاقة، **مرجع سابق**، ص123.
[3]- منى هرموش، **مرجع سابق**، ص174.
[4]- هشام عبد الكريم، **مرجع سابق**، ص154.
[5]- بومدين طاشمة، **مرجع سابق**، ص192.
[6]- أحمد شكر الصبيحي، **مرجع سابق**، ص197.
[7]- حدة بولاقة، **مرجع سابق**، ص 125.
[8]- ياسين ربوح، **مرجع سابق**، ص 192.

يسمح بفاعلية المؤسسات السياسية والتي من بينها الأحزاب السياسية كمؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني وتمكينها من المساهمة في تحقيق مشاركة سياسية وتكامل سياسي واجتماعي.

– ضرورة أن تكون هناك أليات تسمح بتداول السلطة لأن يلاحظ في الجزائر الثقافة التسلطية سواء في السلطة أو في مؤسسات المجتمع المدني ومنها الأحزاب السياسية وماله من تأثير على أهم مبدأ في الديمقراطية وهو مبدأ تداول السلطة[1]، كما يجب الحد والتخفيف من سيطرة الدولة وتغلغلها داخل كيانات المجتمع المدني ومحاولة إحتوائها لمجاله[2]، لهذا وجب على الدولة الإلتزام بالحياد إزاء قوى المجتمع المدني وتنظيماته المختلفة[3]، والعمل على إشراكها في إتخاذ القرارات بدل العمل الاستشاري الشكلي والتخفيف من الإجراءات البيروقراطية في التعامل معها، وتركيز مراقبتها عليها في حدود ما يسمح به القانون[4].

– ضرورة تفعيل الإتصال بين النظام السياسي ومؤسسات المجتمع المدني من خلال توفر القنوات الرسمية التي تمكن قوى المجتمع المدني من توصيل والتعبير عن نفسها، إذ يلعب الإتصال دوراً مهماً في العمليات السياسية إذ لا يمكن تصور قرار سياسي لا يلعب فيه الإتصال دوراً مهماً ونلمس دوره في كونه يساعد على فهم الأفعال التي تشكل العملية السياسي[5]، كما له دور في تعزيز مناقشة القضايا العامة كما يساعد الإتصال كثيراً في تجنب الإحتمالا الخطأ في تفسير الأحداث والمواقف، وذلك عن طريق ما تنقله إلى المجتمع من معايير للتحليل السياسي[6].

إن الإتصال يمثل بوجه عام ميكانيزماً مهماً وحيوياً بالنسبة للمجتمع بعامة والنظام السياسي بوجه خاص، لما ينطوي عليه من إمكانات وقدرات يمكن الإستناد إليها في تدعيم النظام الإجتماعي والسياسي القائم والحفاظ عليه، أو في تطوير نظام أكثر عصرية وتطور مما يساعد في تفعيل التنمية الشاملة عموما والتنمية السياسية بوجه خاص.

كما يجب تفعيل دور الصحافة الحزبية ففي الجزائر هناك شبع غياب كلي لهاته الألية المهمة، وذلك قصد التعريف بالحزب وبرامجه وأفكاره ومواقفه مع القضايا المطروحة على الساحة السياسية، ومن ضروريات مؤسسات المجتمع المدني وعلى رأسها الأحزاب السياسية، أن يكون هناك تنسيق بين

---

[1]- **نفس المرجع**، ص 192.

[2]- مشري مرسي، **مرجع سابق**، ص 16.

[3]- صالح زياني، « **واقع وأفاق المجتمع المدني كألية لبناء وترسيخ التعددية في العالم العربي** »، **مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية**، العدد 9، 2003، ص 81.

[4]– مشري مرسي، **مرجع سابق**، ص 16.

[5]- عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية دراسة في علم الإجتماع السياسي: الأدوات والأليات**، **مرجع سابق**، ص 100.

[6]– **نفس المرجع**، ص 102.

مختلف الأحزاب السياسية الموجودة في الساحة الجزائرية، وتدعيم أليات الحوار بينهم وبين الجمهور[1]، من أجل تحسيس الفرد بأهمية العمل الحزبي والجمعوي والإندماج فيع لتحقيق الحاجيات له، وهذا الدور تجند له وسائل الإعلام والإتصال[2].

أدت فترة 1989-1999 بالنظام السياسي إلى إغلاق مجمل قنوات الإتصال بينه وبين الجماهير ولم يعد يتفاعل مع محيطه الإجتماعي والسياسي، وهذا ما إنعكس على فعالية المجتمع المدني وإستقلاليته، وإحتكاره لوسائل الإعلام كأداة لضبط وترويج اتجاهاته[3]، كل ذلك نتيجة عدم الإستقرار السياسي والفوضى التي شهدتها الجزائر عقب إلغاء المسار الانتخابي وتفاقم أعمال العنف المسلح.

المطلب الثاني:الآليات الثقافية والإجتماعية لتفعيل دور المجتمع المدني.

إن الإطار الثقافي والإجتماعي يعتبر ركن بالغ الأهمية في نجاح أو فشل مؤسسات المجتمع المدني في القيام بأدوارها لاسيما في التنمية السياسية، لأن بقدر ما تكون الأوضاع الإجتماعية والثقافية تعاني من إنقسامات لغوية ودينية وعشائرية وتوجد في ولاءات جزئية، بقدر ما تكون مهمة الأحزاب السياسية وباقي مؤسسات المجتمع المدني صعوبة في دورها في التنمية السياسية[4].

إن المجتمع المدني لا ينشط فقط لوجود هياكل تنظيمية تستقل رسمياً عن السلطت العامة فلا قيمة لهذه الهياكل في حد ذاتها، مالم تسبقها ثقافة تشدد على ضرورة تقييد السلطات العامة بحدود معينة أثناء تعاملها مع المواطنين[5]، وإحترام حق هؤلاء المواطنين في التنظيم والإجتماع والتفكير، وأن لا يقتصر الأمر على مجرد المعرفة بمثل هذه الحقوق وإنما تقترن المعرفة بالتمسك بقيم أخلاقية وبأنماط من السلوك منسقة معها، وباختصار على ثقافة مدنية[6].

إن دعم البنية الثقافية تعد إحدى المسائل المهمة المرتبطة بعملية بناء المجتمع المدني الجزائري في كيفية إعادة بناء مضامين الثقافة السياسية بالشكل الذي يكرس المشاركة والولاء والإنتماء وفي هذا

---

[1]-ياسين ربوح، **مرجع سابق**، ص196.

[2]-مشري مرسي، **مرجع سابق**، ص17.

[3]-هشام عبد الكريم، **مرجع سابق**، ص155.

[4]-ياسن ربوح، **مرجع سابق**، ص 183.

[5]-محي الدين بياضي، **مرجع سابق**، ص175.

[6]-عبد الكريم هشام، **مرجع سابق**، ص167.

السياق يبرز الدور الذي يمكن أن تؤديه السياسات الثقافية والإعلامية والتربوية فهذه السياسات تمثل ركائز أساسية للمساهمة في بناء الديمقراطية داخل المجتمع[1].

يمكن حصر الجانب الثقافي في ركيزتين هامتين وهما العمل على نشر قيم المشاركة وتعميق الولاء وعليه وجب الإهتمام بالمؤسسات التي تقوم بترسيخ هذين العنصرين وهما مؤسستي التعليم والإعلام.

تقوم هاتان المؤسستان بوظيفة بالغة الأهمية في تعميق القيم والآراء السائدة في المجتمعات، ومن أهمها إرساء هذه القيم وإحترام الرأي الأخر، والتعبيرعن الرأي الشخصي بكل حرية، وزرع قيم وأعراف تقاليد تستند على قبول الأخر، وكذا تشجيع المشاركة. كما تقوم مؤسسات التعليم والإعلام بوظيفتي التنشئة الإجتماعية من خلال تعبئة الفرد ليؤدي أدواره داخل النسق السياسي والإجتماعي، ويصبح عندئذ مواطناً إيجابياً يساهم في تحقيق التنمية لمجتمعه في جميع الميادين[2]. ومن الواضح هنا أن نشر هذه القيم وغيرها من أنماط العلاقات الإنسانية تشكل مجتمعة ثقافة المجتمع، يشكل أهم أساس في تطوير المجتمع المدني في الوطن العربي وفي الجزائر بوجه خاص[3].

تعتبر الثقافة السياسية محدِّد أساسي لسلوك الأفراد وبالتالي لها تأثير في الانضمام إلى الأحزاب وممارسة العمل الحزبي، فهي تنطوي على مجموعة من القيم والمعتقدات والعواطف السياسية وهي تتحكم في الإتجاهات، ففعالية الأحزاب وتنظيمات المجتمع المدني ومساهمتها في التنمية السياسية مرتبطة بنمط الثقافة السياسية السائدة ، ويتحقق ذلك من خلال ثقافة المشاركة هذا ما يسمح بانضمام الأفراد للأحزاب وإقبالهم على العمل السياسي والتأثير في العملية السياسية[4].

ولنجاح الإطار الثقافي والإجتماعي في دعم المجتمع المدني يجب إشباع رغبات الأفراد وتحقيق حاجياتهم الأساسية ورفع مستوى الدخل الفردي بما يجعل من الفرد يهتم بالمشاركة السياسية والإنخراط في الأحزاب والمنظمات التي تشكل له قنوات للمشاركة في التنمية السياسية[5]،

إضافة إلى ماسبق ذكره، هناك إعتبارات أخرى تساهم في تفعيل الجتمع المدني للقيام بأدواره :

---

[1]– حدة بولاقة، **مرجع سابق**، ص122.

[2]– صالح زياني، **مرجع سابق**، ص82.

[3]– فؤاد عبد اله ثناء، **آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، يناير 1997، ص 297.

[4]– ياسين ربوح، **مرجع سابق**، ص195.

[5]–عبد السلام عبدلاوي، **مرجع سابق**، ص79.

– يفترض أن يكون الإنضمام إلى مؤسسات المجتمع المدني والأحزاب السياسية خاصة على أساس الكفاءات لا على أساس الوراثة[1].

– ضرورة إعتماد إستراتيجية التخطيط المستقبلي، لأن غياب التصور المستقبلي لنشاطات المجتمع المدني سوف يؤدي إلى عدم قدرتها على تحقيق أهدافها نتيجة لضعف تعبئة كافية للجمهور والذي يحتاج إلى وقت طويل لشحنه وإقناعه بطبيعة النشاط، وهو العامل الذي لا يتوفر لدى الكثير من منظمات المجتمع المدني والأحزاب خاصة في الجزائر التي تبني نشاطاتها على رد الفعل وليس على التنبؤ والتخطيط المستقبلي[2].

المطلب الثالث: الآليات الإقتصادية لتفعيل دور المجتمع المدني.

ويقصد بالآليات الاقتصادية تحقيق درجة معقولة من النمو الإقتصادي كأساس لابد منه لتوليد مجتمع مدني فعال[3]، ولا شك أن فكرة المجتمع المدني حتى الأن تنسب إلى البلدان الرأسمالية الغربية المصنعة ذات المستوى الإقتصادي العالي والتي إستطاعت أن تحقق تقدماً صناعياً ساهم في بلورة النظم الديمقراطية على عكس الدول النامية التي تعاني من أزمات إقتصادية كالجزائر التي أخفقت في تحقيق تقدم إقتصادي وخلق قطاع خاص يساهم في رفع المستوى الإقتصادي وبالتالي يمكنهم من الإهتمام بالمشاركة في الجوانب السياسية، وفيما يتعلق بالشق الإقتصادي هناك مشكلة التمويل التي تعاني منها المؤسسات التي تساهم في عملية التنمية السياسية لا سيما الأحزاب السياسية منها[4]،لأن الأمر رقم 97-09. المتعلق بالأحزاب السياسية وقانون الأحزاب السياسية لسنة 2012، يحظر على الأحزاب أن تمارس نشاطاً إقتصادياً وتجارياً إلا في مجال النشر والطباعة، وإذا عرفنا أن هناك شبه إنعدام للصحافة الحزبية في الجزائر يتضح ضعف الموارد المالية الذي يعد أحد القيود المهمة على الممارسة الحزبية للأحزاب السياسية في التنمية السياسية[5]. كما أن التمويل الخارجي تحيط به

به

[1]- منى هرموش، **مرجع سابق**، ص 128.

[2]-**نفس المرجع**، ص 130.

[3]- فؤاد ثناء عبد الله، **مرجع سابق**، ص295.

[4]- عبد السلام عبد لاوي، **مرجع سابق**، ص79.

[5]- ياسين ربوح، **مرجع سابق**، ص184.

الكثير من الشبهات في مقدمتها خطورة التدخل في هذا المؤسسات وتوجيهها بما يخدم مصالح الممولين[1].

كلما زادت التنمية الإقتصادية وتحسين معيشة المواطنين كلما زاد إقبالهم على الإهتمام بالشؤون العامة التي يهتم بها المجتمع المدني وبالتالي تزداد فعاليته في المشاركة السياسية ودوره في التنمية السياسية، مما يؤدي إلى نضج سياسي، وعليه فإن التنمية الإقتصادية تتيح فرصاً كبيرة لقيام العديد من مؤسسات المجتمع المدني تشجع على قيام مشاركة سياسية ، وتعمل على إيجاد رأي عام يتمتع بدرجة مناسبة من الوعي والمهارات السياسية اللازمة[2]، وعليه فإن تفعيل دور المجتمع المدني الجزائري يحتاج إلى درجة معقولة من التطور الإقتصادي، بالإستناد إلى نظام إقتصادي يرتكز ويعطي دور كبير للقطاع الخاص والمبادرات الفردية أي يسمح للأفراد بإشباع جزء من إحياجاتهم الأساسية بعيد عن تدخل الدولة ، التي يقتصر تدخلها في وضع القواعد التنظيمية للأنشطة الخاصة، وذلك لأن تدخل الدولة في مختلف أوجه النشاط الإقتصادي يقلص من إمكانية تبلور المجتمع المدني المستقل عن الدولة[3].

[1]– عبد السلام عبدلاوي، **مرجع سابق**، ص79.

[2]–حسن عمار، «**الديمقراطية والتنمية تبادل منافع لا ارتباط حتمي**»، تم التصفح في 2016/03/15.
«http:// www.ohram. org. Eglachive/2003/7/11// FLEY.KTM».

[3]– هشام عبد الكريم، **مرجع سابق**، ص169.

الخلاصة والإستنتاجات:

من خلال دراسة مساهمة المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية في الجزائر، يمكن إستخلاص النتائج التالية:

– شهد الإطار القانوني للمجتمع المدني في الجزائر عدة تشريعات، تعدّدَت وإختلفت باختلاف المرحلة السياسية التي شهدتها، ففي مرحلة الأحادية الحزبية شهِدَت تضييقاً على المجتمع المدني، أما المرحلة الثانية وهي مرحلة التعدّدَية الحزبية، حيث كانت أحداث اكتوبر 1989 منعرجاً حاسماً للدخول في عهد التعدّدِية الحزبية، وذلك بصدور دستور 23 فيفري 1989 الذي فتح المجال أمام المجتمع المدني وحدّدت معالمه وتطوره ومبينة وضعه الدستوري والقانوني، وتمثلت هذه المبادئ والقواعد القانونية في: دستور 1989 الذي نصّ في مواده على حرّية تشكيل الأحزاب والجمعيات حيث صدر قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي سنة 1989 وقانون الجمعيات لسنة 1990، وعقب دستور 1996 صدر الأمر رقم 97–07 المتعلق بالأحزاب السياسية، الذي عُدِّل عن طريق القانون العضوي رقم 12–04 المؤرخ في 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بالأحزاب السياسية، والقانون رقم 12–06 الخاص بالجمعيات.

– تتضح ملامح مشاركة الأحزاب السياسية وبعض المنظمات المدنية في تفعيل الحياة السياسية من خلال عدة أساليب كالمشاركة في الإنتخابات سواء كانت رئاسية أوتشريعية وكذلك في خلال بعض المبادرات لبعض المنظمات، إلا أن الملاحظ أيضا أن هذه المشاركة كانت محدودة، حيث عجَزَت

الأحزاب السياسية المعارضة في الوصول إلى منصب رئاسة الجمهورية ورئاسة الحكومة الرئاسة، رغم المحاولات،

– كما كانت مشاركة الأحزاب السياسية في التشريعيات مشاركة معتبرة من خلال المرشحين الذي قدمتهم، إلا أن نشاطها الوظيفي في البرلمان والتشريع بقي محدوداً.

– يساهم المجتمع المدني في تحقيق الاستقرار السياسي، حيث يتضح دور الأحزاب السياسية وبعض المنظمات، في بلورة تصورات تنسيقية أو أحادية الجانب، لوضع حلول لأزمة عدم الإستقرار السياسي، وكذلك من خلال مساندتها لقانوني الوئام المدني سنة1999، ثم السلم والمصالحة الوطنية سنة2005.

– رغم محاولات الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني في توسيع أطر المشاركة السياسية إلا أنها لم تتحقق بالقدر المطلوب، مقارنة بنسبة المشاركة المنخفظة في التصويت في الإنتخابات، وهذا نظرا لنشاطاتها الموسمية وإفتقارها إلى قوة التأثير على المواطنين وترسيخ ثقافة سياسية من أجل تنشئة سياسية، كذلك نظرًا لإنعدام القدرة لدى الأحزاب السياسية في تأطير المواطن وتوجيهه مما أدى إلى عزوف المواطن عن المشاركة السياسية خاصة في التصويت.

– إجمالاً يكشف الواقع في الجزائر أن مساهمات المجتمع المدني في التنمية السياسية بقيت محدودة سواء عن طريق المبادرات التي كان يقوم بها في هذا السياق، إلا أن النشاطات إصطدمت بواقع الممارسة السياسية وبعلاقتها مع السلطة الحاكمة القائمة على السيطرة السلطوية .

– إن تفعيل دور ومساهمة المجتمع المدني في التنمية السياسية، يتطلب توفر مجموعة من الآليات التي يمكن أن تساهم في تحقيق ذلك، مثل الآليات السياسية والقانونية، والثقافية والإجتماعية والآليات الإقتصادية.

الخاتمة

الخاتمة:

تؤثر مؤسسات المجتمع المدني في عملية التنمية بمعناها الشامل. وقد إقتنعت بهذه العديد من الدول وقطاعات واسعة من المجتمعات ومنها الجزائر. قد سعت الدراسة إلى محاولة الوقوف على هذه الفكرة من خلال مدى مساهمة مؤسسات المجتمع المدني ومن أهمها الأحزاب السياسية في عملية التنمية السياسية في الجزائر.

يؤدي المجتمع المدني دوراً محورياً في توجيه الأفراد وتحقيق تطلعاتهم وبعث التنمية في جميع جوانبها، كما يعد آلية مهمة على مستوى العمل التنموي السياسي إلى جانب الدولة، فهو مؤشر مهم لا يكاد ينفصل عن معايير التنمية السياسية وهذه الأخير هي من بين الأهداف التي جاءت الأحزاب السياسية وبعض تنظيمات المجتمع المدني لتحقيقها في كل الدول، حيث يرتبط دور مؤسسات المجتمع المدني في المساهمة في عملية التنمية السياسية وقدرته الوظيفية في التأثير في عمليات التحول الإجتماعي والسياسي للمجتمع، فهو عنصر فاعل يرتبط بنيويا ووظيفيا بالتنمية السياسية.

ساهمت مؤسسات المجتمع المدني الجزائري في عملية التنمية السياسية ببعض الملامح التي ساهمت بها من خلال عملية مشاركة الأحزاب السياسية في الانتخابات، وفي عملية التنشئة السياسية وكذا من خلال دورها في دعم الإستقرار السياسي، وهذا ما يتبث صحة الفرضية الأولى، لكن على الرغم من هذه الأدوار والمشاركة التي قامت بها الأحزاب السياسية وبعض التنظيمات، وبناء على نتائج الإنتخابات المتكررة وكذا نتائج أو مؤشرات التنشئة السياسية من خلال المشاركة الشعبية في التصويت كانت محدودة نوعاً ما وأصبحت مشاركتها شكلية فقط أو تلعب دور المساندة والموالاة للمرشح الأوفر حظ في الفوز، حيث ساندت أحزاب جبهة التحرير و التجمع الوطني الديمقراطي وحركة مجتمع السلم وحركة النهضة ومنظمات كالإتحاد العام للعمال الجزائريين ومنظمة المجاهدين المرشح الحر عبد العزيز بوتفليقة في رئاسيات1999 و2004 و 2009 وما بعدها، حيث كانت هناك تبعية و سيطرة من طرف السلطة على المجتمع المدني من خلال إحتوائه وإستغلاله لدعم مرشحيها و الترويج لحملاته وتوجهاته، وبالتالي لم تكن هناك استقلالية للمجتمع المدني حتى يقوم بدوره التأثيري في عملية التنمية السياسية، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية. كما يمكن أن نؤكد أن دور المجتمع المدني في التنمية السياسية كان ضعيفاً و محدوداً بدليل أن المشاركة في التنمية السياسية كانت شكلية فقط حيث يتضح الضعف الوظيفي و التشريعي للبرلمان الجزائري، كما تكشف معدلات التصويت الضعيفة في الإنتخابات مدى ضعف دور المجتمع المدني في عملة التوعية و التنشئة السياسية، ويرجع ضعف دورها إلى أسباب عديدة منها أن

عمر المجتمع المدني الجزائري إبتدأ بصورة فعلية منذ إقرار قانون الجمعيات 90-31 لسنة 1990، وكذلك القانون رقم 89-11 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، ثم تراجع دور المجتمع المدني بشكل لافت منذ 1992 بسبب الأزمة الأمنية ليعود بقوة عددية في عام 1999 وعليه فميلاد المجتمع المدني الجزائري يعتبر حديث ولم يكتسب بعد الخبرة والكفاءة التي يحتاج إليها كي يكون فعالاً وقوياً إضافة إلى وجود إنقسامات واسباب تتعلق بطبيعة الأحزاب السياسية في حد ذاتها، وهذا ما يشير إلى تبرير صحة الفرضية الثالثة. وبالتالي من خلال المؤشرات السابقة يمكن القول أن مساهمة وتأثير المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية في الجزائر كان محدوداً، ولم يأثر في عملية التنمية السياسية بصورة كبيرة ، بالرغم من المحاولات التي قام بها في مجال المشاركة السياسية.

سمحت عملية التحول السياسي في الجزائر منذ 1989 بظهور فواعل جديدة على الساحة السياسية ترجمة في الواقع بظهور عدد كبير من الأحزاب السياسية والجمعيات ، حيث إكتسب مكانة قانونية حددت معالمها الأساسية وضبطت حدودها وتفاعلاته، وتم إستتباع ذلك بقوانين تنظيمية لهيئاته وتنظيماته حسب نوع كل تنظيم، إلا أن دور تلك المؤسسات ظل محدوداً وضعيفاً، حيث عجزت عن القيام بالوظائف المنتظرة منه في تحقيق التنمية السياسية .

يكشف الواقع وجود نقلة نوعية في أداء المجتمع المدني من خلال الأحزاب السياسية وبعض تنظيمات المجتمع المدني في تفعيل المشاركة حسب ما تم عرضه من ملامح، إلا أن هذه المبادرات والنشاطات التي كان يقوم بها إصطدمت بواقع الممارسة السياسية وبعلاقتها مع السلطة الحاكمة القائمة على السيطرة والسلطوية.

يمكن إرجاع أسباب ضعف دور المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية في الجزائر لطبيعة العلاقة بينه وبين السلطة، المتسمة بتبعية المجتمع المدني وتحالفه السياسي والإنتخابي مع السلطة ومرشحيها مما جعل من الحملات الإنتخابية والتعبئة الجماهيرية في الجزائر غير متوازنة، فالمجتمع المدني في الجزائر مستغل من قبل السلطة لدعم مرشحيها، ويقوم بتعبئة الجماهير من خلال المؤتمرات والحملات الدعائية، لا كوسيلة للمشاركة الحقيقية ولكن كأداة لمساندة قرارات النظام الحاكم.

من خلال نتائج هذه الدراسة وعملاً على ضمان مساهمة ناجحة لمؤسسات المجتمع المدني في التنمية السياسية، يمكن تقديم بعض المقترحات من شأنها تساعد في تفعيل دور المجتمع المدني، وذلك على النحو التالي:

- ترقية المجتمع المدني لكونه شكل من أشكال المشاركة السياسية، وفي هذا الصدد لابد على الدولة أن تفتح المجال أمام مؤسسات المجتمع المدني دون إستثناء لمشاركة في التنمية السياسية، ودون تمييز بين

هذه المؤسسات بناءاً على مبدأ المفاضلة والمبني أساساً على معادلة الإقتراب والإبتعاد عن السلطة ودرجة تبعيتها لها.

– تحتاج التنمية السياسية في الجزائر إلى تظافر الجهود والتعاون بين جميع القطاعات والجماعات في المجتمع ، كما يتطلب مشاركة متساوية من جهتين هما (الدولة و المجتمع المدني).

– القضاء على التباينات والخلافات الداخلية لتنظيمات المجتمع المدني والتي تكون دائما في أغلبها بسبب مصالح ذاتية، مما يزيد من هشاشة هذه التنظيمات.

– ضرورة إهتمام الأحزاب السياسية بمسألة التكوين السياسي لأعضاءها على كل المستويات خاصة القيادات العليا بما يمكنهم ويؤهلهم لتحمل المهام والمسؤوليات والإدارية.

– تحقيق إستقلالية مالية لمؤسسات المجتمع المدني حت تكون قوة فاعلة في تحقيق التنمية السياسية من خلال عملها على توسيع مصادرها المالية التي تمكنها من توسيع وتفعيل نشاطاتها المختلفة، والتخلص من تبعيتها المالية للدولة التي تعمل على تقييد نشاطاتها، وهنا لابد أن تكسب ثقة المواطنين وهذا بالعمل الجاد والمثمر وإن تحقق هذا العمل الجاد تمكنت من الحصول على إعانات وتبرعات المواطنين وقد تنتقل هذه الثقافة فيما بعد لدى رجال الأعمال والذين بإمكانهم تقديم دعم مادي قوي.

– إن المشكلة الحقيقة للمجتمع المدني ليست في قلة القوانين أو عدم جدواها وإنما المشكلة في تطبيق، القوانين وإخراجها من الإطار النظري إلى حيز الممارسة، مع ضرورة إحترام كافة الأطراف لها من غير تحايل أو تلاعب، وبذلك يتحرّر المجتمع المدني من الضغوطات البيروقراطية وبذلك يصبح المجتمع المدني أكثر مرونة وحيوية مع المتطلبات حت يستطيع مواكبة المستجدات.

والله ولي التوفيق.

أولا: الكتب:

أ- باللغة العربية:

1-أبو ضيف باشا، خليل محمد، **جماعات الضغط وتأثيرها على القرارات الإدارية والدولية**، اللإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2008.

2-الأمين، شريط، **التعددية الحزبية في تجربة الحركة الوطنية-1919-1962**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1998.

3-الرياشي، سليمان وأخرون، **الأزمة الجزائرية: الخلفيات السياسية والإجتماعية والإقتصادية والتقافية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999.

4-الصبيحي، أحمد شكر، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**، ط1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.

5-العويني، محمد علي، **الراديو والتنمية السياسية**. القاهرة: الناشر عالم الكتاب.

6-الزيات، عبدالحليم، **التنمية السياسية دراسة في علم الإجتماع السياسي-الأبعاد المعرفية والمنهجية**،ج1، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2002.

7-الزيات، عبد الحليم، **التنمية السياسية دراسة في علم الإجتماع السياسي-البنية والأهذاف**.ج2، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2002.

8-بركات، حليم، **المجتمع العربي المعاصر بحث استطلاعي اجتماعي**، ط7،بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2001.

9-بشارة ، عزمي، **المجتمع المدني دراسة نقدية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998.

10-بن خليف، عبدالوهاب، **المدخل إلى علم السياسة**، للنشر والتوزيع، 2010.

11-بوحوش، عمار، **التاريخ السياسي للجزائر منذ البداية ولغاية 1962**، ط1، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1997.0

12-تامر، كامل محمد الخزرجي، **النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة**، عمان: دار مجدلاوي،

13-تامر، محمد كمال، **المجتمع المدني والتنمية السياسية : دراسة في الإصلاح والتحديث في العالم العربي**، ط3، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2014.

14-ثناء، فؤاد عبد الله، **أليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي**، ط1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، يناير 1997.

15-حرب، أسامة الغزالي،**الأحزاب السياسية في العالم الثالث**،الكويت:عالم المعرفة، سبتمبر،1987.

16-حزام، والي خميس، **إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية في إشارة إلى تجربة الجزائ**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2004.

17-حسنين، توفيق إبراهيم، **النظم السياسية العربية:الإتجاهات الحديثة في دراستها**، بيروت:مركز الدراسات الوحدة العربية،2005.

18-زمام، نورالدين، **القوى السياسية والتنمية:دراسة في علم الإجتماع السياسي**، الجزائر: ديوان المطوعات الجامعية،2007.

19-عارف، نصر محمد، **نظريات التنمية السياسية المعاصرة**، القاهرة: دار القارئ العربي، 1993.

20-علي رعد، عبد الجليل، **التنمي السياسية مدخل للتغيير**، طرابلس: داركتب الوطنية، 2002.

21-غازي، فيصل حسين، **التنمية السياسية في بلدان العالم الثالث**، ط1،عمان: دار الراية للنشر والتوزيع، 2014 .

22-غربي، علي وأخرون، **تنمية المجتمع من التحديث إلى العولمة**، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2003.

23-غسان سنو، حمزة و الطراح، على أحمد، **العولمة والدولة-الوطن والمجتمع العالمي.دراسات في التنمية والإجتماع المدني في ظل الهيمنة الإقتصادية العالمية**، بيروت: دار النهضة العربية، 2002.

24- قنديل، أماني، **الموسوعة العربية للمجتمع المدني**، القاهرة: مكتبة الأسيرة، 2008.

25-لعروسي، رابح كمال، «**المشاركة السياسية وتجربة التعددية الحزبية في الجزائر**»، الجزائر: دار قرطبة، 2007.

26-متروك، الفالح، **المجتمع المدني والديمقراطية والدولة في الوطن العربي**، بيروت:مركز دراسة الوحدة العربية،2000.

27-محمد، حمد ياسين، **الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي**، عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2008.

28-مطر، سليم، **إشكالات الهوية في العراق والعالم العربي**، ط4، بغداد: مركز دراسات الأمة البغدادية، 2008.

29-منظمة هاريكار غير الحكومية، **دور الجتمع المدني قي التنمية الإجتماعية**، مطبعة زانا داهوك، أذار 2008.

30-نداء، صادق الشريفي، **تجليات العولمة على التنمية السياسية، دراسة استقرائية استنباطية**، عمان : دار جهينة للنشر والتوزيع 2007.

31-ناجي، عبد النور، **مدخل إلى علم السياسة**،عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2007.

32-والي، خميس عزام، **إشكالية الشرعية في الأظمة العربية**، ط1، القاهرة: مركز الحضارة العربية، 2005.

33-وناس، يحي، **المجتمع وحماية البيئة:دورالجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات**، الجزائر: دار الغرب للنشر والتوزيع، 2004.

34-وهبان، أحمد، **التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية**، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، 2004.

ب- باللغة الأجنبية:

1- Mohamed Djeraba،La proclamation du premier nvembere1954.Alger:Les éditions،1999.

ثانيا- المقالات العلمية:

1- بلعور، مصطفى، «**الإنتخابات الرئاسية والتشريعية في الجزائر 1999-2007، إستمرارية أم حل للأزمة**»، دفاتر السياسية والقانون، جامعة ورقة: عدد خاص 2011.

2-برقوق، عبد الرحمان، «**المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر**»، ورقة بحث قدمت في كراسات الملتقى الوطني الأول حول التحول الديمقراطي في الجزائر، بسكرة: ديسمبر 2005.

3-بوحنية، قوي، «**قضايا المجتمع المدني الجزائري: بين ايديلوجيا السلطة والتغيير السياسي**». مركز الجزيرة للدراسات،13 مارس 2014.

4-حساني، خالد، «**المجتمع المدني في الجزائر النصوص القانونية والممارسة العملية**»، مجلة الفقه والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد ارحمان ميرة، بجاية: العدد3،01 يناير 2013.

5-الدسوقي، إبراهيم أيمن، «**المجتمع المدني في الجزائر:الحقرة،احصار،الفتنة**»، مجلة المستقبل العربي، العدد 259، مركز دراسات الوحدة العربية، سبتمبر 2000.

6-دياب، عز الدين، «**التنمية السياسية في الوطن العربي،الضرورات والصعوبات**». القاهرة: مجلة الفكر السياسي، العدد2005،22.

7-روبرت، مابرو، «**المجتمع الأهلي في تاريخ الأفكار وفي التأريخ الأوربي**»، ندوة عمان حول دور المنظمات غير الحكومية في تطوير المجتمع الأهلي العربي، عمان: العدد3، 2000.

8-زياني، صالح، « **واقع وأفاق المجتمع المدني كألية لبناء وترسيخ التعددية في العالم العربي**»، مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية، العدد9، 2003.

9- لعجال أعجال ، محمد أمين، **« إشكالية المشاركة السياسية وثقافة السلم»**. مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة: العدد12، نوفمبر 2007.

10-مرسي، مشري، «**التحولات السياسية وإشكاليات التنمية في الجزائر واقع وتحديات(المجتمع المدني في الجزائر دراسة في ألية التفعيل)**»، ملتقى جامعة الشلف الجزائر: كلية العلوم القاونوية والإدارية، 20 أوت 2008.

11-مرقومة، منصور، «**المجتمع المدني والتقافة السياسية المحلية في الجزائر بين الواقع والنظرية**»، دفاتر السياسة والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، عدد خاص بأشغال الملتقى الدولي الأنماط الإنتخابية في ظل التحول الديمقراطي،جامعة ورقلة: 03-04 نوفمبر 2010.

12-موزاي، بلال، «**الجمعيات المدنية كأساس لتفعيل التنمية السياسية بالجزائر**» مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد01، يناير 2015.

13-ناجي، عبد النور، «**دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر دراسة حالة الاحزاب السياسية**»، مجلة الفكر، جامعة بسكرة، العدد 03.

14-نصر، محمد عارف، «**في مفاهيم التنمية ومصطلحاتها**». **مجلة ديوان العرب**، عدد03، 2008.

15- نصيب، ليندة، « **المجتمع المدني الواقع والتحديات**». مجلة العلوم الإجتماعية الإنسانية، العدد15،2006.

ثالثا- الدراسات غير المنشورة:

1-بن قفة، سعاد، «**المشاركة السياسية في الجزائر أليات التقنين الأسري نموذجا(1962-2005)**»، (أطروحة الدكتوراه في العلوم الإجتماعية علم الإجتماع، جامعة بسكرة: كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، قسم العلوم الإجتماعية، 2012/2011) .

2-أوشن، سمية، «**دور المجتمع المدني في بناء الأمن الهوياتي في العالم العربي- دراسة حالة الجزائر-**»، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010/2009).

3-بلهوشات، عبد الجليل، «**التنمية السياسية والحكمة الراشد في الجزائر- دراسة في موجات الموجة الإنتخابية 2013/1989**»، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2015/2014).

4-بن عودة ،العربي، «**إهامات وسائل الإعلام في ترقية المجتع المدني دراسة التجربة الجزائرية: دراسة وصة تحليلية**»، (مذكرة ماجستير في علوم الإعلام والإتصال، جامعة يوسف بن خدة: كلية العلوم السياسية والإعام ، قسم الإعلام والإتصال، 2006).

5-بن كادي، حسن، «**التنمية السياسية في الوطن العربي وأفاقها – دراسة تحليلية نقدرية في شروطها الموضوعية ومعوقاتها الأساسية-**»،(مذكرة ما جستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2008/2007).

6-بولافة، حدة، «**واقع المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الإستعمارية وبعد الإستقلال**»، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2011/2010).

7- توازي، خالد، «**الظاهرة احزبية في الجزائر**»، (مذكرة ماجستير في العم السياسية والعلاقات الدولية، ، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام،2005.2006).

8-بياضي، محي الدين، «**المجتمع المدني في دول المغرب العربي ودوره في التنمية السياسية**»، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة بسكرة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،2012/2011).

9-حنيش، فيروز، «**إشكالية المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر**»، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة: كلية العلوم السياسية والإعلام، الجزائر، 2008/2007).

10-خلفة، نادية، «**مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية: دراسة تحليلية قانونية**». (مذكرة ماجستير قسم العلوم السياسية، جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2004/2003).

11-ربوح، ياسين،«**الأحزاب ودورها في التنمية السياسية بالجزائر(1996-2008)**». (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة: كلية العلوم السياسية والإعلام،2009).

12-طاشمة، بومدين، «**مسألة التنمية السياسية والتجربة الديمقراطية في الجزائر(1988-1992)**»، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جمعة الجزائر: كلية الإعلام والعلوم السياسية قس العلوم السياسية، 2001/2000).

13-عبادي، خيرالدين، «**المجتمع المدني والعملية السياسية في دول شمال إفريقيا (1990-2010)**». (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر -03-: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،2011).

14-عباش، عائشة، «**إشكالية التنمية السياسية والديمقراطية في دول المغرب العربي-مثال تونس-**». (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة الجزائر بن يوسف ين خدة: قسم العلوم السياسية والإعلام، 2008/2007).

15-عبدالكريم، هشام، «**المجتمع المدني ودوره في التنمية السياسية بالجزائر1989-.1999**». (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والإعلام ، جامعة الجزائر:كلية العلوم السياسية والإعلام، مارس 2006).

16-قرقاح، إبتسام، «**دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر(1989-2009)**»، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010.2011).

17-كبار، عبد الله، «**المجتمع المدني ودوره في اتكفل بدوي الإحتياجات الخاصة- دراسة ميدانية لجمعيات المعوقين حركيا لولاية غرداية**»، (مذكرة ماجستير تخصص علم الإجتماع الثقافي،جامعة الجزائر: كلية العلوم الإنسانية، قسم العلوم الإنسانية، 2005/2004).

18-هرموش، منى، «**دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة -دراسة حالة الجزائر-**». (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010/2009).

رابعا: الوثائق الرسمية.

أ- الدساتير:

1-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1963، (**الجريدة الرسمية**، العدد64، مؤرخ في 10سبتمبر 1963).

2-الجمهورية الجزائرية الديمقراية الشعبية، أمر رقم 76-97 الموافق 22 نوفمبر سنة 1976 يتضمن إصدار دستور 1976، (**الجريدة الرسمية**، العدد 94، الصادرة 24 في نوفمبر1976).

3-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 89-18 مؤرخ في 28 فبراير سنة 1989 يتعلق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في 23 فبراير سنة 1989، (**الجريدة الرسمية**، العدد09، الصادرة أول مارس 1989).

4-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 96- 438، المؤرخ في7 ديسمبر1996 يتعلق بإصدار نص تعديل الدستور المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر1996، (**الجريدة الرسمية**، العدد 76، المؤرخة في 8 ديسمبر1996).

5-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 16-01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 6 مارس2016 يتضمن التعديل الدستوري، (**الجريدة الرسمية** العدد14، الصادرة بتاريخ 7 مارس 2016).

ب- القوانين:

1-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 62-157 المؤرخ في31 ديسمبر1962 المتضمن تمديد العمل بالقوانين الفرنسية، (**الجريدة الرسمية**، العدد02، الصادرة في 11 جانفي1963).

2-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 71-79 مؤرخ في 15 شوال عام 1391 الموافق3ديسمبرسنة1971 يتعلق بالجمعيات، (**الجريدة الرسمية**،العدد105، الصادرة في24ديسمبر 1971).

3-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 87-15 مؤرخ في 21 يوليو سنة 1987 المتعلق بالجمعيات، (**الجريدة الرسمية**،العدد31، الصادرة في29 يوليو سنة 1987).

4-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 89-11 مؤرخ في5 جويلية سنة 1989 يتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، (**الجريدة الرسمية**، العدد27، الصادرة في5 جويلية 1989).

5-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 90-31 المؤرخ في 4 ديسمبر 1990 يتعلق بالجمعيات، (**الجريدة الرسمية**،العدد53، الصادرة في5 ديسمبر 1990).

6-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 97 - 90 المؤرخ في 27 شوال 1417 الموافق ل 6 مارس 1997 المتضمن القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية، (**الجريدة الرسمية**، العدد 12، الصادرة بتاريخ 06 مارس سنة 1997).

7-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12-04 ، المؤرخ في12 يناير سنة2012 يتعلق بالأحزاب السسياسية، (**الجريدة الرسمية** ، العدد 2، الصادرة في 15 يناير 2012).

8- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12-06 ، المؤرخ في 12 يناير سنة 2012 يتعلق بالجمعيات، (**الجريدة الرسمية**، العدد2، الصادرة في 15 يناير2012).

ت- المراسيم التنظيمية:

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم 63-297 المؤرخ في 14 أوت 1963 المتعلق بمنع الجمعيات ذات الطابع السياسي من النشاط، (**الجريدة الرسمية**،العدد59، الصادرة في14 أوت 1963).

خامسا: المحاضرات.

1-بوعافية، محمد الصالح، «**الحركات الإجتماعية في الجزائر(محاظرات قدمت لطلبة السنة الثانية ماستر علوم سياسية)**». جامعة ورقلة: كلية الحقوق والعلوم السياسية،2014 -2015.

سادسا:المواقع الإلكترونية.

1-رشيدة، بوجحفة، «**المشاركة السياسية والتنمية السياسية**». الخميس،18 سبتمبر 2014 16:18، تم تصفح الموقع في 2016/03/22، 12:50.

«http://www.maspolitiques.com/mas/index.php?option=com_content&view=article&id=330:-maraasiyassa-&catid».

2-فاروق، أبوسراج الدهب، «**ضرورة الانتقال من المصالحة الوطنية إلى الإصلاح السياسي**». مقال نشر في30سبتمبر 2014. تاريخ التصفح 27-03-2016، 15:39.

«http://hmsalgeria.net/portal/articles/livres/siraj_11/4486.html»

3-حسن، عمار، «**الديمقراطية والتنمية تبادل منافع لا ارتباط حتمي**». تم التصفح في 2016/03/15

«http// www.ohram. org. Eglachive/2003/7/11// FLEY.KTM»

4-جاسم، الصغير،"**مجتمع مدني: خصائص وسيمات المجتمع المدني**"، تم التصفح يوم21جانفي 2016،على الساعة 10:16

«www.alithad.com/paper.php!name=News &file=article&=28249-25k-»

5- «**خصائص المجتمع المدني ووظائفه**». تم تصفح الموقع يوم29 جانفي2016،على الساعة 21:00 .http//www.3poli.net/Civisociety/lnfo/cs-Roles-htm-62k-».

6-عبد الغفار، شكر، «**أثر السلطوية على المجتمع المدني**»، تم تصفح الموقع يوم 29 جانفي 2016، على الساعة 21:20.

http:// ww.rezgar.com/m.asp !=459»

7-مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية «**المجتمع المدني**»، تم تصفح الموقع يوم 29 جانفي 2016، على الساعة 21:20

«http:// ww.ahram.org.eg/acpss/Index-Arabic-asp»

8-المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات«**الانتخابات التشريعيّة في الجزائر: وحدة التحليل السياسات 31 مايو 2012**»، تم تصفح الموقع يوم 2016/04/11 على الساعة19:20.

«http//www.dohainstitute.org/release/a546c9a0»

فهـرس الـمحـتـويـات

العنـــوان	الصفحة
الإهداء.	
شكر وتقدير.	
المقدمة.....	2- 6
الفصـــل الأول	
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني و التنمية السياسية.....	8
المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني.....	9
المطلب الأول: تعريف المجتمع المدني وأهم خصائصه.....	9
المطلب الثاني: مؤسسات المجتمع المدني.	13
المطلب الثالث: وظائف المجتمع المدني.....	16
المبحث الثاني: تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر.....	17
المطلب الأول: نشأة وتطور المجتمع المدني في الجزائر.....	18
المطلب الثاني: مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر.....	22
المبحث الثالث: مفهوم التنمية السياسية.....	27
المطلب الأول: تعريف التنمية السياسية.....	27
المطلب الثاني: أزمات التنمية السياسية.....	31
المطلب الثالث: أهذاف التنمية السياسية.....	36
خلاصة وإستنتاجات.....	37
الفصـــل الثـــاني	
الفصل الثاني: إسهامات المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية في الجزائر.....	38
المبحث الأول: الإطار الدستوري والقانوني للمجتمع المدني في الجزائر.....	39
المطلب الأول: الإطار الدستوري والقانوني في مرحلة الأحادية السياسية.....	39
المطلب الثاني: الإطار الدستوري والقانوني في مرحلة التعددية السياسية.....	41
المبحث الثاني: مظاهر إسهامات المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية في الجزائر.....	47
المطلب الأول: المجتمع المدني والمشاركة السياسية.....	47
المطلب الثاني: المجتمع المدني والإستقرار السياسي.....	56
المطلب الثالث: المجتمع المدني والتنشئة السياسية.....	60

المبحث الثالث: آليات تفعيل دور المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية..... 65
المطلب الأول: الآليات القانونية والسياسية لتفعيل دور المجتمع المدني..... 65
المطلب الثاني: الآليات الثقافة والإجتماعية لتفعيل دور المجتمع المدني..... 69
المطلب الثالث: الآليات الإقتصادية لتفعيل دور المجتمع المدني..... 71
الخلاصة والإستنتاجات..... 73
الخاتمة 75
قائمة المراجع 78
فهرس المحتويات
الملخص

الملخص

تناولت هذه الدراسة دور المجتمع المدني في التنمية السياسية في الجزائر من خلال الإطار الدستوري والقانوني خاصة في فترة التعدّدية السياسية، مع التركيز على أداء تلك المؤسسات ودورها في التنمية السياسية، وكذا معرفة واقع التنمية السياسية في الجزائر وما مدى فاعلية المجتمع المدني في ذلك، وللوصول إلى هذا تمّ تحديد إطار نظري للدراسة تناول مفهوم المجتمع المدني والتنمية السياسية، ثم الولوج إلى جوهر الموضوع في فصل ثاني تم من خلاله التركيز على مدى مساهمة المجتمع المدني في عملية التنمية السياسية في الجزائر. تم الكشف عن مختلف تنظيمات المجتمع المدني من أحزاب سياسية وتنظيمات نقابية مند إقرار التعدّدِية السياسية سنة 1989، وقد صاحب هذا التحول السياسي جملة من التشريعات والإجراءات الرّامية إلى توسيع مجال حركة المجتمع المدني،يتضح دور المجتمع المدني في الأحزاب السياسية وبعض تنظيمات المجتمع المدني في التنمية السياسية في الجزائر من خلال دورها في المشاركة السياسية بتناول مشاركة الأحزاب في الانتخابات الرئاسية و السلطة التشريعية، ودورها في تحقيق الاستقرار السياسيي والتنشئة السياسية، وإجمالاً لمسنا أن هناك نوع من المشاركة السياسية للمجتمع المدني في الجزائر في عملية التنمية السياسية من خلال المشاركة السياسية وتفعيل الإستقرار السياسي، والتنشئة السياسية. ورغم محاولات الأحزاب السياسية في ذلك ، إلا أن هذه المشاركة كانت محدودة سوائ في الإنتخابات الرئاسية أو في نشاطها الوظيفي في البرلمان، كما أن تفعيل دور المجتمع المدني في التنمية السياسية يتطلب توفُّر مجموعة من الأليات التي يمكن أن تساهم في تحقيق ذلك مثل الأليات (السياسية والقانونية والثقافية والإجتاعية، والأليات الإقتصادية).

الكلمات المفتاحية: المجتمع المدني، التنمية السياسية، الأحزاب السياسية، الجمعيات المدنية، المشاركة السياسية، الإستقرار السياسي، التنشئة السياسية.

Abstract:

This research has studies the role of civil society on the Political development in Algeria from the constitutional & organizational point of view, especially in the moment of multiparty system, foxing on the performance of companies and its function on the Political development as well as, to know the realty of Political development in Algeria, and the efficiency of the civil society. To reach this, we precise the theoretical context of the study, speaking about the definition of civil society and the Political development. We penetrate into the heard of the subject. In the second chapter, we focus on the contribution of the civil society on the Political development process in Algeria. We have shown different organizations in the civil society such as: parties, syndicate institutions, since the multiparty system has been decided on 1989, this political change has been accompanied by several legislations, laws aiming to huge the movement of civil society. The role of the civil society in the political parties, and other organizations of the civil society on the Political development in Algeria through its function on the participation on political contribution by treating the participation of parties in Presidential Elections, and legislative power, also its role on the political sustainability and political process.

Generally, we have noticed a kind of political participation of Algerian civil society on the Political development, and the efficiency of the political sustainability political process. In spite of that, the participation of Political parties is limited on the Presidential Elections, and on its functional role on the Parliament, the role of the civil society on the political development should have some mechanism in order to realize this process (Political, legal, cultural, social and economic).

Key- words: civil society, Political development, Political Participation, political sustainability, political process.

Résumé

Cette étude a examiné le rôle de la société civile dans le développement politique en Algérie à travers le cadre constitutionnel et juridique, en particulier dans une période de pluralisme politique, avec un accent sur la performance de ces institutions et leur rôle dans le développement politique, ainsi que la connaissance de la réalité de l'évolution politique en Algérie et l'efficacité de la société civile, et d'accès ceci alors déterminer un cadre théorique pour l'étude de la notion de société civile et le développement politique, et l'accès au nœud de la question dans la deuxième saison était de mettre l'accent sur la contribution de la société civile dans le processus politique du développement en Algérie. A été détecté diverses organisations de la société civile des partis et organisations politiques, syndicales depuis l'adoption du pluralisme politique en 1989, était l'auteur de cet ensemble de transition politique de la législation et des actions visant à élargir la portée du mouvement de la société civile, il est clair que le rôle de la société civile au sein des partis politiques et des organisations de la société civile dans le développement politique en Algérie par son rôle dans la participation politique pour répondre post-parti à l'élection présidentielle et le pouvoir législatif, et son rôle dans la réalisation de Alssayasa la stabilité de l'éducation politique, et dans l'ensemble, nous avons vu qu'il y a une sorte de participation politique de la société civile en Algérie dans le processus de développement politique à travers la participation politique et l'activation de la stabilité politique, politique et de l'éducation. En dépit des tentatives par les partis politiques pour le faire, mais cet examen a été limité à la fois dans les élections présidentielles ou de l'activité de l'emploi au sein du parlement, et l'activation du rôle de la société civile dans le développement politique exige une série de mécanismes qui peuvent contribuer à la réalisation que de tels mécanismes (politique et juridique Alajtaih et culturel, et les mécanismes économiques).

Mots clés: société civile, le développement politique, les partis politiques, les associations civiques, la participation politique, la stabilité politique, la socialisation politique